364.2: A52j A v.1
العروسي - انور
الجرائم السياسية في مصر
NOV 29 A1447
DEC 13 "
JAN 8 "
MAR 13 A115 "

364.2
A52jA
v.1
MR 27 54
DE 18 '57

A S.

364.2
A52jA
V.1

الجرائم السياسية
في مصر

بقلم

أنور العمروسي
المحامي

محتويات الكتاب : —

« بحث فقهي مقارن في الجريمة السياسية . . . ودراسة تحليلية للقضايا السياسية في الأربعين سنة الأخيرة من تاريخ مصر الحديث (١٩١٠ — ١٩٥٠) ويشمل : قضية بطرس غالي — جرائم الثورة المصرية — مؤامرة شبرا — المؤامرة ضد الانجليز — قضية مقتل السردار — سلسلة اعتداءات على الساسة — قضية مصرع أحمد ماهر — قضية قنابل الأسكندرية — قضية مقتل أمين عثمان — قضية قنابل ٦ مايو — المؤامرة الكبرى — قضية مصرع النقراشي باشا . . وغيرها . »

الجزء الأول

77580

مطبعة البرلمان بميدان محمد علي الكبير بمصر

الأستاذ أنور العمروسى المحامى

٢٢٧ شارع شبرا مصر (الحدائق)

محطة الانكلستوما -- تليفون ٤٨٤٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الاهـــــــداء

الى — الذين يعتبرهم البحث فى الجريمة السياسية

.. أهدى هذا المؤلف .. ؟

المؤلف

أنور العمروسى

المحامى

٢٢٧ شارع شبرا مصر (الحدائق)

محطة الانكلستوما — تليفون ٤٨٤٢٢

مقدمة

إن البحث فى الجرائم السياسية فى مصر - على وجه الخصوص — أمر ليس باليسير ؛ ومرجع ذلك فى الواقع إلى أن هذا النوع من الجرائم حديث العهد فى مصر ، بل إن تشريع العقوبات المصرى الذى خلا من النص عل أنواع الجرائم ، قد خلا أيضا من تعريف الجريمة السياسية . ولم يفرق فى المعاملة بين المجرم السياسى الذى يقارف الفعل المعاقب عليه مدفوعا ببواعث سياسية و بين المجرم العادى الذى يستهدف من إتيانه الجرم شهوة المال أو النفس أو العرض ، وذلك على خلاف ماجاء النص عليه فى التشريعات الأجنبية كالتشريع الفرنسى مثلا ، الذى يفرق فى العقوبة وفى المعاملة بين المجرم السياسى والمجرم العادى . . على النحو الذى سنذكره تفصيلا فى الباب الأول من هذا المؤلف .

لذلك كانت الجهود التى تبذل فى مصر لبحث هذا النوع من الجرائم تقتصر على أن تخصص لها بحثا فرعيا فى مؤلفات ضخمة فى شتى مسائل قانون العقوبات ، محاولة تعريف الجريمة السياسية والتفرقة بينها وبين الجريمة العادية ، وحكمها فى التشريعات الأجنبية ومذاهب الشراح والمحاكم فى تلك البلاد فى صدد الجريمة السياسية والمجرم السياسى . وما عدا ذلك من محاولات إنما أريد بها أن تكون سجلا خاصا يضم بين دفتيه جريمة أو أكثر من الجرائم التى يفهمها البعض على أنها جرائم سياسية .. أوجه الاتهام فيها، ومرافعات الدفاع والحكم ... بمعنى أنها محاولات لاستقراء أحكام المحاكم فى صدد بعض الجرائم التى يرتكبها أشخاص مدفوعين ببواعث سياسية أو حزبية أو وطنية ، وكل ذلك يؤيد مانقول به من أن البحث فى الجرائم السياسية فى مصر مقصور على الاستقراء والتسجيل فحسب .. وبعد

لم يعترف سواء من المشرع صراحة ولا من القضاء بفكرة الجريمة السياسية على نحو ماتفهمه التشريعات الأجنبية ، وذلك على ماسنبينه بالتفصيل فى هذا المؤلف .

ولقد أردنا فى هذه المحاولة أن نجمع بين غرضين الأول — بيان ماهى الجريمة السياسية ومن هو المجرم السياسى من الناحية التشريعية والقضائية والفقهية فى مصر وفى البلاد الأجنبية .

والثانى — بيان بعض الجرائم السياسية الهامة فى تاريخ مصر الحديث بدءا من قضية مصرع صاحب العطوفة المرحوم بطرس غالى باشا فى فبراير سنة ١٩١٠ حتى قضية قنابل ٦ مايو سنة ١٩٤٧ المعروفة « بقنبلة سينما مترو » ثم قضية المؤامرة الكبرى ، فمصرع النقراشى باشا .

وقد رأينا تحقيقا لهذا الغرض الأخير — أن نجعل من هذا المؤلف أداة نفع لمن يقصد إلى البحث فى هذا النوع من الجرائم من عامة الناس ، ومن المشتغلين بالقانون — رأينا أن نسجل فيه فقرات هامة من المرافعات التى دارت فى هذه القضايا الخطيرة دفاعا عن المتهمين فيها أو ضدهم . وأخيرا نشير إلى الحكم فيها . بحيث ننقل للقارىء صورة ناطقة عن هذه المحاكمات مارين سريعا على مالا يستدعى التوقف ، ووافقين عند كل ما له أهمية خاصة تحقق الفائدة المرجوة من وضع هذا المؤلف .

ثم لا يفوتنا أن نذكر أعضاء المحكمة التى أصدرت الحكم وعضو الاتهام فيها وحضرات أعضاء الدفاع .

ولسنا نرمى من وراء هذا المؤلف إلى تحقيق هدف سياسى أو حزبى معين أو إلى ابراز نواحى معينة فى هذه القضايا وإنما نصور الحقائق والوقائع كما هى .

وما كنا حتى ننكر فضل السابقين ممن ألفوا فى هذا المضمار ، بل لهم أولا فضل السبق إليه والهداية لمن جاء بعدهم فيسير على دربهم وينتهج نهجهم ونخص منهم حضرات الأساتذة : محمود عاصم المحامى ، حسن الجداوى المحامى ، محمود كامل المحامى ، لطفى عثمان . . وغيرهم

ولسنا بهذا ندعى كمالا ، لأن هـــذا المؤلف كما قلنا لا يعدو أن يكون محاولة إلى جانب غيرها من المحاولات فى سبيل البحث عن فكرة الجريمة السياسية فى مصر ، وهى محاولة تتضاءل كثيراً بالقياس إلى الابحاث القانونية الفذة الأخرى لأنها جاءت وليدة السرعة ، ومع كل فهى تحقق الغاية التى ابتغيناها من وضعها لدى الخاصة والعامة على السواء .

ونأمل من وراء ذلك كله أن تلقى من القراء قبولا .

والله وحده المستعان ؟

المؤلف

أنور العمروسى

المحامى

أبواب الكتاب

الباب الأول : فى الجريمة السياسية والمجرم السياسى - بحث فقهى مقارن .

الباب الثانى : الجرائم السياسية فى مصر من سنة ١٩١٠ حتى قضية الاغتيالات السياسية .

الباب الثالث : فى قضية قنابل ٦ مايو المعروفة « بقنبلة سينما مترو » وقضية المؤامرة الكبرى وقضية مصرع النقراشى باشا

الباب الأول

في

الجريمة السياسية والمجرم السياسى

الفصل الأول

الجريمة السياسية *

ليس فى القانون الفرنسى ولا المصرى تعريف للجريمة السياسية ، ومن ثم كان الأمر متروكا لتفسير القاضى مستهديا فى ذلك بالمبادىء الجنائية الأساسية ومستأنسا بآراء الشراح .

والفقه الفرنسى فى الجريمة السياسية ينقسم على نفسه إلى مذهبين متطرفين يقرب بينهما مذهب وسط .

المذهب الأول — هو المذهب الشخصى

« الثانى — « « المادى

« الوسط — « « الذى يقول بالتفرقة

* المراجع — الموسوعة الجنائية لجندى بك عبد الملك ج ٣ ص ٤٧ وما بعدها — وشرح قانون العقوبات للدكتورين محمد كامل مرسى باشا والسعيد مصطفى السعيد بك ص ٨٧ وما بعدها — وكتاب على بك بدوى ص ٦٧ هامش ٣ وما بعدها — وكتاب شرح قانون العقوبات (القسم العام) للاستاذ عبد العزيز محمد ص ٥٨ وما بعدها — وكتاب الأستاذ محمود اسماعيل ابراهيم ... عدا الأحكام والصحف التى يشار اليها فى المتن .

يرى أصحاب المذهب الأول أن الجريمة تكون سياسية كلما كان الباعث على ارتكابها أو الغرض الذى رمى إليه الجانى من إتيانها سياسيا .

بينما يرى أصحاب المذهب المادى أن العبرة بطبيعة الجريمة وبصفتها الخاصة ، فتعتبر الجريمة سياسية متى كانت موجهة ضد الحكومة باعتبارها سلطه عامة أى سلطة سياسية موكول إليها المحافظة على أمن البلاد من جهة الداخل أو الخارج

وبناء على ذلك تنقسم الجرائم السياسية إلى ثلاثة أقسام :

جرائم سياسية بحتة (بطبيعتها) ـ وجرائم مختلطة ـ وجرائم مرتبطة

ا ـ فالجريمة السياسية البحتة : هى التى تقع على النظام السياسى للدولة فى الداخل والخارج ، كرفع السلاح مع العدو على الدولة والمخابرة معه ضدها ، والشروع فى قلب أو تغيير دستور الدولة أو شكل الحكومة أو النظام السياسى للدولة .

وهذا النوع من الجرائم يتفق أصحاب المذهبين الشخصى والمادى على اعتباره جرائم سياسية .

ب ـ والجريمة المختلطة : هى التى ترتكب ضد الدولة بوصفها شخصا عاديا أو على شخص له صفة عامة تحقيقا لغرض سياسى أو احداث انقلاب أو تعديل فى نظم الدولة مثل الاعتداء على شخص رئيس الدولة أو رئيس حكوماتها أو أحد وزرائها أو أحد رجال السياسة بصفتهم العامة أو سرقة وثائق خاصة بالشئون الداخلية أو الخارجية . . وغير ذلك من الجرائم العادية التى تقع فى ظروف فردية ولغاية سياسية .

جـ ـ أما الجرائم المرتبطة : فهى كالجرائم المختلطة فى موضوعها وغاياتها إلا أنها ترتكب فى ظروف جريمة سياسية بحتة كأن تحدث أثناء

ثورة أو حرب أهليـــة جرائم عادية لتسهيل نجاحها كنهب مخزن أسلحة بقصد استعماله فى الثورة أو الحرب أو ارتكاب جرائم القتل أو الاتلاف لنفس الغاية .

والجرائم المختلطة والمرتبطة هى محل خلاف أنصار المذهبين الشخصى والمادى ، فالشخصى يعتبر الجريمة المختلطة أو المرتبطة سياسية بالنظر إلى الباعث أو الغرض الذى حمل الجانى على ارتكابها ، والمادى يعتبرها كذلك بالنظر إلى المحل الذى وقعت عليه الجريمة فيما لو استهدف لها النظام السياسى لكن يؤخذ على هذين المذهبين التطرف فى الرأى .

ولذا يرى فريق ثالث من الشراح — وهو مذهب المتوســطين — وجوب التفرقة بين حالتين : —

الأولى : وقوع جريمة عادية لاعلاقة لها بثورة ولا بحرب أهلية ، وإنما أوحى بها باعث أو غرض سياسى ، مثال ذلك قتل رئيس دولة أو رئيس وزارة لا بقصد الانتقام والتشفى بل بقصد قلب الحـــكومة التى يمثلها ذلك الرئيس . فهذه الجرائم وأمثالها لاتعتبر سياسية لأن الصفة السياسية لعمل جنائى لاتتوقف على وجود أو عدم وجود أسباب أو أغراض سياسية بل تتوقف على طبيعة العمل فى ذاته ، بمعنى أنه لايصح التفرقة بين جرائم القتل والسرقة والحريق التى ترتكب ببواعث سياسية وتلك التى ترتكب بقصد الانتقام والطمع ، بل تبقى الجريمة فى كل الاحـــوال جريمة عادية ويكون للقاضى فقط أن يراعى البواعث فى تقدير العقوبة .

الثانية : وقوع جريمة عادية فى أثناء حرب أهلية أو ثورة لاعلاقة لهـــا بأيتهما ، فهل تعتبر الجريمة التى تحصل حينئذ جريمة سياسية ؟

الاجابة على هذا السؤال تقتضى التفرقة بين :

ا — الجرائم التى ليست لها علاقة بالحرب الأهلية أو الثورة تعتبر جريمة عادية ، كنهب محل تجارى أو قتل عدو أثناء الثورة أو الحرب الأهلية .

ب — أما الجرائم التى تتعلق بالحرب الأهلية أو الثورة فتعتبر سياسية إذا أجازتها القوانين الدولية للحروب المنظمة ، إذ تجب جناية الثورة أو الحرب الأهلية هذه الجرائم التى تعتبر من ضروراتها ، كنهب مخزن أسلحة لاستخدامها فى الحرب الأهلية أو الثورة .

جـ — وأما الجرائم التى ترتكب فى أثناء الثورة أو الحرب الأهلية والتى لاتجيزها القوانين الدولية فى الحروب فتبقى جرائم عادية لأنها تعتبر من قبيل الأعمال الهمجيه البغيضة .

وهذا الرأى الأخير هو الذى أقره معهد القانون الدولى فى اجتماعه باكسفورد سنة ١٨٨٠ وجنيف سنة ١٨٩٢ إذ قرر فى اجتماعه الأخير مايأتى : —

« لاتعتبر من الجرائم السياسية — من حيث تطبيق القواعد الخاصة بتسليم المجرمين — الأعمال الجنائية الموجهة ضد النظام الاجتماعى وليس فقط ضد دولة معينة أو ضد شكل من أشكال الحكم . »

وقد نص فى المعاهدة المبرمة بين فرنسا وبلجيكا فى ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٥٧ على أنه :

« لاتعد جريمة سياسية ولاجريمة مرتبطة بجريمة من هذا القبيل التعدى على رئيس دولة أجنبية أو على أعضاء أسرته إذا كان هذا التعدى يكون جناية القتل العمد مع سبق الاصرار أو بغير سبق الاصرار أو جناية القتل بالسم . » وقد أدرج هذا النص فى معظم المعاهدات التى أبرمت بعد ذلك .

أما القانون الإيطالى فقد أخـــذ صراحة بالمذهب الشخصى بالقانون الصادر فى سنة ١٩٣٠ (المادة ٨)

ويعتبر القانون الفرنسى الجرائم المرتبطة جرائم سياسية فقد نص فى قانون تسليم المجرمين الصادر فى ١٠ مارس سنة ١٩٢٧ (مادة ٥) على المبدأ الذى أقره مجمع القانون الدولى سالف الذكر .

ويتجه الفقه والتشريع فى معظم الدول على اعتبار الجرائم الفوضوية جرائم عادية من حيث تسليم المجرمين ، ولو أن هناك بعض الدول كأسبانيا تنص دساتيرها على عدم تسليم المجرم السياسى أو الاجتماعى . كما تستبعد أكثرية الدول كفرنسا جرائم الاعتداء على النظام الخارجى من بين الجرائم السياسية لما فيها من معانى الخيانة .

هذا فى فرنسا وفى غيرها من البلاد .

أما فى مصر فليس فى تشريع العقوبات ما يستفاد منه اعتراف بوجود الجريمة السياسية ، اللهم إلا ما نص عليه فى المادة ٨٨ فقرة (ا) من قانون العقوبات ، ونصها « يعاقب بالاعدام كل من استعمل قنابل أو آلات مفرقعة أخرى بنية ارتكاب الجريمة المنصوص عليها فى المادة ٨٧ أو بغرض ارتكاب قتل سياسى .. » وليس المراد بعبارة « .. قتل سياسى » الواردة فى عجز تلك الفقرة إثباتا لوجود الجريمة السياسية بمعناها المعروف على أرجح الآراء .

وليس من أهمية فى مصر للتفرقة بين الجريمة السياسية والعادية إلا فيما يتعلق بتسليم المجرمين ، إذ نصت المادة ١٥١ من الدستور على أن : « تسليم اللاجئين السياسيين محظور ... » وقد تأيد هذا المبدأ فى معاهدات التسليم المبرمة بين مصر وفلسطين سنة ١٩٢٢ وبين مصر والعراق سنة ١٩٣١ . أما

فى القوانين الجنائية فليس للجريمة السياسية فى مصر وجود ، بل أنها تاخذ المجرم السياسى الذى يرتكب جرائم ضد سلامة الدولة من جهة الخارج ـ وجلها سياسى محض ـ بمنتهى القسوة والصرامة ، تأسيسا على أن المصلحة تقتضى قطع دابر كل تفكير أو تدبير يبيت ضد الدولة ، وبهذه المناسبة كان مشروع الدستور يحوى نصا يقضى بأن « عقوبة الاعدام ملغاة فى الجرائم السياسيه المحضة إلا إذا كان التعدى المستوجب لهـــذه العقوبة واقعا على شخص الملك أو ولى العهد » . وقد حذف هـذا النص من المشروع (م ٥ منه) استنادا إلى أنه : « قد يكون فى اثبات هذا الحكم المقترح مدرجة لبث فتن وتحريك جرائم لاتقوى البلاد على احتمالها خصوصا وهى فى أول عهدها بالحياة السياسية (مجموعة التعليقات على مواد الدستور ، إخراج مجلس الشيوخ عام ١٩٤٠ الجزء الأول ص ٧٤) .

ويكاد يكون هناك شبه اجماع بين الفقهاء على عدم وجود جريمة سياسية بمعناها المتقدم فى التشريع المصرى ، فيما عدا المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٣٦ الخاص بالجرائم التى ترتكب بواسطة الصحف من حيث معاملة المتهمين معاملة خاصة وقوانين العفو الشامل لبعض الجرائم السياسية ـ فيما عدا جنايات القتل العمد ـ الصادر فى ١٩٣٦ ، ١٩٣٨

أما القضاء فهو أيضا لم يقر بعد فكرة الجريمة السياسية بل ولم يذهب حكم واحد من أحكامه ـ فيما نعلم ـ بالتفريق فى مؤاخذة المجرم الذى يرتكب جريمة مدفوعا ببواعث سياسيه أو فى سبيل تحقيق مأرب سياسى وبين المجرم الذى يقارف الفعل المعاقب عليه مستبيحا مال غيره أو عرضه أو حياته . . .

ذكرنا أن التشريع المصرى لايعترف بالجريمة السياسية إلا فى الحدود الضيقة فى شأن تسليم « اللاجئين السياسيين » وأن مذهب القضاء فى شأن الجريمة السياسية والمجرم السياسى يتجه إلى تغليظ العقاب . . ولما كانت الجرائم الفوضوية والتى يراد بها قلب نظام الدولة الاجتماعى أو تسويد طبقة على باقى الطبقات — لما كانت هذه الجرائم معتبرة فى أغلب التشريعات جرائم عادية من أجل هذا فإن التشريع المصرى لايقر هذه الجرائم بل يعاقب بمنتهى الصرامة والقسوة المروجين والداعين للمذاهب الهدامة الذين يهدفون إلى تسويد طبقة على غيرها من طبقات الأمة متوسلين فى الوصول إلى ذلك باستعمال القوة بل إن المشرع المصرى قد غلظ العقوبة فعلا وتناول الهدامين بالعقاب فى نطاق أوسع إذ صدر قانون مكافحة الشيوعية والمذاهب الهدامة فى عهد وزارة دولة اسماعيل صدقى باشا الأخيرة وهو المرسوم بقانون رقم ١١٧ الصادر فى ١٤ أغسطس سنة ١٩٤٦ بتعديل المادة ٩٨ من قانون العقوبات المصرى مضيفا خمس فقرات للمادة المذكورة بقصد مكافحة هذه الجرائم الخطيرة والضرب على أيدى الداعين لها .

وهى على أى حال لاتعتبر جرائم سياسية . بل تعد جرائم عادية لها خطورة خاصة تستوجب تغليظ العقاب .

ولقد عرفت مصر الحديثة الجريمة السياسية أول ماعرفت عام ١٩١٠ حين اغتال ابراهيم الوردانى صاحب العطوفة بطرس غالى باشا رئيس مجلس النظار . وقد قدم المتهم الأول ومعه نفر من أعضاء الجمعية السرية بتهمة الاتفاق الجنائى . . غير أن قاضى الاحالة أصدر قراره بأن لاوجه لاقامة الدعوى العمومية ضد باقى المتهمين استنادا على خلو قانون العقوبات المصرى الصادر سنة ١٩٠٤ والمعمول به وقت وقوع الجريمة من النص على جريمة الاتفاق الجنائى وعندئذ ظهرت المادة ٤٧ مكررة « ٤٨ الآن »

فى قانون العقوبات الحالى (القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧) لتعاقب المدبرين والمشتركين فى اتفاق جنائى ... وقد قضت الحكمة باعدام المتهم ابراهيم الوردانى مع أن الدافع له على قتل رئيس الوزراء كان ، مد امتياز قناة السويس ، واتفاقية سنة ١٨٩٩ بشأن السودان . . الخ - على ما سيأتى بيانه - أى أنه باعث سياسى . وذلك لأن البواعث فى قانون العقوبات لا اعتداد لها فلا تمحو جريمة ولا تبيح فعلا معاقبا عليه ، وإنما قد يكون لها شأن فى تخفيف العقوبة . . . إذا كان لذلك محل فى نظر القاضى الجنائى . إلا أن المشاهد فى أحكام القضاء المصرى أنها تضرب صفحا عن الباعث السياسى ، بل إن بعضها اعتبره عامل تشديد يؤخذ المتهم به بمنتهى القسوة ، ولعل أظهر مثال لذلك الحكم الذى أصدرته المحكمة العسكرية العليا عام ١٩٤٥ فى قضية مصرع المرحوم أحمد ماهر باشا ، وكانت برئاسة سعادة محمود منصور (بك) باشا ونحن نقتطف من حيثياته مايلى مصداقا لما نقول به :

« ... وحيث أنه مهما يكن الرأى فى الجرائم التى ترتكب ببواعث سياسية من جهة أخذ مرتكبيها بالرأفة اعتبارا بأنهم ليسوا من أولئك الذين يقترفون الآثام لمآرب وضيعة وبواعث دنيئة - مهما يكن الرأى فى ذلك فإن منها جريمة القتل بخاصة يجب أن يؤخذ مقارفوها بمنتهى الصرامة والشدة . إذ هذه الجريمة حتى على أساس أن الباعث عليها غالبا هو الخلاف فى الرأى ، هى شر الجرائم وبالا وأسوأها عقبى ، ذلك بأنها تقع - أكثر ماتقع - على الأفذاذ الأعلام الذين يعرفون ما لوطنهم عليهم من واجب ، وما لنفوسهم من حق ، فهم متى آمنوا برأى فيه خير لأمتهم جهروا به ودعوا إليه وناضلوا عنه . لايصدهم عن ذلك خوف ولاطمع لأن غايتهم سامية ، لا يبالون فى سبيلها رضى أو سخطا ، ولا يخشون غضبا أو عنتا ،

ولا يأبهون بمـــدح أو قدح ، ولعلهم يغتبطون بالذم أكثر من اغتباطهم بالمدح إذ يجدون فيه ما يصلحون به أنفسهم وينقون ضمائرهم ويقومون أعمالهم .. الخ ،

والمشاهد كذلك فى الأحكام التى صدرت فى أظهر الجرائم السياسية من قضية المرحوم بطرس غالى باشا حتى قضية مصرع النقراشى باشا . ان المحـــكمة لم تلتفت للباعث للباعث السياسى قط عند معاقبة المتهمين على ماجنته أيديهم .

هذا بعض ما يحضرنا فى هذه العجالة عن الجريمة السياسية .

الفصل الثانى

المجرم السياسى : هو الذى يرتكب جريمة من الجرائم المذكورة فى الفصل الأول من الباب الأول من هـــذا المؤلف .. وقد رأينا فيما سبق الآراء الثلاثة التى تتنازع الجريمة السياســـية وحكم التشريع وآراء الفقهاء والقضاء فيها .

والمجرم السياسى فى الغالب لايظهر إلا فى البلاد المغلوبة على أمرها .. المستعمرة أو التى لا تزال فيها اشلاء الاستعمار البغيض .. وهـذا المجرم بالذات يستهدف عند إتيانه الجرم مصلحة الوطن وإن كان يخطىء فى الوسيلة التى يحقق بها تلك الغاية السامية .. هو مجرم رأى تكلم سلاحه بدلا من لسانه لأنه يعتقد — إن خطأ وإن صوابا — أن الوسيلة الوحيدة لمحو سبب الظلم والخيانة هو سبيل الجريمة ، كائنة ما كانت العقبى ، ولو قدم حياته فى سبيل تحقيق مأربه قربانا .. وهو بلا شك وطنى متحمس صادق الوطنيـة ، فإذا حالفه النصر وتحقق مأربه .. كان هو الزعيم وصاحب السلطان وإذا أخفق اعتبر فى نظر القانون مجرما يستأهل العقاب . ومن هنا كانت التشريعات

الأجنبية — وخصوصا فى فرنسا — تفرق فى العقوبة وفى المعاملة بين المجرم السياسى والمجرم العادى بما يأتى : —

من حيث العقوبات — ألغيت عقوبة الاعدام فى فرنسا بدستور سنة ١٨٤٨ وصارت العقوبة هى النفى : البسيط — الابعاد فى مكان محصن — السجن السياسى — التجريد المدنى . ولا يرتدى المجرم السياسى ملابس السجن وله أن يستحضر غذاءه من الخارج ، ولا عقاب على الجنح السياسية بطريق الاكراه البدنى ، وفى حالة العود فى الجرائم السياسية يجوز النفى إلى بعض المستعمرات — والحكم فى الجرائم السياسية لا يمنع من وقف التنفيذ مستقبلا — فضلا عن كل هذا فإن التسليم فى الجرائم السياسية محظور فى فرنسا منذ سنة ١٨٣٠ .

وهذه التفرقة كما سبق القول لا وجود لها فى مصر ،

وعندنا أن الجريمة السياسية لا يمنعها شدة العقوبة ، ودليل ذلك انه رغم اعدام الوردانى فى قضية بطرس غالى سنة ١٩١٠ لم يمنع ذلك من وقوع جريمة السردار لى ستاك ولا جريمة محاولة اغتيال السلطان حسين وسعيد باشا المعروفة بقضية شبرا — على ماسيأتى فى الباب الثانى — ولا من قتل أحمد ماهر باشا ولا أمين عثمان باشا ولا الاعتداءات المتكررة على رفعه مصطفى النحاس باشا وغيره من الساسة ولا قتل دولة محمود فهمى النقراشى باشا ... الخ .. أى أن شدة العقوبة لا تمنع وقوع الجريمة .. وإنما الوسيلة السليمة لمكافحة هذا النوع من الجرائم هو القضاء على أسبابها ففى فرنسا مثلا نرى أن القاتل السياسى لا يعاقب بالاعدام ، ومع ذلك نجد أن الجرائم السياسية وبخاصة جريمة القتل تكاد تكون معدومة ، وهذا يرجع بالطبع إلى أن السياسيين والمسئولين يخشون الرأى العام ، ويلتزمون فى كل ما يصدرون عنه مصلحة الوطن .

ويؤيدنا فى الرأى الكثيرون ومن بينهم سعادة محمد زكى على باشا (وزير الدولة سابقا) وقد أفصح عن رأيه هذا فى مقال نشره بجريدة « المصرى » فى عددها الصادر بتاريخ ٢ مارس سنة ١٩٤٦ بعنوان : « على من تقع مسئولية الجرائم السياسية » قال فيه : « تكثر الجرائم السياسية فى العهود التى لاتتمتع فيها الأمم باستقلالها التام وحريتها الكاملة ... ولتلك الظاهرة علاتها ومسبباتها . فأولها هو التحريض غير المباشر الناشىء عن المطاعن التى يوجهها الزعماء بعضهم إلى بعض والتى تعتبر بمثابة وثائق أتهام يوصف فيها البعض بخيانة الوطن ، والذى يخون بلاده يستحق فى نظر كل وطنى الاعدام دون شفقة أو رحمة . ولعل العامل الثانى هو اعتقاد انحراف الزعماء عن جادة الصواب وعن السبيل الحقيقى لخدمة الوطن مما يثير الشباب المتحمس الغيور على مستقبل وطنه . وكيانه والأمر الثالث هو قصور إدراك مرتكبيها عن تقدير موقف من يعتدى عليه وعجزهم عن تقدير الظروف التى اكتنفته ، والعامل الأخير الذى يدفع الشباب إلى ارتكاب هذه الجرائم السياسية هو اعتقادهم أنهم وإن ضحوا فى سبيل بلادهم بأرواحهم إلا أنهم يؤدون بها خدمة لأوطانهم ... فهذه الجرائم ترتكب فى معظم الأحيان بلا حكم صحيح للأمور ، وليس أدل على ذلك من أن مرتكبيها هم عادة من الشباب الذى تنقصه الخبرة والتجارب وصحة التقدير ، وفى معظم الأحيان يندم فاعلوها على ما ارتكبوا إذ تتبين لهم حقائق الأمور ويظهر لهم ما كان خافيا عليهم من حقائق وتفصيلات لم يكن من الميسور لمثلهم أن يعرفوهـــا ... ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أذكر أن أكبر جرائم النشر التى يعاقب عليها القانون بكل أسف .. ذلك التحريض الملتوى الذى تقوم به معظم الصحف الحزبية لمجرد اشباع مطامعها والتنكيل بخصومها السياسيين . ولعل أكبر عامل لتضليل الشباب واخفاء الحقائق عنه ، هو ماتنشره الصحف فى كل

يوم من المهاترات الحزبية التى لا يقصد منها إلا الحط من كرامة الرجال وتلويث سمعتهم وإظهارهم بمظهر الخيانة أمام الرأى العام المتحمس .. وإن لأحرر الزعماء من مسئولية ذلك .. إن بلادنا منكوبة بتكالب زعمائها وتزاحمهم غير المشروع على كراسى الحكم .. ونحن نرى معظم الذين يتولون الحكم يحرصون على مناصبهم حرصهم على أرواحهم .. ناسين واجباتهم وتبعاتهم جاعلين البقاء فى الحكم هدفهم الأول والأخير .. فإذا ما تبدلت الظروف وتغيرت الأحوال وتركوا مناصبهم فى أسف وحيرة عمدوا وهم فى خارجها إلى محاربة الجالسين مكانهم وتجريحهم وتلويث سمعتهم بغية ابعادهم عن تلك المناصب . وفى سبيل تلك الغاية المشئومة تضحى مصالح البلاد .. بل تقدم قربانا للمنافع الشخصية والشهوات الذاتية .. الخ »

هذه هى أسباب الجرائم السياسية ودوافعها ، لو تفهمها الساسة حق الفهم لجنبوا البلاد وأنفسهم مخاطر هذه الجرائم التى تصيب الأمة فى الصميم وتسىء إلى سمعتها وأبنائها شر إساءة .

أما وقد بينا حكم التشريع المصرى وآراء ومذاهب الفقه والقضاء فى مصر ، فقد بقى علينا أن نسجل رأى الشرع الاسلامى فى الاغتيال . وقد رأينا أن نجنب القراء عناء التعمق فى أغوار كتب الفقه الاسلامى ، مكتفين هنا بتسجيل رأى « جماعة كبار العلماء » الذى تتحقق به الغاية المرجوة ، وقد أعلنت الجماعة هذا الرأى يوم ٣/١/١٩٤٩ عن « حكم الشرع الاسلامى فى جرائم الاغتيال » قالت فيه :

« بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه والتابعين .

أما بعد ، فقد أوجب الله علينا بيان حكم دينه الحنيف والنصيحة لعامة المسلمين وخاصتهم أفرادا وجماعات فيما يغشى الأمة من الحادثات الجسام

فندعو المصريين عامة إلى إمتثال محاب الله تعالى وإتقاء محارمه إذ لا فلاح فى الدين والدنيا إلا بالوقوف عند حدود الله . (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين)

ونهيب بهم كافة إلى عرفان ما أجمعت عليه الشرائع من أن من أكبر الكبائر وأعظم المآثم قتل النفس البريئة وانتهاك حرمة الدم المعصوم ظلما وعدوانا لما فيه من اشاعة الفساد واختلال نظام العمران .

وقد جاء فى صريح القرآن والسنة من التهديد والإيعاد فى أمر هذه الجريمة النكراء ما ينادى بعظم فظاعتها وشدة خطورتها . قال تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما) قد كتب على بنى اسرائيل (أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فسادا فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعا .) وقال النبى صلى الله عليه وسلم (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) ، وخطب عليه السلام المسلمين يوم النحر بمنى فى حجة الوداع فكان مما قاله :(فإن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم . ألا هل بلغت . قالوا نعم . قال اللهم فاشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع .) وقد بلغ من تغليظ الزجر وتشديد العقاب لمن اقترف هذه الجريمة أن قال ابن عباس حين سئل : هل للقاتل من توبة ؟ (ويحك وأنى له توبة .سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يأتى المقتول يوم القيامه معلقا رأسه بإحدى يديه متلببا قاتله بيده الأخرى تشخب أوداجه دما حتى يوقفا ، فيقول المقتول لله تعالى : رب هذا قتلنى ، فيقول الله تعالى للقاتل تعست . ويذهب به إلى النار) وقد اجمع المسلمون على أن من أعان آثما على إثمه كان شريكا له فى هذا الاثم ، وفى القرآن الكريم (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد

العقاب) وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — من أعان على دم امرىء مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة آيس من رحمة الله —

وعن البراء بن عازب أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : لزوال الدنيا وما فيها أهون عند الله تعالى من قتل مؤمن ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا فى دم مؤمن لأدخلهم الله تعالى النار . وروى لو أن رجلا قتل بالشرق وآخر رضى بالغرب لأشرك فى دمه .

هذا حكم الله فيمن اقترف هذه الجريمة أو أعان عليها أو اشترك فيها أو رضى بها ، فكيف يجترىء مسلم بعد أن وقر الايمان فى صدره وعرف شرائع دينه على اغتيال أخيه وسفك دمه وهدم بنيته ظلما وعدوانا لايبالى فى ذلك حق الأخوة الانسانية ولا حق الرابطة الوطنية ولا حق الله تعالى وما جاء فى كتابه العزيز من الوعيد بالعذاب المقيم والغضب الشديد لمن قارف هذه الجريمة الشنعاء . إن هذه الجريمة لهى أخطر الجرائم على المجتمع تهدده فى كيانه وبقائه وفى حريته وتفكيره وفى إنشائه وتجديده وتنذره بالانحلال والفناء ولذلك كان الجزاء عليها عند الله فى الآخرة أشد الجزاء لايستهين بالخلود فى النار وغضب المنتقم الجبار والطرد من رحمة الله ارضاء لنفسه وايثارا لشهوته إلا من تجرد من إنسانيته وانقلب ضارياً فى أهاب انسان .

ابناءنا المصريين :

اعتصموا بحبل الله المتين واستمسكوا بعرى الدين واعملوا صالحا فى الحياة ولا يغرنكم بالله الغرور وذروا ظاهر الاثم وباطنه وطهروا ضمائركم من لوثة الشر ولا تتبعوا الهوى فيضلكم عن سبيل الله واحذروا مضلة

الاغواء وسباءة الاغراء واخذوا وطنكم بالعقول السليمة والعلوم النافعة والآراء السديدة والوحدة الجامعة واعلموا أن الوقت عصيب والموقف رهيب . واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب .

فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره . وما الله بغافل عما تعملون . ،

الباب الثانى

الجرائم السياسية فى مصر من سنة ١٩١٠ حتى سنة ١٩٥٠

١ - مصرع بطرس غالى باشا

مقدمة :

نحن الآن فى عام ١٩١٠ وكان الاستياء من المستعمر الغاصب قد بلغ أشده .. والاحداث الجسام قد نبهت الاذهان إلى الخطر المحدق بالبلاد وبخاصة حادث « دنشواى » الذى وقع فى سنة ١٩٠٦ والذى أدى إلى انعقاد المحكمة المخصوصة برئاسة بطرس غالى باشا وقضت باعدام أربعة من أبناء بلدة دنشواى من أعمال مركز الشهداء بمديرية المنوفية وقد نفذ الحكم علنا وأمام أهل وأولاد المحكوم عليهم . . ذلك الحادث الذى أوغر صدر المصريين على الانجليز والذى أظهر بشاعته الكتاب حتى الانجليز أنفسهم .

وإذا ذكرنا مثل هذه الحوادث فلا ننسى اتفاقية سنة ١٨٩٩ بين مصر وانجلترا بخصوص نظام الحكم وإدارة السودان وهى الاتفاقية التى انعقدت فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ والتى وصفتها جريدة الجرنال ايجبسيان التى كانت تصدر فى مصر فى عددها الصادر فى ٢٠ يناير سنة ١٨٩٩ فقد قالت : « لقد وقع أمس أفظع اغتصاب فى هذا الجيل وهو عقد الاتفاق الذى أبرم بين الغاصب القاهر والمغصوب العاجز فقد وقع مجلس النظار المصرى العقد المشئوم لاتخليا منه عن السودان مؤقتا فحسب وإنما تنازلا منه عن ملكية

أراضيه الفسيحة لانجلترا .. وهكذا دخلت انجلترا السودان وتحصنت فيه وبعد ما كان بالأمس أرضا مصرية فقد أصبح فى أيدى الانجليز ومدافعهم إلى الشمال » .

وقد اجمعت الصحف المصرية الوطنية على استنكار الاتفاقية شكلا وموضوعا وقد كتبت عنه جريدة المؤيد فى الصفحة الأولى بما أسمته (انتحار) . فلما تولى بطرس باشا غالى رئاسة الوزارة فى سنة ١٩١٠ وقد كان له ضلع فى ابرام هذه الاتفاقية المشئومة قيل فى ذلك الوقت ان بطرس باشا إنما جاء إلى الحكم ليبيع السودان لانجلترا .

ثم إن الوردانى لم ينس لبطرس باشا مساومته للانجليز على مد اتفاقية قناة السويس تلك الاتفاقية التى انقصت من استقلال البلاد والتى قال عنها الخديوى اسماعيل « أريد أن تكون القناة لمصر لا أن تكون مصر للقناة .. »

ويذكر الوردانى أيضا أن بطرس باشا كان دائم السخرية بأعضاء مجلس الشورى متجاهلا حكمهم وانتقاداتهم لأعمال وزارته فى خصوص هذه المسائل الحيوية الهامة .

وهل هناك من ينسى شدة التضييق على الحريات نظراً لاعادة العمل بقانون المطبوعات فى عهد وزارة بطرس باشا سنة ١٩١٠ والذى نتج بعده أن كتب التهديد أخذت تنهال على أعضاء مجلس النظار نتيجة لهذا الحد من الحريات بعد العمل بقانون ؟ !.. المطبوعات فى هذا الجو المكفهر وهذه الاحداث الجسام ولد الحادث .. وهو مصرع بطرس باشا غالى رئيس مجلس النظار فى ذلك الوقت وهو يعتبر الحادث الأول من نوعه فى مصر الحديثة .

وقوع الحـــادث

كانت العادة المتبعة فى مصر سنة ١٩١٠ ان كل من كانت له مظلمة أو

شكاية يسلمها يدا بيد لرئيس مجلس النظار (الوزراء) ، دون أدنى وساطة

ففى يوم ٢٠ فبراير سنة ١٩١٠ قبيل الساعة الواحدة مساءاً كان بطرس باشا يهم بركوب عربته وإذا به يسمع شابا يستغيث به قائلا : مظلوم ، مظلوم يا باشا ، فلما التفت إليه عاجله برصاصات مسدسه فخر على أثرها بطرس باشا مضرجا بدمائه فتكاثر السعاة حول المتهم وحاولوا الفتك به فحال بينهم وبين ذلك المرحوم فتحى زغلول باشا وكان يرافق المجنى عليه .

القاتل

ارتكب هذا الحادث الشاب ابراهيم الوردانى وكان من أعضاء الحزب الوطنى وكاتم أسرار شعبة العباسية وكان شابا فى الواحد وعشرين نحيفا أصفر اللون تعلم الصيدلة فى سويسرا وفى انجلترا واتصل ببعض الفوضويين كقاتل اللورد كيرزون وقد تكونت عنده أفكار عن العمال وحقوقهم ولما عاد إلى تركيا أخذ يراسل الصحف المصرية الوطنية كما راسل زملاءه فى المانيا وحدثهم عن موقف الأحزاب المصرية من حقوق البلاد الوطنية ولما عاد افتتح صيدلية بجوار قسم عابدين ملك عيسى باشا حمدى .. وأسس نقابة لعمال الصنائع اليدوية وكان وكيلها كما أسس جمعية تسمى جمعية « التضامن الأخوى » ينص قانونها على أن من يندمج فى عضويتها يجب أن يكتب وصيته قبل الانضمام ..

اعتراف

قبض على المتهم متلبسا وضبط المسدس الذى استخدمه فى الحادث وكان من طراز برونتج وفتش وضبط معه ٢٤ رصاصة و٧٥ قرش وساعه فضية. فلما سأله رئيس النيابه عن السبب الذى قتل المجنى عليه من أجله قال (لأنه خائن الوطن) فقال له رئيس النيابة : (يامسكين لو علمت أنه أكبر وطنى

وأصدق وطنى فى خدمة بلاده لما فعلت فعلتك)وفى الساعة الثالثة والنصف نقل المتهم إلى قسم عابدين مخفورا وكان أثناء سيره فى الطريق — كما قالت الصحف اليومية — يسير رافع الرأس رابط الجأش كأن لم يرتكب إثما .

النفس الأخير

نقل المصاب إلى المستشفى واجتمع حوله ١٥ طبيبا وانتقل إليه سمو الخديوى وكان يقبله والدموع تنهمر من عينيه فقال بطرس باشا (العفو يا أفندينا .مرسى) ومكث معه الخديوى ٢٠ دقيقة مشجعا ثم خرج وأقبل عليه الأمير حسين كامل وشجع الجريح الذى قال (أنا لا ألوم نفسى على شىء فقد قضيت ما يجب على لوطنى)وفى الساعة السابعة والدقيقة ٢٥ من اليوم التالى لفظ المجنى عليه النفس الأخير .

التحقيق

استمر التحقيق فى القسم وكانت قد تولته فى مبدئه هيئات ثلاث :

الأولى مكونة من ناظرى الداخلية والحقانية والحكمدار وكانت تقوم بسؤال المتهم وخادمه وبعض ذو قرباه والمتصلين به .

والثانية مكونة برئاسة جورج فيليبيدس بك مأمور الضبط والذى دبر القضية الموهومة المعروفة بقضية شبرا والتى اتهم فيها بعض الشباب بتدبير اتفاق جنائى على اغتيال السلطان حسين ورئيس الوزراء على ما سيأتى والتى كان قد اتهم فيها إمام واكد — النائب المحترم — وكانت تدرس الأوراق التى ضبطت فى منزل المتهم . والهيئة الثالثة مكونة برئاسة بدر الدين بك مدير الضبط بنظارة الداخلية وكانت تقوم بسؤال الذين وردت أسماؤهم فى تلك الأوراق . وقد صدرت الأوامر إلى المديريات والمحافظات بالتحقيق مع ٦٠ شخصا وردت أسماؤهم فى أوراق المتهم ومن بينهم الدكتور سعد

الخادم الذى كان أول من أسعف المصاب وقد ضبطت كل أوراقه. وتشعب التحقيق وقبض على عدة أشخاص من الذين ينتمون إلى الحزب الوطنى ومن بينهم الدكتور شفيق منصور المحامى الذى أعدم بعد ذلك فى قضية السير لى ستاك سردار الجيش المصرى فى نوفمبر سنة ١٩٢٤ على ما سيأتى. وعباس حسن وعلى مراد وأحمد فؤاد ألخ. وقد قال مصدر كبير حضر التحقيق (أننى شهدت تحقيقات كثيرة وقابلت عدة مجرمين ولكنى لم أر فى حياتى قط كابراهيم الوردانى مجرما ثابت الجأش طلق اللسان) وقد كشف التحقيق عن وجود ٨٥ جمعية سرية لم يكن للحكومة علم بها إلى ذلك الوقت.

وقع الجريمة

كان لها صدى قويا فى مصر والخارج وقد نشرت جريدة التيمس فى ٢٢ فبراير الرسالة الآتية من اللورد كرومر (أننى أثناء أقامتى فى مصر عاشرت بطرس باشا واشتركت معه فى الأعمال وكنت أقدر كفاءته ومقدرته كثيراً وأعجب به وقد نكبت مصر فى موته ... فضلاً عن أنه كان يعمل باخلاص وأمانة لما فيه مصلحة وطنه الحقيقية. وهذه الجريمة التى قضت على حياته قبل أوانها هى أفظع جريمة عرفتها حتى الآن.)

واستغل البعض هذا الحادث فأخذوا يبعثون بكتب التهديد لأعضاء مجلس النظار موقعا عليها من شخص بإمضاء « عفريت الوردانى ».

ولما قبض على هذا الشخص تبين أنه مجنون. وكان صاحب مجلة (طوالع الملوك) قد تنبأ فى مجلته بأن بطرس باشا سيقتل وان ابنه نجيب بك سينعم عليه برتبة الباشوية فلما قرىء ذلك قبض عليه وحقق معه فنفى وجود معلومات سابقة لديه عن الحادث وأيد دعواه بقوله إنه إذا كانت لديه معلومات سابقة عن حادث القتل فكيف تأتى له أن الخديوى سينعم على نجيب بك برتبة الباشوية.

قرار قاضى الاحالة

وفى ١٤ مارس سنة ١٩١٠ أصدر النائب العام قراراً باتهام كل من :

١ — ابراهيم ناصف الوردانى بأنه قتل عمداً مع سبق الاصرار المرحوم بطرس باشا غالى .

٢ — على أفندى مراد مهندس معمارى .

٣ — محمود أفندى أنيس مهندس رى .

٤ — شفيق منصور طالب بالحقوق .

٥ — عبد العزيز أفندى رفعت مهندس تنظيم .

٦ — محمود عبد الخالق عطيه محامى .

٧ — محمد أفندى كمال .

٨ — حبيب أفندى كمال .

٩ — حبيب أفندى حسن مدرس .

بصفتهم شركاء الوردانى فى جريمته وبتقديمهم جميعا إلى قاضى الاحالة .

وبجلسة ٢٢ مارس سنة ١٩١٠ أصدر حضرة قاضى الاحالة (متولى بك غنيم فى ذلك الوقت) قراراً باحالة الوردانى إلى محكمة الجنايات وبأن لا وجه لاقامة الدعوى العمومية على الباقين والافراج عنهم فوراً وذلك لعدم وجود نص يعاقب على الاتفاق الجنائى . ولهذا القرار خطورته فى التشريع الجنائى المصرى كما سبق القول فى المقدمة إذ نبه الحكومة إلى وجوب تلافى النقص فى قانون العقوبات فأضافت المادة ٤٧ م (٤٨ حاليا) التى تعاقب على الاتفاق الجنائى متى توافرت شروطه وذلك بالقانون رقم ٢٨ الصادر فى ١٦ يونيه سنة ١٩١٠ .

المحاكمة

وفى ٢١ ابريل من السنة نفسها مثل المتهم أمام محكمة الجنايات وكانت مشكلة برئاسة مستر وليوجلو وعضوية أمين بك على وعبد الحميد بك رضا .

ومثل النيابة المرحوم عبد الخالق ثروت باشا النائب العام وقد فتح الرئيس الجلسة بقوله (أريد أن أنبه حضرات الموجودين بأن يكون القضاء محفوفا بالهدوء التام والسكينة الكاملة وإذا حصل تشويش أو أى مظاهرة تقفل الجلسة وتؤجل إلى دور ثان ، ومن لم يفهم ما قلته بالعربية أكرره بالفرنسية ثم كرر العبارة نفسها بالفرنسية .

كان المتهم يبدو أصفر اللون مضطربا عند الاجابة على الأسئلة الأولية وحضر معه من المحامين الأساتذة أحمد لطفى وابراهيم الهلباوى واسماعيل أبو النصر واسماعيل الشيمى

وبدأت المحاكمة بسؤال الأطباء الذين أسعفوا المجنى عليه وأجروا له العملية وكانت خطة الدفاع عن الوردانى تقوم على أساس استجواب هؤلاء الشهود واستدراجهم إلى الاعتراف بأن بطرس باشا كان يمكنه أن يعيش لو أن العملية لم تجر له وأن تلك العملية لم تكن واجبة طبقا للاصول الطبية .

وتدعيما لوجهة نظره استدعى الدفاع الدكتور السرج فورونوف الذى قرر أنه دعى تليفونيا للذهاب إلى مستشفى الدكتور مالتون وأنه أشار على الأطباء بعدم اجراء العملية وأنه دهش عندما عاد فى الساعة السادسة فوجد المصاب على مائدة العمليات وبطنه مفتوحة .

وهنا ثارت مناقشة عما إذا كان الثقب فى المعدة يستوجب اجراء عملية

أم لا فقرر الطبيب الشاهد أنه ليس من الضرورى اجراء العملية فى كل الحالات وان هناك أشخاصا شفوا بدون عملية وأن طول مدة العملية (ساعة ونصف) وكثرة الأيدى التى اجرتها عاملان فى عدم نجاحها .

وقد اعترض على ذلك الدكتور مالتون (أنا وحدى رأيت حالة المريض وأنا وحدى شاهدت كل الحادثة وشخصتها تماما من البداية إلى النهاية وليس لأحد أن يناقشنى فى شىء تحققته دون سواى .)

فلما اشتد الخلاف حول هذه النقطة الطبية لم تر المحكمة بدأ من تأليف لجنة طبية من الدكاترة نولن الطبيب الشرعى ومادن الجراح وعلى بك لبيب لتجيب على السؤالين الآتيين :

أولا : هل الجروح الناشئة عن الاصابة كانت فى ذاتها مميتة بدون دخل للعملية أو كان يمكن للمصاب أن يعيش بدون عملية ؟

ثانيا : هل أجريت العملية مع اتخاذ الاحتياطات المقررة فنيا ؟

والذى حدا بالمحكمة إلى تأليف هذه اللجنة أن جثة القتيل لم تكن قد شرحت قبل الدفن لمعرفة الجزم بسبب الوفاة وتأجلت القضية لجلسة ١٢ مايو لتقدم اللجنة تقريرها .

وفى تلك الجلسة تقدم تقرير اللجنة الذى قرر فيه اعضاؤها أن العملية كانت واجبة ولكنهم لم يستطيعوا الاجابة على السؤال الثانى اجابة قاطعة مرضية .

مرافعة النيابة

وقد استهل المرحوم عبد الخالق ثروت باشا النائب العام ومحقق القضية مرافعته بقوله : —

« إن الجناية المطروحة عليكم اليوم ليست من الجنايات العادية بل هى بدعة ارتج لها القطر بأكمله ، ابتدعها الوردانى بعد أن كان إلى اليوم طاهرا منها . »

وتكلم بعد ذلك عن النقطة التى أثارها الدفاع ففندها تفنيداً وناقش أقوال شهود النفى الذين استدعاهم الدفاع ليبثتوا أن المتهم مختل العقل فنفى وعزز نفيه بأن الوردانى قد أطال التفكير فى انفاذ عزمه وانه كان من أعضاء الجمعيات الفوضوية .

وختم مرافعته قائلا : —

« الآن بيدكم الأمر وإن هى إلا كلمة تخرج من أفواهكم لا تسألون عنها إلا أمام ضمائركم وأمام الله سبحانه وتعالى ، وبها تبددون ظلمات أحاطت بالبلاد ، وبها تستأصلون جرثومة خفية يخشى منها على عقول النشء ، وأنا على يقين أنكم ستجيبون صوت الحق والعدل ، والانسانيه تستصرخكم لما أصابها من جراء هذه الجناية الفظيعة فتحكمون بالاعدام على هذا الجانى . »

مرافعات الدفاع

بدأها الأستاذ محمود أبو النصر فقال فى مرافعته كلمة للمرحوم قاسم أمين : « رأيت قلب مصر يخفق مرتين : الأولى يوم تنفيذ حكم دنشواى ، والثانية يوم الاحتفال بجنازة صاحب اللواء : ذلك الاحساس الجديد الذى خرج من دم الأمة من بين حشاها وأعصابها والأمل الذى يبسم فى وجوهنا البائسة هو المستقبل . » وأضاف المحامى إلى ذلك انه إذا كان قاسم قد رأى قلب مصر يخفق فى ذينك الحادثين فقد رأيناه فى حادثين آخرين هما قانون المطبوعات ، ومد امتياز قنال السويس . وأخذ يدلل على نزعة الوطنية التى كانت تتأرجح فى صدر الوردانى وعلى مبلغ اضطرابه العقلى ، وأنه كان

يحلم بقتل المجنى عليه بعد أن رأى إهانته لأعضاء مجلس شورى القوانين . واستند إلى مقال نشر بمجلة الأطباء بباريس تحت عنوان «الحساسية الأدبية» جاء فيه أن الأشخاص الذين يرتكبون جريمة وهم فى حالة انفعال الحساسية وتهيج الشعور يظهر لنا أنهم ليسوا بمسئولين تماما حتى ولو لم يكن عندهم اضطرابات فى العقل .

وختم مرافعته طالبا وضع المتهم فى أحد المستشفيات لمراقبته والتثبت من قواه العقلية .

وقام بعده الأستاذ أحمد لطفى فخص مناقشة تقرير الأطباء بالجزء الهام من دفاعه ، مستشهدا برأى طبيب شرعى نمسوى يدعى هوفمان الذى يقول : « من المؤكد أنه ثابت فى علم الجراحة وجود أحوال أصيب القلب فيها بإصابات نارية لم تحدث عنها وفاة ، وطلب من المحكمة أن تنظر للقضية نظرتها إلى أى قضية أخرى ، ولا تقيم اعتباراً إلى أن المتهم هو ابراهيم الوردانى وأن المقتول هو رئيس الوزراء .

وختمها بقوله : —

« يطلب الدفاع من حضراتكم أن تريحوا ضمائركم وأن تكلوا الأمر إلى الطبيب الاختصاصى فإن عليه فى مثل هذه الظروف تبعة المسئولية ولا تأخذوا مسئولية الحكم على مريض دون أن تتثبتوا من درجة مسئوليته . »

فلما أعيدت الجلسة إلى الانعقاد لسماع مرافعة الأستاذ الهلباوى فى الساعة الرابعة مساء ، وجه إليه الرئيس هذه الكلمات : « يا هلباوى بك إن من واجباتى أن أنبهك إلى أنك إذا خرجت فى مرافعتك عن الموضوع إلى السياسة تضطر المحكمة إلى جعل الجلسة سرية . » فأجاب بأنه مضطر بحكم

الدفاع أن يتكلم فى السياسة لأن الجريمة سياسية ووطنية مشرفة دفعت المتهم إلى ارتكابها دوافع سامية . فأذن له الرئيس بالكلام حتى إذا وصل إلى اتفاقية السودان (١٨٩٩) أوقفه الرئيس وأمر باخلاء قاعة الجلسة . وقد عرفت المحكمة ما سيقوله المحامى من المذكرات التى كان الدفاع قد طبعها ووزعها وقد جمعت هذه المذكرات من الجماهير عند اخلاء القاعة وصدرت الأوامر بعدم نشر ما قيل فى الجلسة السرية .

« حكمت المحكمة ... »

وأصدت المحكمة حكمها وهو يقضى : —

أولا - برفض ما طلبه الدفاع من إحالة المتهم على لجنة طبية لمراقبته

ثانيا — بارسال أوراق القضية لفضيلة المفتى وحددت جلسة ١٨ مايو سنة ١٩١٠ للنطق بالحكم .

غير أن فضيلة المفتى أبدى رأيه آخذا بنظريات الدفاع القائلة باختلال قوى المتهم العقلية وضرورة احالته على لجنة طبية لمراقبته .. إلا أن المحكمة لم تأخذ بهذا الاعتراض وأصدرت حكمها وهو يقضى باعدام المتهم ابراهيم الوردانى شنقا وذلك بجلسة الأربعاء ١٨ مايو سنة ١٩١٠

وهذه هى المرة الأولى التى يعترض فيها المفتى على حكم محكمة الجنايات بعد انفراد المحاكم (الأهلية) بالمسائل الجنائية .. وبهذه المناسبة نقول إن احالة الأوراق إلى فضيلة المفتى مجرد إجراء شكلى فى النظام الجنائى ، ورأيه استشارى بحت لا يلزم المحكمة قط .

وفى ١١ يونيو عرض الطعن المقدم من المتهم أمام محكمة النقض والابرام وقد تقدم طلب برد وكيل المحكمة مستر بوند لأنه كان عضوا فى المحكمة

المخصوصة التى فصلت فى قضية دنشواى المروفة فرفض طلب الرد ورفض كذلك النقض .

وفى صباح يوم ٢٨ يونيو سنة ١٩١٠ الساعة الخامسة والدقيقة ٤٩ نفذ الحكم فى المتهم الذى تقدم إلى المشنقة وهو يقول :

« الله أكبر الذى يمنح الحرية والاستقلال »

وقد صدر قرار يحرم على أى مصرى الاحتفاظ بصورة القاتل ؛ وبقى هذا الأمر نافذاً حتى أعلن استقلال البلاد .

وأطلقت انجلترا أذنابها ليعلنوا للعالم أن الدافع الحقيقى للجريمة هو العنصرية ، ولكن الشعب المصرى فطن إلى مكيدة الانجليز الخبيثة ، فتقبل المحنة بهدوء ، وفوت على المستعمر الغاشم مقاصده الدنيئة . . . وبذلك مرت الأزمة بسلام .

٢ — جرائم الثورة

بدأت تلوح فى الأفق العالمى بوادر الحرب العالمية الأولى ومقدماتها.. ولـــكن مصر كانت مسرحا لعدة جرائم سياسية قبيل الحرب وبعدها.. نسرد ملخصا لبعضها فيما يلى : —

(أ) مؤامرة شـــبرا

يذكر القراء أن أحد المحققين الذين باشروا قضيـة مصرع بطرس غالى فى مستهلها المدعو جورج فيليبدس بك مأمور الضبط بمحافظـة القاهرة وهو يونانى متمصر .. هذا الرجل كان من أذناب المستعمر الغاصب وكانت مهمتـه وأعوانه هى تدبير سلسلة من الجرائم السياسية تعزى إلى نفر من شباب مصر الأبرار بغية محاكمتهم والضرب على أعناقهم أو تغييبهم فى السجون .. بدون ذنب حقيقى أو جرم اقترفوه .. كل ذلك لصالح المستعمر وتثبيتا لأقدامه

وأولى هذه الجرائم التى دبرها ذلك الذئب الداهية هى مؤامرة وهمية عرفت « بمؤامرة شبرا ..»

وتتلخص هذه المؤامرة الوهمية التى اصطنعها جورج فيليبدس واللواء هارفى باشا حكمدار مصر أن الشبان : إمام واكد (النائب المحترم) . ومحمد عبد السلام ، وطاهـر العربى . اجتمعوا اجتماعا زعموا أنه سرى فى احدى (حدائق شبرا) دبروا فيه مؤامرة لاغتيال كل من : الخديوى عباس حلمى باشا ومحمد سعيد باشا رئيس الوزراء ، واللورد كتشنر .. واستطاع المدبرون الطغاة أن يرغموا المتهمين الأبرياء على الاعتراف بجريمة الاتفاق الجنائى قسراً . وقدموا للمحاكمـة .. وترافع فى القضيـــة أيضا المرحوم عبد

الخالق ثروت باشا النائب العام ... وسجن المتهمون ظلما وعـــدوانا ..

ولكن عين القدر ما زالت ساهرة .. لتنتقم للمظلوم من الظالم .. ففى عام ١٩١٧ قدم جورج فيلبيدس وزوجته أمام سركيس وجندى بوليس للمحاكمة وحكم عليهم بالسجن خمس سنوات .. وفى أثناء محاكمتهم تكشفت براءة امام واكد وصاحبيه محمد عبد السلام — الذى كان يعمل فى السجن كواء — وطاهر العربى وقد بقوا فى السجن حتى نهاية العقوبة ..

وقد قال جورج فيلبيدس وهو مسجى على سريره بمستشفى سجن مصر : « إن جريمتى أننى كنت مغروراً ، أو ظننت القوة فى شخصى والضعف فى غيرى ، فتناولت المصريين بيد والأنجليز باليد الأخرى ، وضربتهما معها ضربا عنيفا متباهيا بقوتى فكانت عاقبتى كما ترى . »

وختم نهايته الرهيبه بقوله : « إن عزائى الوحيد وسلواى فى أيام محنتى هو هذا الكتاب ، مشيراً إلى المصحف الذى كان يضعه بجوار فراشه... تلك عبرة وموعظة لمن شاء تذكرة ...

أعلنت الحرب العالمية الأولى .. واستتبع ذلك أن غيرت انجلترا من وضعها فى مصر ، وانتهزت الفرصة فنزعت سيادة تركيا فيها ، وأعلنت الحماية البريطانية على مصر .. وأعلنت الأحكام العرفية فى البلاد ..

(ب) المؤامرة ضد الانجليز

وفى عام ١٩١٩ هب المصريون جميعا كقومة رجل واحد فى ثورة وطنية عاصفة فى وجه المستعمر الغاشم .. وسالت الدماء غزيرة وشرد الزعماء والساسة المصريون ونفوا إلى مالطة وسيشل والهند وسيلان وغيرها من المنافى التى شهدت بعظمة مصر ورجالاتها .. وتكونت فى أثناء هذه الثورة العنيفة جمعيات سرية على نمط « النيهلست » ودبرت جرائم متعددة ضد

المستعمرين ، منهم الجريمة المعروفة « بالمؤامرة ضد الانجليز » أتهم فيهـا كثيرون من نوابغ المصريين ومنهم . ابراهيم عبد الهادى (باشا) ومحمد لطفى المسلمى ، وعبد الرحمن فهمى بك (المرحوم) ، وكان شاهد الملك فيها أزهريا صعيديا جبانا يدعى « عبد الظاهر السمالوطى » حماه الانجليز بعد أن هربوه من وجه العدالة إلى السودان حيث وظفوه هناك فكان يلقى نكالا أينما ذهب . .

تعددت بعد ذلك جرائم الثورة إلى أن أعلن استقلال مصر وصدر الأمر الملكى باعلان الدستور المصرى سنة ١٩٢٣ ولكن صدور المصريين مازالت تضمر للمستعمرين وأذنابهم وأتباعهم الحقد الدفين .. وراحوا يكيدون لهم كيدا ويتربصون الفرص لاغتيالهم

٣ — مصرع السردار

كان ذلك عام ١٩٢٤ ، والبلاد فى مستهل عهدها بالاستقلال والشعور نحو المستعمر الغاصب مازال مستعر الأوار ، خصوصاً من سياسته مع مصر بازاء إدارة السودان وحمايته .. شماله وجنوبه وبرغم أن هذه السياسة السقيمة هى التى كان يسير المستعمر الغشوم عليها فان هناك من الانجليز من كان ينتقد هذه السياسة الاستعمارية ويرى رأيا مخالفا ... وفى مقدمة هؤلاء السير لى ستاك .. على ما سيأتى :

الحادث

فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩٢٤ بينما كان السير لى ستاك — سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام — خارجا من الوزارة بعد زيارته لوزير الدفاع المصرى ، إذ بعدة رصاصات تطلق عليه يلقى على أثرها مصرعه . . .

وكان غريبا أن يقتل هذا الرجل وينسب للمصريين قتله وهو الرجل المعتدل الواسع التجربة ، ذو الرأى الحر .. والذى كان يرى رأيه المشهور — لحل مشكلة السودان — وهو وجوب إشراك المصريين فى إدارة دفة الحكم للجزء الجنوبى من وادى النيل وإشراك الجيش المصرى فى الدفاع عنه .. إلا أن هذا الرأى لم يرق الاستعماريين الانجليز .. فثاروا على صاحبه واستدعوه فوراً إلى لندن بحجة التشاور ومبادلة الرأى ... وعند وصوله إلى القاهرة فى طريقه إلى لندن لقى مصرعه على أثر زيارته لوزير الدفاع الوطنى إذن فحادث مصرعه تكتنفه حلقة مفقودة .. لاشك أن للأصبع الاستعمارى فيه صولة وجولة ... وليس بغريب أن يقتل السير لى ستاك الانجليزى بيد انجليزية أو بتحريض وإيحاء انجليزيين ... فانجلترا لايضيرها كثيراً أن تضحى بفرد من رعاياها فى سبيل تحقيق مأرب خاص أو تثبيت أقدام

الاستعمار خصوصا وهذا رأى السير لى ستاك من الخطورة على الاستعمار بمكان ...

المندوب السامى

وعلى أثر الحادث ذهب المندوب السامى البريطانى إلى المغفور له سعد زغلول باشا رئيس الوزراء فى ذلك الوقت ، وأرغمه على قبول خروج الجيش المصرى من السودان فوراً ، ودفع نصف مليون جنيه لزوجة القتيل كتعويض وسرعة محاكمة المتهمين ...

التحقيق

تشعب التحقيق .. وقبض على كثيرين من شباب مصر المثقف كالمرحومين أحمد ماهر (باشا) — وكان وزيرا للمعارف وقت القبض عليه — ومحمود فهمى النقراشى (باشا) ، والأستاذ الدكتور شفيق منصور النائب المصرى ، والأستاذ عبد الفتاح عنايت (المحامى) ، وعبد الحميد عنايت ، ومحمود اسماعيل وراشد (المهندس) ، ومحمد على ابراهيم (عامل) ومعه سبعة عمال وسائق السيارة النوبى الذى قيل بأنه أعان المتهمين على الفرار بعد اقتراف الجناية دون أن يعلم عنها شيئا ..

وكانت هذه القضية هى أولى القضايا السياسية بحق فقد ترافع فيها فحول المحامين .. وكان لها صدى قويا .. واستعمل فى التحقيق شتى وسائل الترغيب والترهيب بغية انتزاع الاعتراف من المتهمين أو من شهود الاثبات .. وكان جاسوس هذه القضية النذل محمد الهلباوى الذى قبض عشرة آلاف جنيها ثمنا لشهادة تثبت التهمة قبل المتهمين .. وراح ضحيتها سبعة من خيرة شباب مصر ثقافة ووطنية .

المحاكمة

قدم المتهمون للمحاكمة أمام محكمة جنايات مشكلة من عرفان باشا (رئيسا)، وعضوية مستر كرشو ومظلوم بك. ومثل النيابة وترافع فى القضية محمد طاهر نور باشا النائب العام فى ذلك الوقت..

وقيل فى ذلك الوقت على لسان المتهمين، إن أمر القتل صدر إليهم.. ولا يعرفون من الذى أصدره ولا لماذا أصدره وأنهم شعبة فى جماعة سرية كبيرة. وقد كلفت الشعبة بتدبير الجريمة وتنفيذها...

الحكم

ورغم ما اكتنف هذا الحادث من شك كثيف فى نسبة إرتكابه إلى مصريين، وإمكان تجريح الاعترافات المعزوة زوراً إلى المتهمين.. فقد أصدرت المحكمة حكمها الرهيب.. بأمر سابق من انجترا... ويا للأسف:

ويقضى الحكم بالأعدام شنقا فى سبعة من أعظم شبان مصر وبالاشغال الشاقة مددا متفاوتة فى باقى المتهمين وبراءة السائق النوبى.. أما الأستاذ عبد الفتاح عنايت، فقد استبدل حكم الاعدام فيه بالأشغال الشاقة المؤبدة على أثر تقديمه اعترافا مكتوبا للمحققين، فأقسم أحد الانجليز برأس ملك انجلترا جورج الخامس أنه سيتمتع بالعفو وحده وأن أخاه عبد الحميد لابد أن يعدم شنقا.. وقد كان..!!؟

وقد قضى الأستاذ عبد الفتاح عنايت فى ليمان طره ٢٥ سنة هجرية، كان خلالها يتقدم للامتحان — وهو مقيد بالسلاسل من اقدامه — بكلية الحقوق سنة فأخرى، وكان يستذكر دروسه فى السجن... حتى نال «الليسانس» فى القوانين ثم أفرج أخيرا عن الأستاذ عبد الفتاح عنايت المحامى

تساؤل ...؟!

بقى لنا أن نتساءل : هل كان لشبان مصر حقيقة يد فى مقتل السردار ؟؟

الواقع أن مصر لم يكن لها أية مصلحة .. إذ كان صديقا لمصر وكانت آراؤه فى مصلحتها .

التاريخ النزيه هو وحده الذى سيكتب الحقائق

٤ — سلسلة اعتداءات

وقد اعتدى على كثيرين من السياسيين المصريين : نذكر منها أنه أطلقت على الزعيم الراحل « سعد زغلول باشا » رصاصة أصابته فى زراعه وقد تبين أثناء محاكمة الجانى أنه مخبول مختل العقل فأرسل إلى مستشفى الأمراض العقلية ..

وقد اعتدى على حياة المغفور له اسماعيل صدقى باشا فى المدة من سنة ١٩٣٠ إلى سنة ١٩٣٤ ، فمرة أطلق عليه النار وقبض على الجانى ومرة هوت عليه بلطة كادت تفتك به لولا لطف الله وقبض على الجانى ، ومرة ثالثة وضعت قنبلة على شريط القطار الذى كان يركبه فى طريقه إلى الصعيد ذات يوم فنجا وقبض على الجناة ..!!

وقد حدثت عدة محاولات لاغتيال حضرة صاحب المقام الرفيع مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء) تارة باستخدام الرصاص وأخرى باستعمال المدافع الرشاشة وثالثة باستعمال المتفجرات والمواد الناسفة ... ولكن الله كان له خيراً حافظا من كل سوء . قال تعالى فى كتابه الكريم : « انهم يكيدون كيدا وأكيد كيدا فمهل الكافرين أمهلهم رويدا »

صدق الله العظيم

٥ — مصرع أحمد ماهر باشا

الحـــــادث

ما كادت تستقر الأمور لوزارة المغفور له أحمد ماهر باشا على أثر إقالة وزارة رفعة مصطفى النحاس باشا فى أواخر عام ١٩٤٤ ، حتى ظهر فى الأفق الدولى المكفهر ملاك السلام .. مؤذنا بانتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ .

وقد قررت الدول المتحالفة فى مؤتمر يالتـــا أنه لن يسمح لدولة ما بالاشتراك فى مؤتمر سان فرانسسكو مالم تعلن الحرب على دول المحور

فأستيقظت عند دولة ماهر باشا فكرة اعلان الحرب القديمة التى كان قد نادى بها فى عام ١٩٤٠ ورفضها مجلس النواب فى حينها ، والتى كانت أوغرت صدر محمود العيسوى المحامى عليه .. فلما تلاشت فكرة اعلان الحرب عام ١٩٤٠ ماتت معها فكرة القتل ... لكن إلى حين ..!

وفى يوم ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٥ بينما كان الدكتور أحمد ماهر باشا رئيس الوزراء خارجا من مجلس النواب بعدما ألقى بيانه الخاص باعلان الحرب على دول المحور ، فى طريقه إلى مجلس الشيوخ عبر البهو الفرعونى .. وكان البرلمان منعقدا فى جلسة سرية للنظر فى هذه المسألة ... إذا بشاب يندفع نحو ماهر باشا مادا إليه يده ، فظن القتيل أنه يود مصافحته ، فمد نحوه يده ... إلا أن رصاصات ثلاث عاجلت رئيس الوزراء الذى رفع يديه محاولا الامساك بالقاتل ... فخارت قواه ، وهوى إلى الأرض مضرجا بدمائه... وفاضت روحه بعد عشر دقائق ...

فهاج الحاضرون وماجوا ..: وعقد الفزع ألسنتهم وغشيهم من الحزن ماغشيهم حتى أعماهم عن معرفة القاتل بادىء الأمر واعتدوا على غيره . . . ولما حاولوا الاعتداء على القاتل ردهم صائحا : « هل تعرفون من أنا . . ؟ أنا محام ..! »

وكان مجلس النواب فى هذه اللحظات الرهيبة منهمكا فى مناقشة البيان . وظن حضرات النواب أن الأصوات الثلاث التى سمعوها منبعثة من البهو الفرعونى على أثر مغادرة رئيس الوزراء هى أصوات « المغنسيوم » الذى اعتادوا سماعه أثناء التصوير الفوتوغرافى .. فلم يهتموا بالمسألة ... حتى إذا أتاهم النبأ اليقين .. راحوا يبكون ويولولون ..!!

قبض على الجانى .. واعترف بجريمته .. وبدأ التحقيق

المجنى عليه

تقلب الدكتور أحمد ماهر باشا فى مناصب هامة . . فكان أستاذا بالجامعة .. ونائبا .. ووزيرا ورئيسا لمجلس النواب .. وكان فى طليعة الساسة والوطنيين . وأسس الهيئة السعدية . وقد قال فيه رفعة مصطفى النحاس باشا يوم مات : « لقد فقدنا بفقده خصما شريفا نزيها . »

وقد اتهم مع المغفور له النقراشى باشا فى عدة قضايا سياسية وحكم عليهما بالاعدام .. ثم انقذا من حبل المشنقة ..

الجانى

ولد محمود العيسوى عوض الله المحامى فى قرية « بنى غريانة » التابعة لمركز قويسنا بمديرية المنوفية (القريبة من قرية بجيرم مسقط رأس المرحوم الدكتور شفيق منصور المحامى الذى أعدم فى قضية مصرع السردار ..

والذى سبق أن اتهم فى قضايا : مصرع بطرس باشا — والاعتداء على السلطان حسين كامل بالاسكندرية) وتلقى العيسوى علومه الابتدائية بمدارس الأوقاف ثم بمدرسة الخديوى اسماعيل الثانوية ، ثم درس بكلية الحقوق فحصل على الليسانس عام ١٩٣٣ ولما تتجاوز سنه العشرين .. وكان فى طليعة الناجحين فى جميع سنى دراسته .. ولما كان مشترطا أن لا تقل سن المحامى عن واحد وعشرين سنة ، فقد ظل عاما لا يعمل بالمحاماة حتى يستوفى السن المطلوبة .. والتحق بقسم الدراسات العليا بكلية الحقوق ، فحصل على دبلوم القانون الخاص سنة ١٩٤٠ ، ودبلوم القانون العام سنة ١٩٤١ بتفوق وأعد رسالته لنيل الدكتوراه فى الحقوق موضوعها « مركز مصر الدولى بعد ابرام معاهدة ١٩٣٦ »

وكانت جميع الأحزاب تستميله إليها إلا أنه آثر الحزب الوطنى وكان شديد التحمس لألمانيا ، وأرسل برقية تهنئة للسيد رشيد عالى الكيلانى فى ثورته أثناء الحرب ضد الانجليز والوصى على عرش العراق ، وهى الثورة المعروفة التى دامت أكثر من شهر ، ولولا خيانة بعض العراقيين واستعانة انجلترا بقوات كبيرة استقدمتها من الهند لتغير وجه السياسة .. وقبض على العيسوى فى قضية منشورات عدائية ضد الحلفاء ، فلبث فى السجن بضعة شهور وكان يؤمن بفكرة الاغتيال السياسى متحمسا لها .

التحقيق

استمر التحقيق فترة طويلة .. ولم يشأ العيسوى أن يعترف على شركائه فى الجريمة .. مكتفيا باعترافات مضللة لم تسفر عن الكشف عنهم .. وقد قيل فى ذلك الوقت إن العيسوى لقى تعذيبا كبيرا لحمله على الاعتراف على شركائه .. أظهرها اقتلاع أظافره .. وقد كذبت السلطات المختصة هذه الشائعات فى الصحف ..

وانتهى التحقيق باتهام العيسوى وحده وقدم للمحاكمة أمام محكمة عسكرية برئاسة سعادة محمود منصور بك (باشا) . . وقد مثل الدفاع فى هذه القضية الخطيرة الأستاذ على بك بدوى العميد السابق لكلية الحقوق ومثل النيابة سعادة عبد الرحمن الطوير باشا النائب العام

المحـــاكمة

وعقب افتتاح جلسه يوم الخميس ١٢ / ٧ / ١٩٤٥ سأل سعادة الرئيس المتهم عما إذا كان لديه شىء يريد أن يقوله فأجاب المتهم بأنه يحتفظ بما يريد أن يقوله لما بعد سماع المرافعات. وأضاف قائلا : لى رجاء هو إعلان دولة النقراشى باشا (المرحوم) رئيس الحكومة لسماع أقواله كشاهد نفى .

المحكمة — يشهد على إيه النقراشى باشا ! على وقائع خاصة بالجريمة نفسها أو بالدافع عليها ؟

المتهم — أنا أستشهد بالنقراشى باشا لثلاثة أسباب :

أولا : أن دولته يعلم أن الحرب كانت ستعلن هجومية وترسل قوات إلى الشرق الاقصى وأوروبا ، وأن هذا الوضع تغير بعد ارتكاب الحادث .

ثانيا : أن اعلان الحرب كان بناء على تدخل الانجليز وكان أحمد ماهر باشا والنقراشى باشا عند السفير البريطانى فى يوم الحادث ، مما يدل على أن هناك تدخلا من الانجليز فى شئون مصر الداخلية .

ثالثا : أن النقراشى باشا قال لى شخصيا أن الحكم فى هذه القضية سيكون رادعا ، فأنا أريد استدعاء النقراشى باشا لسماع شهادته فيما ذكرته وأنا ألح فى هذا الطلب .

وهنا وقف الأستاذ على بك بدوى وقال إنه يؤيد هذا الطلب ، وأنه

كان خالى الذهن عنه إذ لم يخبره المتهم به ، ثم وصف الطلب بأنه وجيه وأنه لهذا لايسعه إلا أن يؤيده ويرجو المحكمة إجابته إذ يجب سماع الوقائع التى تمس القضية .

وقال المتهم إنه حقيقة لم يخبر على بك بهذا الطلب إذ فكر فيه ليلة أمس فى السجن .

المحكمة — للمتهم : إذن لماذا رفضت أن تستجوب مادمت تريد الاستشهاد بشاهد نفى فلماذا لم تجب المحكمة . كانت المحكمة تريد أن تعرف تفصيلات عن الجريمة وكيفية تصميمك عليها وتنفيذها فأبيت الاجابة .

المتهم — أنا اعترفت بالقتل ولكنى لم أعترف بوصف النيابة . وعلى كل حال أنا قلت هذا الكلام فى التحقيق ، وأنا لا أريد الاستشهاد على أشياء لم أقلها وقد قلت الآن إننى سأتكلم بعد المرافعات . وهنا أراد بدوى بك أن يتدخل فقال رئيس الجلسة : « والله يا على بك أنا محتار بين المحامى المتهم والمحامى المدافع ، أليس منطقيا يا على بك أن يسأل المتهم عن الوقائع والأسباب التى دفعته إلى ارتكاب الجريمة حتى إذا كان هناك داع لسماع شهادة النقراشى باشا أجبنا هذا الطلب .

بدوى بك — أريد أن أفسر للمحكمة

المحكمة — لا هو اللى يفسر لنا مش حضرتك ، لأنه ، هو الذى طلب هذا الطلب .

فقال بدوى بك إنه يريد أن يفسر موقف المتهم فهو قد اعترف بالقتل وبالأسباب التى دفعته إلى القتل فدعوه يتكلم ويطلب من يشاء من الشهود

الرئيس — وهل المحكمة منعته من الكلام يا على بك ده أنا سألته عدة مرات هل قتلت مع سبق الاصرار والترصد فلم يجب . ثم طلبت المحكمة من

كاتب الجلسة تلاوة ما حدث عند سؤال المتهم فتلا الكاتب مايفيد أن المتهم لاذ بالصمت .

وقال المتهم إنه رفض الاجابة على التكييف القانونى فقط ، واعترف بأنه قتل أحمد ماهر باشا بأن أطلق عليه الرصاصات وعلل ذلك بأنه لايعترف بالوصف . والاعتراف بالوصف على كل حال لايسمى اعترافا . انما الاعتراف بالقتل هو الاعتراف ، وحتى لو اعترف بالوصف وأن القتل كان مع سبق الاصرار والترصد ثم رأت المحكمة ماينفى هذا الوصف فهى تضرب باعترافه عرض الحائط . ومع ذلك فأى ارتباط بين طلبه سماع شهادة النقراشى باشا وكونه يجيب أو لا يجيب

الرئيس — أيوه لأنك رفضت أن تستجوب والمحكمة كانت تريد أن تسألك عن التهم المنسوبة إليك ، فسألتك أنت منسوب إليك قتل دولة ماهر باشا مع سبق الاصرار والترصد .

المتهم — المتهم لا يسأل عن التكييف القانونى وإنما يسال عن التهمة فقط وأنا اعترفت بالقتل . المتهم يقول فقط إنه قتل فلانا ولكن لايقول إنه قتله مع سبق الاصرار .

الرئيس — ما الذى منعك من الكلام ، وقد افسحت لك المحكمة صدرها ، فرفضت أن تجيب على اسئلتها .

وبعد مناقشة قصيرة بين المحكمة والدفاع والمتهم قررت المحكمة الفصل فى هذا الطلب بعد سماع المرافعات .

مرافعة النائب العام

ثم وقف سعادة عبد الرحمن الطوير باشا (النائب العام آنئذ) واستهل مرافعته قائلا إنه يقدم اليوم القضية الثانية فى تاريخ مصر الحديث عن قتل

رئيس الوزارة المصرية فقد اعتدى ابراهيم الوردانى من قبل فى عام ١٩١٠ على المغفور له بطرس غالى باشا فقتله ، وقضيـــة اليوم هى اعتداء محمود العيسوى عوض الله على رئيس الوزارة المصرية المغفور له أحمد ماهر باشا إذ أطلق عليه الرصاص من مسدسه فقتله .

وقضية اليوم هى قضية الشهيد والبغيض ، أما الشهيد فهو أحمد ماهر باشا وأما البغيض فهو هذا الشقى الماثل أمامكم . واستغفر الله أن أذكر اسميهما معا فما أفعـل ذلك إلا اضطراراً ، غـير أن التاريخ ياحضرات المستشارين سيفرق بين الاسمين ، فيرفع اسم أحمد ماهر وذكراه إلى السماء لاخلاصه لوطنه وتضحياته من أيام شبابه من أجل مصر حتى جاد أخيراً بحياته ، وسـيضع التاريخ هـذا المعتدى القاتل يوم ولد ويوم يموت بين المجرمين الآثمين ، وذاك عليه رحمة الله أما هذا فقد استحق غضب الناس وغضب الاله .

ثم انتقل سعادته بعد هذه المقدمة إلى الوقائع فأشار إلى قرار مؤتمر بالتا الخاص بأن لايدعى إلى مؤتمر سان فرانسسكو الذى سـينظر فى مسائل الأمن الدولى إلا من أعلن الحرب على دول المحور قبل أول مارس سنة ١٩٤٥ ، وقد قال المتهم بأنه قرأ تفصيل هذا فى إحدى الصحف الانجليزية ، ثم دعى مجلسا البرلمان إلى جلسة غير عادية تعقد يوم ٢٤ فبراير للبحث فى موضوع اعلان مصر الحرب على دول المحور وأن دولة ماهر باشا سيلقى بيانا فى هذا الشأن فى المجلسين .

وقد خرج المتهم من منزله فى صباح ذلك اليوم ومعه مسدس حشاه بست رصاصات وقصد إلى شارع مجلس النواب الذى يقع فيـه دار مجلس الوزراء وهو طريق دولة ماهر باشا يوميا إلى مقر عمله الرسمى وسار فى

هذا الشارع جيئة وذهابا معينا كل نقطة فيه بدقة المحقق اليقظ لكى يتخير المكان الملائم ليرتكب فيه جريمته المنكرة .

وشهد بعض الشهود أنه ذهب قبل الظهر إلى ميدان عابدين ليراقب حركات ماهر باشا .

ثم قابل صديقا له هو محمود مرسى محمد أفندى ورجاه أن يساعده فى الحصول على تذكرة ليحضر جلسة النواب فذهب معه إلى المجلس لمقابلة أحد أقربائه من النواب فلم يجده . ثم ذهبا معا إلى وزارة المالية للاحتماء من المطر وكان المتهم فى الوقت نفسه يدرس الموقف كما اعترف بذلك . وقد رآهما هناك بعض محامى قلم قضايا المالية . ثم قصدوا بعد ذلك إلى مكتب الأستاذ عبد المقصود متولى حيث عقـــد بعض أعضاء الحزب الوطنى اجتماعا هناك.

ولما دخل المتهم على المجتمعين صرفوه بالحسنى ثم عاد المتهم وزميله إلى شارع مجلس النواب ثم إلى ميدان الخديوى اسماعيل وجلسا فى مقهى هناك والمتهم يترقب مرور سيارة ماهر باشا . وفى الساعة الرابعة والنصف دخل المتهم مجلس النواب وحده بعد أن تركه صديقه محمود مرسى ، ولم يعترضه أحد من الحراس مع الأسف ، وجلس بين بعض الشبان فى البهو الفرعونى آمنا مطمئنا ودار بينه وبينهم حديث حول موضوع اعلان الحرب إلى أن قال حسين عباس أفندى أحد الجالسين إن دولة ماهر باشا رجل واسع الصدر يرحب بكل من يناقشه ليقنعه بسداد رأيه . وسوف يمر ماهر باشا بالبهو ذاهبا إلى الشيوخ بعد قليل ، وسمع المتهم هذه العبارة فاطمأن لنجاح خطته وانتظر . وبعد قليل خرج دولة ماهر باشا قاصدا قاعة الشيوخ وما كاد يصل إلى البهو الفرعونى حتى قام المتهم واتجه نحو ماهر باشا شاهرا

مسدسه ، واطلق منه عدة طلقات أصابت الفقيد ، فخر صريعا وفاضت روحه الطاهرة .

ثم أخذ سعادته يشرح تفصيل ما حدث بعد ذلك من القبض على المتهم بما لايخرج عما هو معروف وورد ذكره فى شهادة الشهود فى الجلسة السابقة وقال إن المتهم عقب القبض عليه قال لمكرم باشا إن له اثنين وعشرين شريكا سيقتلون كل رئيس وزارة يجرؤ على اعلان الحرب . وقال سعادته إن المتهم اتعب المحققين كثيراً فى التحقيق وقد بذل سعادته ومعاونوه مجهوداً كبيراً لايحب أن يذكره . كما بذل رجال البوليس مجهوداً آخر فى تحرياتهم للوصول إلى شركاء المتهم دون جدوى

ثم أخذ سعادته يسرد ظروف التحقيق وخطواته . ثم انتقل إلى التطبيق القانونى قائلا أنه لاجدال فى توافر أركان جريمة القتل العمد ، فالركن المادى وهو فعل القتل قد تم بيد المتهم مباشرة . والركن الأدبى وهو القصد الجنائى متوفر إذ أن إرادة المتهم انصرفت إلى إحداث النتيجة التى سعى إليها وهى ازهاق الروح باستعمال سلاح قاتل . أما ظرف سبق الاصرار فتوفر أيضا من تفكير المتهم فى جريمته تفكيراً طويلا هادئا من أيام قبل الاقدام على ارتكابها وتخصيصه يوم الحادث بأكمله لارتكاب الجريمة ، ومعاينة المكان الذى يمكن تنفيذ الجريمة فيه ومن اعداده المسدس وتجهيزه بالطلقات وهو محام من حملة الاقلام لا السلاح .

وظرف الترصد متوفر كذلك من تربصه طول يوم ٢٤ فبراير فى الأماكن التى توقع أن يمر منها ماهر باشا حتى انتهى به المطاف إلى انتظاره مدة ساعة فى البهو الفرعونى .

وخلص سعادته من هذا إلى الكلام عن التهم الثلاثة الأخرى ودلل

على أن المتهم كان يقصد قتل الصاغ اسماعيل أبو العزم والأستاذ سعد اللبان بل كان ينوى قتل كل شخص يحاول اعتقـــاله كما شهد بذلك كل من الطالبين أمين محمود سامى وعبد اللطيف مصطفى المراغى .

وتكلم سعادته عن التهمة الرابعة وهى احراز السلاح قائلا إن المتهم اعترف بملكية المسدس وأنه هو الذى استعمله فى القتل . وشهد الأستاذ سعد اللبان أنه هو نفس المسدس الذى استخلصه من المتهم. فالجريمة متوفرة وقال سعادته إن الدفاع حمل عليه لأنه لم يسأل المتهم ويده لاتزال مخضبة بدم القتيل « هل عندك رخصة بحمل سلاح أم لا ؟ » أظن لو طرح هذا السؤال فى هذا الوقت لقيل إنه سخيف ، وقد استنتجت أن المتهم إذا أراد أن يرتكب القتل فلا يفكر أبدا فى الذهاب إلى وزارة الداخلية وإدارة الأمن العام ليطلب ترخيصا بحمل سلاح . وفوق هذا فالمتهم محام درس القانون وقد سألته فى مبدأ التحقيق من أين لك هذا المسدس فلو أن عنده رخصة لذكرلى ذلك ، ومع ذلك فإذا كان المتهم يحمل ترخيصا بحمل سلاح فليقدمه لنا الآن ، وإلا فأنا مصيب فى استنتاجى .

ثم عرج على اعتراف المتهم . فقال إن بحمل هذا الاعتراف أنه يرى أن دخول مصر الحرب معناه دك مدنها وتخريب قراها وأن هذا دفعه إلى التفكير فى منع دخولها الحرب بأية وسيلة فلم يهده تفكيره السقيم ، ولم يجد أمامه غير قتل أحمد ماهر باشا . وقال أيضا إنه كان قد فكر فى قتله فى سنة ١٩٤١ وعدل عن ذلك لموت فكرة اعلان الحرب حينئذ .

واستطرد سعادته قائلا : قد يقال إن الجريمة سياسية ويكفينى فى الرد على ذلك الاشارة إلى ما تناوله الأستاذ على بدوى بك فى القانون الجنائى من أنه ليس فى التشريع المصرى تفريق بين الجرائم السياسية والجرائم

العادية فالعقوبات والاجراءات واحدة . ثم إن المتهم ارتكب جريمته دون أن يعرف إذا كان ماهر باشا على حق أو خطأ ، فلم يصبر حتى يقرأ بيانه ليعرف إن كانت حربا هجومية أم دفاعية . ولم يترك الحكم فى ذلك لنواب الأمة وشيوخها كأنما حسب نفسه أكبر منهم عقلا وأوسع أفقا .

ثم تناول سعادته بعد ذلك أخلاق المتهم الشخصية فذكر ما قاله عنه عبد الرحمن الرافعى بك الذى قضى مدة التمرين فى مكتبه حيث قال عنه إنه شاب رقيق الحال غير ناجح فى المحاماة ولا ملتفت لعمله ، وقال عنه عبد السلام مصطفى إنه مبتعد عنه لأنه قليل الأدب . وقال أخوه ابراهيم محمد العطار إنه كان يضرب أمه ويسىء معاملتها وإنه ما كان يتكسب شيئا من المحاماة وإنما يحصل على نقوده من أخيه غصبا وأنه عقب تخرجه من الكلية رفع على أخيه دعوى يطالبه بنفقة وكانت هذه أول قضية يستفتح بها عمله

وانتقل سعادته بعد ذلك إلى ذكر مناقب الفقيد وخدماته الوطنية وكيف استنكرت البلاد هذه الجريمة الدنيئة ملكا وحكومة شعبا . وختم مرافعته طالبا أن لا تأخذ المحكمة رحمة فى هذا المجرم الشرير ، وأن تقضى بالاعدام لا انتقاما منه فهو أضعف وأضأل شأنا من أن يستأهل التفكير فى الانتقام منه ، ولكنه جرثومة خبيثة فى أرض مصر يجب أن تمحى من الوجود ، وليكون إعدامه عبرة لمن تسول له نفسه أن يقتدى به فى عمله الأثيم . »

ثم أجلت القضية لجلسة السبت ١٤ /٧/ ١٩٤٥ لسماع مرافعات الدفاع

المتهم يطالب سماع شهود

وعلى أثر افتتاح جلسة يوم ١٤/٧/١٩٤٥ وقف الأستاذ على بدوى بك وقال انه لايستطيع المرافعة لأن بعض وسائل الدفاع عن المتهم لم تحقق

وأنه قلب الأمر على جميع وجوهه فشعر بخطورة وجسامة مسئوليته كمحام كما شعر بخطورة الاتهام وبخطورة العقوبة ، فقد سمع سعادة النائب العام يطالب برأس المتهم مرتين فى مرافعته . وقد شعر على الأخص بعظم مسئوليته كمحام ألقى على عاتقه الدفاع عن هذا المتهم . ثم قال إنه رجل لم يحترف السياسة ولم يخض غمارها . ولكنه ينظر إلى الأمانة التى فى عنقه وأنه عاش بشعوره وضميره فهو يخشى أن يطارده ضميره إذا لم يعط للدفاع حرية مطلقة العنان ، فمهما تكن النتائج فإنه لايستطيع أن يسمح لنفسه بتسليم عنق المتهم إلى حبل المشنقة قبل أن يستوفى جميع وسائل دفاعه لامن حيث اختصاص المحكمة فحسب ، ولكن من حيث تقدير العقوبة أيضا مع ملاحظة جميع الظروف النفسية والاجتماعية والسياسية التى لابست القضية والتى قد تؤثر على المتهم .

ثم قال . «ولسنا هنا فى مقام تقدير الفضائل الشخصية لكل واحد من الناس ولا لبيان العيوب الشخصية . ونحن لسنا أمام قضية تعيس وشهيد ، ولسنا أمام قضية شقى وسعيد . نحن أمام قضية تتعلق بأمر خطير . نحن أمام قضية خاصة بحياة البلاد السياسية نحن ولا أمام فكرة تملكت نفس المتهم فترة من الوقت . ونحن أمام قضية سياسية وحدث سياسى فى تاريخ الانقلاب الحديث . اعتقد المتهم — واعتقد أنا أيضا — أن مبعثه وحى الانجليز . فنحن أمام حرب هل قصد أن تكون دفاعيه أم هجومية أم دفاعية تنقلب إلى هجومية ، وهل كان سيتحتم علينا تجنيد البلاد وتشغيل العمال . وأخيرا نحن أمام قضية تتصل بحدث سياسى فى تاريخ البلاد وهل جنينا منه ثمارا..؟ فأمام هذه الأمور المتعددة يجد المتهم نفسه ويجد الدفاع نفسه مضطرا إلى الاستعانة بكافة الوسائل لاثبات ما قد يعتقد المتهم أنه حق ويجد تبريرا

لعمله أو تخفيفا لمسئوليته . لذلك طلب المتهم أول أمس أن يستدعى دولة رئيس الوزراء لسماع أقواله . ولهذا يطلب الدفاع اليوم أن يستدعى للشهادة ليس فقط النقراشى باشا وإنما يستدعى أيضا رفعة مصطفى النحاس باشا ومعالى حافظ رمضان باشا وفضيلة الشيخ محمد حسن البنا (المرحوم) رئيس جمعية الاخوان المسلمين (المنحلة) والاستاذ فتحى رضوان المحامى ، إذ يهم الدفاع سماع أقوال هؤلاء الشهود عن مدى صحة ما يقوله المتهم ، ولا حرج على العدالة ولا على القضاء فى هذا . إننى ألح عليكم كل الالحاح أن تعطوا المتهم الذى قد يسلم إلى سيف الجلاد كل وسيلة لتبرير جرمه أو تخفيف المسئولية عنه وأن تجيبوا هذا الطلب وتأمروا بسماع شهادة هؤلاء الشهود لأن دفاعه يستلزم سماعهم . والدفاع يعتقد أنه طلب جوهرى ووجيه .

الرئيس — المحكمة سبق أن قررت أنها ستنظر فى طلب استدعاء دولة النقراشى باشا بعد سماع المرافعات . ثم إن الأسماء التى ذكرها الدفاع اليوم لاتقدم ولاتؤخر فيما يتعلق بالطلب ، فنحن نريد أن نسمع الدفاع أولا حتى إذا اقتنعنا أن هناك ضرورة لسماع هؤلاء الشهود أمرنا باستدعائهم . وترجو المحكمة من الدفاع أن يستمر فى مرافعته وليكن مطمئنا إلى أن المحكمة إذا رأت ضرورة لاستكمال تكوين اعتقادها سماع من طلب سماع أقوالهم فإنها لا تتردد فى استدعائهم .

بدوى بك — كنت أرجو أن تتداول المحكمة فى الطلب ، وكان قرار المحكمة السابق متعلقا بدولة النقراشى باشا ، اما اليوم فإننا نتقدم بطلبات جديدة ، والدفاع يرى انها طلبات ضرورية وجوهرية واكثر من هذا واخص لكى يطمئن المتهم .

المتهم — لى طلبات أخرى ياسعادة الرئيس فأنا اطلب سماع شهادة

رفعة على ماهر باشا ورفعة مصطفى النحاس باشا ومعالى مكرم عبيد باشا والدكتور محمد هاشم المحامى والأستاذ عبد العزيز الشوربجى المحامى

المحكمة — ماهى الوقائع التى سيشهدون عليها .

المتهم — على ماهر باشا قبل الحادث التقى بالسفير البريطانى عند حسن نشأت باشا وتناقشا فى مسألة إعلان الحرب وكان السفير يحاول اقناع على ماهر باشا بقبول هذه الفكرة ، وذلك مما يؤيد قولى وهو أن اعلان الحرب كان بناء على تدخل الانجليز ، وطبقا لمصلحتهم ، وأن دولة أحمد ماهر باشا كان يجارى الانجليز فى طلباتهم . أما مكرم باشا فإنه كان معتقلا معى فى السجن ، وأنه صرح لى أن الدكتور ماهر باشا كان يوافق الانجليز على طلب اعلان الحرب ، وأنه أصبح انجليزيا . ولما خرجت من الاعتقال تقابلت مع الأستاذ عبد العزيز الشوربجى المحامى ، وأخبرته بما قاله لى مكرم باشا ، وكان ذاهبا لزيارة الدكتور محمد هاشم فذهبت معه ، ودار بيننا حديث سياسى فقلت إن الحزب السعدى الذى كان يعارض الانجليز ويلوم النحاس باشا على عدم طلب الجلاء أصبح يجيب طلبات الانجليز . فرد الدكتور هاشم قائلا إن هذا الكلام يفتقر إلى دليل ، فقلت له إننى سمعته من مصدر ثقة ، ولم أشأ أن أذكر له اسم مكرم باشا ، ولكن الأستاذ الشوربجى طلب منى أن أذكر له المصدر فذكرته له فقال لى إن مكرم باشا ما يليق به أن يصرح باسرار الجبهة ، وعلى فكرة الدكتور هاشم من الحزب السعدى (سابقا) فماهر باشا لم يكن يتوخى من اعلان الحرب إلا قبول تدخل الانجليز .

الرئيس — هل اطلعت على بيان ماهر باشا .

المتهم — أيوه اطلعت عليه فى الصحف

الرئيس — ما الذى استخلصته من هذا البيان

المتهم — لم استخلص منه إلا إعـــلان الحرب وحمل المصريين على قبول الفـكرة .

الرئيس — لم يتضمن البيان أن الحرب التى ستعلنها مصر ستكون حربا دفاعية ، وبفرض التسليم جدلا أن كان للمرحوم ماهر باشا رأى خاص، فما قولك فى هذا البيان الذى أعلنه ماهر باشا وانتهى إليه ، وأنت رجـل درست القانون أين دليلك على هذا الـكلام

المتهم — دليلى فى شهودى

الرئيس — لقدصممت عندما سألتك المحكمة عن الظروف التى قتلت فيها ماهر باشا ولم يكن سؤالها هـذا استجوابا ، فأنت قد اعترفت بالقتـل وإنما سألناك عن الاصرار والترصد ومع ذلك لم تجب وانت الآن تتـكلم عن الدافع لك على الجريمه ، فقل لنا ما رأيك فى هذا البيان المتضمن رأى الفقيد . ليكن رأيه قبل ذلك مخالفا لهـذا الرأى ولـكن الرأى الذى انتهى إليه وعرضه على البرلمان كان غير ما تقوله وقد ألقى دولته البيان على مجلس النواب وترك للاعضاء مناقشته وقد استطلع رأى الـكثيرين من السياسيين ثم انتهى بأن تـكون الحرب دفاعية فما رأيك فى هذا البيان .

— أنا محتفظ برأيى أدلى به فى دفاعى

ثم طلب المتهم أن يضم إلى ملف القضية الانذار الموجه إلى ماهر باشا بشأن على البرير لمناسبة ترشيح نفسه لعضوية مجلس النواب .

المحكمة — وما دخل مسألة على البرير فى هذه القضيـة أنك لم تشر أبدا إلى هذه المسألة

المتهم — لأنه يظهر تدخل الانجليز فى شـــئوننا الداخلية وخضوع ماهر باشا لهم

ثم عاد سعادة رئيس المحكمة إلى الكلام عن بيان الفقيد وطالب المتهم بابداء رأيه فيه وقال أنه هو الذى أثار الموضوع فمن حق المحكمة أن تسأله عن رأيه فى البيان .

وعاد المتهم إلى التمسك بابداء رأيه فى مرافعته ثم تساءل قائلا: وما تأثير هذا البيان على الطلبات التى أطلبها .

المحكمة — (ملوحة بالبيان) هذا هو البيان الذى تضمن رأى الفقيد بعد جميع المقابلات وقد عرضه على مجلس الوزراء ولم يكتف بهذا بل عرضه على البرلمان ، وإن كان الدستور لايلزمه بذلك لقد كان ماهر باشا أمينا فى ذكر كل ما دار فى الخفاء فما رأيك فيه وهى تريد لكل ماتعرضه عليك تقدير وجاهة الطلب الذى طلبته .

المتهم — (لم يجب)

المحكمة — هل أنت ممن يؤمنون بحرية الرأى

المتهم — نعم ، وأنا رجل وطنى ومصرى

المحكمه — هل سمعت أن ماهر باشا رجـــل ضيق الصدر لايقبل مناقشة أما سمعت أنه مستعد للمناقشة ألم تسمع وأنت فى البهو الفرعونى من حسين عباس أن ماهر باشا واسع الصدر ويرحب بكل من يناقشه فى هذا الموضوع ليقنعه وقد ذكرت ذلك بتفصيل فى التحقيق .

المتهم— سأرد على هذا فى دفاعى

المحكمة — هل فكرت قبل ارتكاب الجريمة فى أن تذهب إلى ماهر

باشا وتناقشه فيما سمعته من أنه سيعلن الحرب هجومية ، وأنه سيخضع فى ذلك للانجليز .

المتهم — إن مكنتنى المحكمة من تقديم أدلتى على ما أقوله فسأتكلم وأرد على هذه الأسئلة

المحكمة — ألا يجدر بك كمحام لا كمتهم فقط أن تتكلم

وأخيراً وبعد مناقشات حول هذه النقطة قالت المحكمة أنها سبق أن قررت أنها إذا رأت بعد سماع المرافعات ما يستدعى سماع هؤلاء الشهود فإنها ستستدعيهم .

وهنا وقف الأستاذ بدوى بك وأبدى أسفه لعدم اجابة طلبات المتهم، وقال إنه يرجو المحكمة إذا أصرت على هذا الموقف أن تعفيه من الدفاع عن المتهم .

المحكمة — علشان المحكمة تنظر فى هذا الانسحاب ياعلى بك فهى تلاحظ أن المتهم لم يطلب هذه الطلبات فى التحقيق كما أن الدفاع لم يشر اليها فى الجلستين الأوليين .. وقد أعطيت كل حرية فى مقابلة المتهم فى السجن فى أى وقت . وحتى على انفراد ، ومع ذلك لم يطلب هذه الطلبات مطلقا . أما والمتهم يطلبها بعد جلسات متعدده والمحكمة مع ذلك لم ترفضها، وانما قالت إنها ستنظر فيها بعد سماع المرافعات تأتى اليوم وتطلب الانسحاب بعد ثلاث جلسات . هذ اغريب ياعلى بك إن المتهم تكلم عن نفسه ، أفلا تناقشه المحكمة فى هذه الاسباب التى يطلب من أجلها إعلان شهود . ألا تعرض عليه بيان ماهر باشا وتسأله عن رأيه فيه مادام يقول إنه ارتكب القتل ليمنع إعلان الحرب؟ إن المحكمة لم ترفض هذه الطلبات ولكنها رأت أن تلتزم قرارها فى أنها ستنظر فيها بعد سماع المرافعات حتى إذا رأت أن هناك ضرورة لسماع

هؤلاء الشهود استدعتهم ، هل الدفاع يلزم المحكمة باصدار قرار ضد رغبتها وإلا فهو ينسحب ؟

المتهم — النيابة منعتنى منعا باتا من اتمام دفاعى

الرئيس — وما الذى منعك من أن تطالب سماع الشهود فى أول جلسة أو فى ثانى جلسة ، لقد طلب محاميك ضم أوراق ونسخ أوراق وإعادة فحص الاحراز فأجبناه إلى كل طلباته ، فلماذا لم يطلب أيضا أعلان شهود ؟

المتهم — المحكمة سألتنى أن أقدم لها الادلة على أقوالى ، فأنا عاوز أقدم أدلتى وأنا غير مقيد بالبيان

وهنا سألت المحكمة سعادة الطوير باشا النائب العام عن رأيه فى طلبات الدفاع فذكر أن ماقاله المتهم من عدم تمكينه من استكمال دفاعه فى التحقيق فرية شنيعة وقال أن الرد على هذه الاقوال موجود فى أقوال المتهم المفصلة تفصيلا دقيقا ، وقد كنا حين نسأله فى موضوع أساسه الجريمة يتهرب من الرد ، ويدعى انه تعب أو مريض فتجدون حضراتكم أن سكوته كان من تلقاء نفسه كلما أحرج فى سؤال ، وكل ماطلبه المتهم أجبناه اليه

اما مايطلبه المتهم الآن من اعلان شهود فأرى أن بعضهم موظف عمومى محظور عليه إفشاء الاسرار بحكم المادة ٢٠٢ من قانون المرافعات (وتلا سعادته نص هذه المادة) ثم قال فإذا كانت لدى رفعة النحاس باشا أية معلومات فى هذا الصدد وصلت إلى علمه بحكم مركزه السابق فهو لايستطيع الادلاء بها ، وكذلك دولة النقراشى باشا ومعالى مكرم عبيد باشا

أما عن باقى الشهود فأرى أن الدفاع يلجأ فى كل جلسة إلى المفاجأة وإنى أترك للمحكمة تقدير ذلك

وقد وقف على بك بدوى غاضبا وقال : إن الدفاع يملك من الحرية

مايسمح له بأن يتقدم بأى طلب فلا يمكن أن يوصف عمله بأنه مفاجأة ومع ذلك فالمتهم طلب منى ذلك فى أول يوم وقد سكت إلى أن جاء الوقت المناسب ، فتقدمت للمحكمة به ، وقد أشار سعادة النائب العام إشارة لا أعرف كيف أصفها اكريمة أم غير كريمة ، فلست أنا الذى أفاجىء المحكمة كل يوم بمفاجأة جديدة . وما هى هذه المفاجاءات هل الدفع الفرعى بعدم الاختصاص ، وهو دفع قانونى يعد مفاجأة ؟ أنا لم أفاجئك بشىء يا باشا ، ولا تتصور أننى من الاشخاص الذين يلجأون إلى هذا فأنا لا أسمح أبدا بذلك لقد حافظت على شعورك فتأتى وتطلب من المحكمة أن تنظر فى سلوكى . أنا رجل أقدرك وأحبك فتكلمنى بهذه اللهجة.

وهنا تدخلت المحكمة وقال سعادة رئيسها إن المحكمة لم تفهم من أقوال سعادة النائب العام ما فهمه الدفاع ، وإن كان ماتقوله النيابة تقصد به الاعتراض على سماع الشهود الذين طلبهم المتهم

ووقف النائب العام وقال إنه لم يقصد ما أشار اليه على بك وانه هو أيضا يبادله التقدير والاحترام .

ثم عاد على بك بدوى الى الكلام فى الموضوع ورد على الناحية القانونية المتعلقة بنص المادة ٢٠٢ مرافعات ، فقال إن المشرع يقصد بها نوعا خاصا من الموظفين العموميين كالأطباء ، والصيادلة والقابلات ومن فى حكمهم ، ومع ذلك فإن ما سنسأل عنه الشهود لايعد سرا من أسرار الدولة . وهذه المادة تقصد الاعمال العامة وليست الأعمال الخاصة ، ومن يدرينا أن هؤلاء الشهود عندما يحضرون لايترددون فى الادلاء بكل ما يطلب منهم ويرون الادلاء به . وبناء على ذلك فأنا متمسك بطلبانى ، ولله الأمر من قبل ومن بعد .

وهنا قررت المحكمة النطق بالقرار بعد المداولة ، ورفعت الجلسة ثم

أعيدت بعد ربع ساعة ، وقررت اصدار قرارها فيما طلبه الدفاع من ضرورة سماع الشهود بجلسة اليوم التالى (١٥ / ٧ / ١٩٤٥)

وبجلسة ١٥ / ٧ / ١٩٤٥ هذه قررت المحكمة سماع شهادة : رفعة مصطفى النحاس باشا — ورفعة على ماهر باشا ، ودولة النقراشى باشا (المرحوم) ومعالى مكرم عبيد باشا ، وحافظ رمضان باشا ، وعبد الرحمن بك الرفعى ، ومصطفى بك الشوربجى ، والدكتور محمد هاشم ... الخ ولم تدم هذه الجلسة طويلا . وسمعت أقوال الشهود بعضهم بجلسة علنية وبعضهم بجلسة سرية ، أما رفعة النحاس باشا فقد أرسل للمحكمة خطابا بشهادته نظراً لمرضه ، وكان هذا الاجراء موضع مناقشة الدفاع إلا أن المحكمة ردت على ذلك بأن رفعته كان قاضيا ويقدر الموقف حق قدره فى خطابه ما يكفى .

ولما كانت المحكمة قد نشرت فى الصحف حيثيات حكمها فى هذه القضية وأشارت فى هذه الحيثيات إلى ماجاء فى هذه الشهادة وأن سعادة النائب العام قد طلب من المحكمة أن تذيع مادار فى الجلسة السرية على الناس حتى يستنير الرأى العام ، هذا فضلا عن أن الحكم قد صدر فى هذه القضية ونفذ . لذلك فنسجل فى هذا المؤلف بعض ما دار فى هذه الجلسة السرية .

الجلسة السرية

* شهادة النقراشى باشا (المرحوم)

سأله سعادة رئيس الجلسة عن سنه فقال : ٥٧ سنه ، ثم أقسم اليمين القانونية .

---

* كان النقراشى باشا رئيس الوزارة ووزير الداخلية والحاكم العسكرى العام — الذى يصدق على أحكام المحاكم العسكرية — وقت الادلاء بهذه الشهادة . كما كان وزيرا للخارجية فى وزارة ماهر باشا

الدفاع — هل طلب الانجليز إعلان الحرب من أحمد ماهر باشا قبل عرض الأمر على البرلمان

النقراشي — لا . . . لم يطلبوا وكل ما حصل هو الذى ذكره المرحوم ماهر باشا فى بيانه الذى ألقاه أمام مجلس النواب والذى نشر

الدفاع — ألا ترى دولتكم أن ما جاء فى البيان يشير إلى رغبة الانجليز فى اعلان الحرب

— لم يبد الجانب الانجليزى لمصر أى رغبة فى هذا السبيل

— قبل عرض الأمر على البرلمان هل حصلت مقابلات بهذا الشان بين جلالة الملك وبين رؤساء الدول الأخرى

رئيس المحكمة — كل شيء مبين فى البيان ، والبيان تكلم عن ذلك بافاضة

الدفاع — هل استطيع أن أسأل دولة الباشا باعتباره من أقطاب السياسة فى مصر عما إذا كنا قد استفدنا من اعلان الحرب أم لا ؟

النقراشي باشا — (أمتنع عن الاجابة على هذا السؤال)

الدفاع — أنا متمسك بهذا السؤال وهو ليس سرا من أسرار الدولة

المحكمة — هذه الواقعة بالذات مذكورة فى نفس البيان ، ومع ذلك فيجد الدفاع الرد على هذا السؤال فى نفس بيان ماهر باشا

النقراشي باشا — أنا مصمم على الامتناع عن الاجابة لأنى لا أريد أن أبدى رأيا فى السياسة وانما أريد أن أجيب عما أسأل عنه من وقائع ، وإلا فان آرائى فى السياسة أو فى نتيجة الأعمال السياسية التى اشتركت فيها معلومة ومعلنة

الدفاع — هل كان المقصود من اعلان الحرب الاشتراك فى مؤتمر سان فرانسسكو أم فى مؤتمر الصلح

النقراشى — الاشتراك فى مؤتمر سان فرانسسكو وفى مؤتمرات الصلح التى تعقبه

الدفاع — لكن تبليغ مستر ايدن لدوله الدكتور ماهر باشا قاصر على مؤتمر سان فرانسسكو كما هو ثابت فى البيان فمن أين جئنا بمؤتمر الصلح

المحكمة — هذه مناقشة الحكومة فيما ترتبه من سياسة ، واجابة دولة الباشا صريحة، وقد قال « تمهيداً » أو « تمكنا » من دخول مؤتمر سان فرانسيسكو

الدفاع — البيان قصر النتيجة على دخول مؤتمر سان فرانسيسكو

النقراشى — تبين بعد ذلك أن دخول مؤتمر سان فرانسيسكو كان يخول الحق فى دخول مؤتمر الصلح الذى يعقبه

الدفاع — من أين تبين هذا

المحكمة — الشاهد يجيب بالشكل الذى يراه كافيا للرد على السؤل أما التمسك على رئيس الحكومة بسياسة ما ، وكونك تستفيض فى هذا البحث مع دولته فلا محل له

الدفاع — ليثق سعادة الرئيس أنى لا أقصد من هذا احراجا ماوإلاما الفائدة من جعل الجلسة سرية

المحكمة — جعل الجلسة سرية لا يخرج القضية عن النطاق الواجب فى سؤال الشاهد ، وإلا ... فكأنك تريد أن تعرف السياسة العامة للحكومة فى الماضى والحاضر والمستقبل

الدفاع — هل تخاطب فى اعلان الحرب مع المغفور له احمد ماهر باشا أحد من رجال الدول الآخرين كأمريكا أو روسيا أو فرنسا

المحكمة — أرجو عدم الاستفسار عن شيء ورد فى البيان يكون مفصلا وواضحا .

الدفاع — هل تأكد دولة رئيس الوزراء بأنه لن يترتب على اعلان مصر الحرب تضحيات

المحكمة — المحكمة تلفت نظر حضرة المحامى الى أن دولة الشاهد يسأل باعتباره كان وزيراً للخارجيه فى وزارة المغفور له احمد ماهر باشا

الدفاع — هل يعلم دولة الشاهد أن حكومة المرحوم ماهر باشا تأكدت انه لن يترتب على أعلان الحرب تضحيات كارسال جنود وعمال وحملات وهل صدر هذا التاكيد من دول أخرى غير دولة بريطانيا

النقراشى — تأكدت انه لايطلب منا ارسال جيوش أو حملات أو عمال الى ميدان القتال

الدفاع — هل كان المقصود أن تكون الحرب المراد اعلانها هجومية أم دفاعية

النقراشى — كان المقصود أن تكون دفاعية

الدفاع — ما الذى دعا الى عرض الأمر على البرلمان ، ولماذا لم يتبع دولة المغفور له احمد ماهر باشا الخطة التى اتبعتها دولتك من استصدار مرسوم ثم عرض الأمر على البرلمان

النقراشى — أنا اتبعت نفس الخطة التى سار فيها المرحوم ماهر باشا

الدفاع — هل استطيع أن أعرف السبب فى الاحتفاظ بأمر أعلان الحرب سرا على الناس قبل يوم عرضه على البرلمان

النقراشى — كنا فى دور البحث وبعد استيفاء البحث عرض الأمر على البرلمان

الدفاع — زيارة مستر ايدن لدولة المغفور له ماهر باشا كانت سابقة على ميعاد أول مارس بكثير فهل استطيع أن أفهم السبب فى عدم تمهيد النفوس للحرب قبل اعلانها بالدعاية والصحافة

النقراشى — إننا كنا فى دور البحث ودولة رئيس الحكومة اتصل برؤساء الأحزاب وزعماء المعارضة والسياسيين ليستوضح رأيهم وليستنير به

الدفاع — صدر فى الصحف بيان بريطانى يفيد أن مصر لن تتكلف شيئا فى الحرب فهل هذا البيان صادر حقيقة من الجهات الرسمية البريطانية .

النقراشى — مفيش نزاع إنه له صفة

الدفاع — هل يمكن أن نعرف الحكمة فى تعطيل نشر هذا البيان الرسمى الى ما بعد قتل المغفور له ماهر باشا

النقراشى — أنا لم أطلب نشر هذا البيان وبالتالى لا أعرف الحكمة فى نشره متأخرا

الدفاع — هل حاولت الحكومة القضاء على الاشاعات التى سرت فى البلاد والتى أشير اليها فى بيان المغفور له ماهر باشا السرى قبل أن تفكر فى اعلان الحرب

النائب العمومى — أى اشاعات

الدفاع — البيان فيه هذا

النقراشى — اعلان البيان للنواب كان محاولة جدية لتكذيب هذه الاشاعات

الدفاع — ولكنها كانت محاولة مرية

النقراشى — ولكن نواب البلاد يعرفون هذا ويمكنهم أن يقضوا عليها باتصالهم بناخبيهم

الدفاع — هل قابلت دولتكم المتهم بمكتب سعادة النائب العمومى وبدار مجلس الوزراء

النقراشى — نعم ، أنا ذهبت لحضور التحقيق فى مكتب سعادة النائب العام وكان المتهم موجودا ، وبعد ذلك فى خلال شهر يونيه طلب المتهم أن يقابلنى ، فاستشرت سعادة النائب العمومى فأذن لى بمقابلته ، وقال لى إنك باعتبارك وزيرا للداخلية يجوز أن المتهم يريد أن يفضى إليك بشكوى أو بأقوال ، فلا مانع من أن تقابله . وقد حضر إلى المتهم فى مكتبى وقلت له إنك طلبت مقابلتى فماذا تريد ؟ فبدأ يتكلم عن نفسه وعن رأيه فى السياسة ، ويتنصل من تأثير او علاقة بعض الأشخاص الذين ذكروا فى التحقيق . وقال إنه صريح يقول الحق ، واستمر يدلى بهذه الأقوال مدة طويلة ، واخيرا سألته من اين لك المسدس فلم يرد الاجابة فصرفته .

وبعد ذلك ببضعة ايام طلب مقابلتى مرة ثانية فاستأذنت النيابة ، وبدا اقواله على الطريقة التى بدأ بها فى المرة السابقة فسألته هل عنده أقوال أخرى يبديها تتعلق بالتحقيق فتهرب من الاجابة فصرفته

النائب العمومى — تحادث معى دولة النقراشى باشا وقال لى إن المتهم طلب أن يقابلنى فهل تسمح بذلك .. بهذا اللفظ . فقلت له : دولتك باعتبارك تشرف على وزارة الداخلية وبصفتك هذه يجوز أن للمتهم ما يطلبه منك

وإذا كانت له أقوال يريد أن يبديها فى التحقيق ، فأرجو من دولتك اخبارى لأحضر لأدونها . وبعد ذلك أخبرنى أن المتهم لم يذكر شيئا ، وفى المرة الثانية استأذن أيضا كما حصل فى المرة الأولى واستأذنته فى الحضور إذا أدلى المتهم بأقوال ، فقال دولته لى إنه لم يقل شيئا ..

الدفاع — هل قدم المتهم طلبا كتابيا بمقابلة دولتكم

النقراشى — لا

الدفاع — المتهم يقرر أن دولتك ودولة الدكتور ماهر باشا كنتما فى السفارة البريطانية قبل انعقاد البرلمان فهل هذا صحيح

النقراشى — هذا غير صحيح بالمرة

الدفاع — ألم تحصل مناقشة بين دولتكم والمتهم فى هذا الأمر بالذات

النقراشى — أنا لم أدخل فى مناقشة مع المتهم . أنا تركته يلقى بكل ما عنده بدون مقاطعة . ولما انتهى من أقواله سألته السؤال الوحيد الذى سبق أن ذكرته ، فلما رفض الاجابة صرفته

الدفاع — كم استغرقت المقابلة مع المتهم ؟

النقراشى — أول مرة يجوز أن تصل من ثلث ساعة إلى نصف

الدفاع — هل نفى المتهم لدولتكم فى هذه المقابلة أية صلة له بالمحور

النقراشى — إذا أراد أن ينفى هذا فليتف فى المحكمة .

الدفاع — أنا اسأل هذا السؤال لأنه نشر فى الجرائد التى صدرت فى اليوم التالى

النقراشى — أنا لا أذكر أن المتهم قال لى شيئا من هذا

وهنا وقف المتهم محمود العيسوى وسأل دولة النقراشى باشا .

المتهم — دولة الشاهد يقول انه بعد هذا عرف أن مصر يصح أن تدخل مؤتمر الصلح فمن أين عرف هذا

المحكمة — المحكمة تمنع توجيه هذا السؤال لأنه سر من أسرار الدولة

المتهم — ألا تكون شهادة دولة النقراشى باشا مانعا له من التصديق على الحكم كحاكم عسكرى

المحكمة — المحكمة تمنع هذا السؤال إذ أنها قررت أن الأسئلة التى توجه لدولته إنما توجه إليه بصفته وزيرا للخارجية

المتهم — متى قابلنى دولة الشاهد فى التحقيق صباحا أم مساء

المحكمة — دولة الباشا قال كل معلوماته ، وهذه الأسئلة لاتقدم ولا تؤخر فى القضية

ثم سأل رئيس المحكمة المتهم العيسوى هل لديه أسئلة أخرى

فقال : لا ... وجلس ...

فأذن رئيس المحكمة لدولة النقراشى باشا فى الانصراف .

شهادة رفعة على ماهر باشا

سأله رئيس المحكمة عن عمره فقال رفعته : ٦٣ سنه ثم حلف اليمين القانونية .

الدفاع — هل حصلت مقابلة بين رفعتكم وبين السفير البريطانى قبل اعلان الحرب ؟ فان المتهم العيسوى يقول إن رفعتكم تقابلتم مع السفير البريطانى عند سعادة حسن نشأت باشا قبل اعلان الحرب بنحو أسبوعين أو ثلاثة أيام وتحادثتم فى أمرها .

على ماهر باشا — هذا الخبر غير صحيح مطلقا

الدفاع — باعتباركم أستاذا فى القانون الدولى هل تجد فرقا بين اعلان الحرب دفاعية أو هجومية فيما عدا تاريخ اعلان الحرب وفيما عدا الباعث على اعلان الحرب

على ماهر باشا — هذه فتوى وليست شهادة . !

الدفاع — هل يرى رفعة الباشا أننا حصلنا على فائدة من اعلان الحرب؟

على ماهر باشا — السؤال بالوضع ده أعتبره غير منتج ! ومسألة دخول الحرب ، ومسألة سياسة الحرب ، ومسألة مشروعية ، وضرورة الحرب . هذه مسائل دقيقة جدا ، وتدخل فى نفس كبار الساسة شيئا من الشك فى اعلان الحرب ؛ وهذه ليست مسألة رجل الشارع يرى اعلان الحرب أو عدم اعلانها فيفسر هو كل شيء . !

ومسألة اعلان الحرب ووجه الحق فى اعلانها تتغير بتغير الظروف . وجرت العادة أن الساسة يتفادون اعلان الحرب إلا إذا كانت الظروف الملحة تدفعهم إلى ذلك .

فى سنة ١٩٤٠ كان رأى الحكومة القائمة عدم دخول الحرب وحصل خلاف فى هذا ، ولكن أثبتت الحوادث أن موقف مصر بحالتها التى كانت عليها وهى دولة غير محاربة وحليفة ، كان خيرا لمصر وللدول الديمقراطية . وإذا كان فيه خلاف فى أول الأمر ، إنما فى آخر الأمر كان هناك اجماع على أن موقف مصر كان فيه كل الخير لمصر وللدول المحاربة . ولكن كل مرحلة لها سياسة ملائمة لها ، والظروف الجديدة توجب واجبات جديدة فحالة سنة ١٩٤٥ تخالف تماما حالة سنة ١٩٤٠

فالحالة سنة ١٩٤٥ كان رجل السياسة يرى فيها أن الطريق للدفاع عن حقوق البلد هو أن يعلن الحرب واعلان الحرب هو تصحيح حالة واقعة . وهو الوصف الصحيح للحالة التى يقتضيها الموقف خصوصا أن الدول المنتصرة أعلنت أنه لن يشترك معها فى وضع النظام الجديد إلا من يشترك فى دخول الحرب ، فكل رجل سياسى ما كان يتردد فى اعلان الحرب ، ولذلك لم يتردد كل دول البحر الأبيض فى دخول الحرب .

أما أنا شخصيا فلا يمكن أن يدخل أحد فى رأيى ليؤثر فى اقناعى

بدخول الحرب أو عدم دخول الحرب ، لأنى إذا فكرت وتكلمت لا أتكلم إلا وأمامى هدف واحد وهو مصر . فلا يمكن أن تكون هناك فكرة أن أحدا أراد أن يؤثر على أولا يؤثر .

وأكرر أن واقعـــه مقابلتى مع السفير البريطانى التى ذكرت لا أساس لها .

فسأل محمود منصور بك رئيس المحكمة المتهم هل لديه اسئلة يريد أن يوجهها لرفعة على ماهر باشا ... فقال : لا ...

وأذن رئيس المحكمة لرفعة الباشا فى الانصراف

شهادة معالى مكرم عبيد باشا

وسألته المحكمة عن عمره فقال : ٥٥ سنة ... ثم أقسم اليمين

وسأله الدفاع :

الدفاع — هل قابلك المتهم فى الاعتقال

مكرم باشا — نعم قابلته فى سجن الأجانب مرة واحـــدة ، وكنت معتقلا ، وكان ذلك حوالى شهر مايو أو يونية سنة ١٩٤٤ وكانت مقابلتنا أثناء نزهة المعتقلين .

الدفاع — هل تذكر أنه حصل حديث بينكما فى السياسة

مكرم — الذى أذكره لما قابلنى محمود العيسوى ، وعندما رآنى فى السجن استغرب وقال لى : أنت معتقل ليه ؟ ... فقلت له عن الأسباب . وقال لى إنه وزع منشورا ضد سياسة وزارة النحاس باشا فقبض عليه . وكان كلامه عن رفعة النحاس باشا باعتبار أنه هو الذى اعتقلنا نحن الاثنين !

الدفاع — ألم يسألك المتهم عن موقف الأحزاب أثناء أزمة ابريل ، وأريد كما اشيع تغيير الوزارة وتشكيل وزارة اخرى

مكرم — كل ما أذكره بشرفى باعتبارى عضوا فى المعارضة وقد قرأت فى الجرائد أن المتهم ادعى أنى قلت إن ماهر باشا عارض فى الجلاء. وهذا غير صحيح. وكيف يكون صحيحا واحنا جميعا ماضيين على القرار؟ وقيل فى الصحف أيضا على لسان المتهم أنى قلت أن ماهر باشا أصبح رجلا انجليزيا!! وقد جرحتنى هذه الكلمة، وآلمتنى فأنا لم أذكر هذا. وبالعكس فقد قلت لعيسوى أفندى عندما قابلته بعد الحادث: إنت ياعيسوى تقتل ماهر باشا وانت كنت معارض للنحاس ومعتقل فى سجن الأجانب.

الدفاع — المتهم يقول انه لما سأل معاليكم عن موقف الأحزاب فى أزمة ابريل سنة ١٩٤٤ اخبرتموه أن المغفور له ماهر باشا تخلى عن السراى، وأن الدستوريين ضعاف وماشيين مع السعديين

مكرم — لايمكن أن يكون هذا لأننا كنا فى جبهة المعارضة متضامنين كما تدل على ذلك منشوراتنا الموقع عليها منا نحن الأربعة: ماهر باعتباره رئيس الهيئة السعدية، وهيكل باعتباره رئيس الأحرار الدستوريين، وحافظ رمضان باعتباره رئيس الحزب الوطنى، وأنا باعتبارى رئيس الكتلة الوفدية، وكل منشوراتنا ممضاة بالاتفاق، ويصح أن المتهم حصل عنده لبس فى هذا

الدفاع — والنقطة الثانية — يقول المتهم أن معاليكم أخبرته أن المرحوم ماهر باشا كان يعارض فى طلبات الجبهة فيما يختص بالجلاء والسودان؟

مكرم — ردى على هذا هو المنشورات التى بإمضاء أحمد ماهر وهى منشورات الجبهة وغير معقول أن أطعن له فى ماهر وأطعن له فى الجبهة وأنا عضو فيها وكنت أعلم أنه من المعارضين وأكاد أقطع أن كل حديث دار عند المقابلة الأولى فقط.

الدفاع — هل أخبر معاليكم المتهم أن معالى حافظ رمضان باشا استقال من الجبهة أو هدد بالاستقالة من الجبهة بسبب خلافه مع المرحوم ماهر باشا بشأن الجلاء ؟

مكرم — بشرفى لم يحصل وهذا غير صحيح

الدفاع — هل حصل خلاف بينكم فى الجبهة أثناء المعارضة

مكرم — لم يحصل أبدا . بالعكس . فقد علمت وأنا معتقل أنهم يدافعون عنى ويحتجون على اعتقالى ، فغير معقول أن اختلف مع من يدافع عنى .

الدفاع — هل جنت مصر الفائدة المرجوة من دخولها الحرب

مكرم — فى بادىء الأمر ، لما عرض المرحوم ماهر باشا علينا فى مجلس الوزراء اعلان الحرب وما دار بشأنها فى مقابلات ...

النائب العمومى — أريد أن أذكر المحكمة ان أسرار الدولة محرم افشاؤها .

المحكمة — البيان الخاص بالمراحل التى اتخذتها الحكومة قبل اعلان الحرب اذيع ونشر فعلا .

مكرم — لما اخبرنا ماهر باشا فى مجلس الوزراء بما دار فى المقابلات ، وأن مؤتمر يالتا قرر أن دخول مؤتمر سان فرانسيسكو لايكون إلا للدولة التى تعلن الحرب ، وكان رأيى أن أعرف ماهى الالتزامات التى يطلب إلينا أداؤها بسبب اعلان الحرب وقلت فى مجلس الوزراء : لايمكن الموافقة على ذلك من غير أن أعرف . فقال لى الدكتور ماهر باشا : لك حق ، ولكن لعل حسن السياسة يقضى علينا أن لانسأل هذا السؤال ومادام أنه مطلوب من تركيا والبلاد العربية . وكانت وجهة نظره أن الكلام فى هذا يعتبر مساومة .

فقلت له : لا أنا رأيي أن نسأل الانجليز ما هي الالتزامات المطلوبة منا قبل دخولنا فى الحرب . وكثيرا ما كنا نجتمع مع بعض ونتكلم فى هذا . وقد أثيرت هذه المسألة أمام اللجنة السياسية فأيدت هذا الرأى . وعندئذ قال ماهر باشا : أنا لا أعارض مكرم فى هذا . وأنا أروح للسفير أسأله . وقام فعلا وقابل السفير البريطانى ورجع وقال إن السفير أخبره أنه لن يطلب منا أية التزامات من تقديم جنود أو حملات وبناء على ذلك قلت له أنا معك للنهاية

الدفاع — عندما ذهب ماهر باشا إلى السفير هل كان بمفرده أم مع النقراشى باشا ؟

مكرم — الذى أعرفه أنه راح بمفرده . وربما خرج النقراشى باشا وراح وياه . ولم أعن بالسؤال بعد ذلك عمن ذهب .

الدفاع — يخيل إلى من هذه العبارات أن الانجليز هم الذين طلبوا اعلان الحرب

مكرم — روزفلت هو أول من طلب هذا إلى جلالة الملك شخصيا

المحكمة — هل طلب روزفلت هذا من جلالة الملك ؟ أم عرضه على جلالة الملك

مكرم — عرض . او على فرض أنه طلب فقد قال روزفلت لجلالة الملك : أنا رأيى ان مصر تدخل الحرب . فقال له جلالة الملك : أعرض الأمر على وزارتى . وأذكر أن روزفلت قال لجلالة الملك : أنا أترك لكم الحرية المطلقة . وقال لى مراراً : إنكم أحرار .

الدفاع — هل المستر تشرشل قال إن من رأيه اعلان الحرب.

مكرم — أنا لا أعرف . وكل ماقيل إن مؤتمر يالتا قرر هذا فاذا رأت مصر مصلحتها فى هذا فنحن نترك الأمر لكم ونترك الحرية الكاملة لمصر تقبل أو لا تقبل ؟

الدفاع — هل استفدنا شيئا من اعلان الحرب إلى الآن ؟

مكرم — من غير شك . والسؤال الذى يوجه إلى المتهم : ما الضرر الذى نال البلد من اعلان الحرب حتى جعله يقتل ماهر باشا وبالعكس الزمن برهن على أنه لا البلد انضرت ، ولا الحرب فيها التزامات . وها هى قد مرت سبعة شهور ولم تتعرض مصر لأى ضرر . ومن الناحية الأخرى فهناك فائدة ولا شك ، وفائدة مزدوجة أولا : من الناحية الدولية فالوزارة السابقة اتفقت مع الانجليز أن تسهل لنا حضور مؤتمر الصلح وهذا تحوطه ملابسات ، وقد يرفض تمثيلنا فى المؤتمر . وأن مثلنا فسيكون دخولنا من الباب الخلفى فدخولنا الحرب أباح لنا ، وأعطانا الحق فى دخول مؤتمر سان فرانسيسكو ومن بعده مؤتمر الصلح . ومن ناحية أخرى كان يبقى من العبث من الناحية السياسية فى العالم ان تلعب مصر وحدها دوراً بمفردها ، وباقى دول العالم وبخاصة الدول العربية تشترك فى مؤتمر سان فرانسيسكو ! كان يصبح مركزنا وقتئذ مضحكا فاما نحن محوريون او ديمقوراطيون . واظن اننا لم نكن محوريين ولا مع المحور يوما ما

وقد يقال ان الدول الصغيرة لم تكسب شيئا بدخولها مؤتمر سان فرانسيسكو ، فيكفى ان صوتنا قد ارتفع وسمع . وانا كسياسى اعرض قضيتى على كل الأمم . وانا قلت للعيسوى بموش كنت تسأل ماهر باشا . ولماذا تقتله ؟ انتظر لباكر . وانتظر لترى نتيجة اعلان مصر الحرب ومبررات الاعلان

الدفاع — هل واضح من بيان المغفور له ماهر باشا ان الدولة المصرية ستصفى كل مسائلنا مع الانجليز قبل ذهابنا إلى المؤتمر بل قبل ٢٥ ابريل على الاقل . اى ان ذهابنا إلى المؤتمر كان مشروطا بشروط جوهرية وهى تسوية

الخـــلافات التى بيننا وبين انجلترا (وتلا الدفاع فقرات من البيان) .

مكرم — ان للبيان بقية أرجو أن تتلوها . . وهل كان المتهم اطلع على هذا البيان لما قتل المرحوم ماهر باشا

الدفاع — أنا أريد أن استخلص من هذا أن المتهم كان معذورا

مكرم — هـذه المسألة عرضت فى اللجنة السياسية . وهل الوقت كان مناسبا أم غير مناسب ، وهل لنا أن نتقدم بطلبات أم لا وهل توجد قرارات فى هذا ؟ والمغفور له ماهر باشا لم يكن كاذبا فيما قاله فى بيانه ، وكل هذا على كل حال لم يكن امام نظر المتهم .

النائب العمومى — باعتبار معاليكم قد زاملتم المغفور له أحمد ماهر باشا مدة طويلة هل تعتقد أن مصر خسرت أم كسبت بوفاته

مكرم — إن وفاة ماهر باشا تعتبر نكبة للحركة الوطنية . ماهر باشا كانت له اسبقية على أنا شخصيا فى الحركة الوطنية . دخـل أحمد ماهر الحركة يجاهد ويناضل ، طوال عمره دون دعاية أو خطب وله من الوطنيـة ما يجعله فى المرتبة الأولى ، ومن غير شك فقد خسرت البلاد بفقده خسارة كبيرة . فهو من أبرز الوطنيين ولا أدرى إن كانت تمتد هذه الخسارة إلى الجيل المقبل أم لا ؟ وقد اختلفت معـه فى وقت من الأوقات ، وهـذا مما يشرفه ويشرفنى . فما هى إلا خلافات فى الرأى

الدفاع — هل طلبت كل الدول المشتركه فى مؤتمر يالتا أن تعلن مصر الحرب

مكرم — قلت إن روزفلت عرض وكذا بالنسبة لانجلترا

العيسوى — (يقف ويسأل مكرم باشا) الم تطلب روسيا من مصر إعلان الحرب

مكرم — لا أعرف

العيسوى — من صرح بأن مصر لاتلتزم بأى تضحيات ؟ الانجليز أم الأمريكيون

مكرم — أظن الاثنين

العيسوى — هل روسيا فسرت نفس التفسير

مكرم — لا أعرف

وهنا جلس العيسوى . فأذنت المحكمة لمعالى مكرم باشا بالانصراف

شهادة معالى حافظ رمضان باشا

سألته المحكمة عن عمره فقال إن سنه ٦٦ سنة ... ثم حلف اليمين ، وسأله الدفاع :

الدفاع — هل استقلتم معاليكم من الوزارة بمناسبة البحث فى اعلان الحرب

حافظ باشا — نعم

الدفاع — وما هى سبب الاستقالة

حافظ باشا — موجودة فى الاستقالة وهى مسألة اعلان الحرب والفكرة تمت مرتين فى سنة ١٩٤٠ ، وفى سنة ١٩٤٥ ، ففى سنة ١٩٤٠ كنت أرى أن فيها خطراً على مصر . وكان ذلك فى اعتقادى . ولذلك قدمت مذكرة كتابية لرئيس الحكومة وقتها — المغفور له حسن صبرى باشا — وكتبت فى الجرائد بذلك مع أنى كنت وزيرا . وفى سنة ١٩٤٥ لما عادت الفكرة فى الواقع ما كنتش شايف خطر ، ولكن كنت أعتقد أن

مافيش مصلحة . وما اردتش أن أتناقض مع موقفى السابق فقدمت استقالتى من الوزارة

الدفاع — هل حضرت مجلس الوزراء عند بحث مسألة اعلان الحرب ؟

حافظ باشا — مش كده لأنى امتنعت عن الحضور عندما اعتقدت نفسى مستقيلا

الدفاع — هل استقلت بعد عرض الأمر على مجلس ادارة الحزب الوطنى ؟

حافظ باشا — ما أقدرش أشهد بوقائع سياسية عن الحزب بتاعى

الدفاع — هل عرضت مسألة الحرب على اللجنة السياسية

حافظ باشا — أنا كنت استقلت

الدفاع — هل سبق أن هددت بالاستقالة من الجبهة أثناء قيام وزارة النحاس باشا ؟

حافظ باشا — لم يحصل . ولماذا استقيل والجبهة نفسها نادت بما أنادى به طول عمرى

الدفاع — ألم يحصل خلاف على مسائل جوهرية مع ماهر باشا بشأن الجلاء

حافظ باشا — الاجتماعات السياسية تدور فيها مناقشات سياسية . إنما أنا أقرر أن المرحوم ماهر باشا كان مؤيدا جداً للمطالب الوطنية وهى الجلاء والسودان وقنال السويس ولذلك قدمت الجبهة عريضة بامضاءات بهذه المطالب وأمضيناها كلنا ، وقدمنا صورة منها للسراى ، وقدمناها بأنفسنا للدول . فالاتفاق فى الجبهة كان قويا

الدفاع — هل أعلنت أستقالتك من البرلمان

حافظ باشا — ما أعرفش لأنى كنت مريضا ايامها . والمرحوم ماهر باشا قال لى : استردها ، فرفضت . فقال لى : لن نقبلها وأنت مريض ، على كل حال خليك مرتاح . وبعدين حصل الحادث ، ووجدت أن من الواجب أن أبقى فى الوزارة من باب استنكار الحادث ، وخصوصا أننى مش شايف خطر من دخولنا الحرب ، ولكن أيضا مش شايف فايدة !

الدفاع — وهل استفدنا الآن من دخولنا الحرب

حافظ باشا — هم يقولون إن لنا مصلحة فى حضور مؤتمر سان فرانسيسكو لكن أنا مش شايف مصلحة .. !!

المحكمة — هل هناك خطر أو ضرر أصاب مصر من أعلان الحرب

حافظ باشا — لا وكنت أعلم أنه لايوجد ضرر . وأنا اردت فقط أن لا أتناقض مع ماضى ولم أجد مبرراً لهذا

الدفاع — (يمسك بيده ورقة) : هل هذا هو نص الاستقالة

حافظ باشا — نعم ...

وهنا وقف العيسوى وسأله حافظ رمضان باشا :

العيسوى — ماهى الدول التى طلبت مصر الحرب

حافظ باشا — لا أعرف !! أنا بمجرد أن وجدت نية اعلان الحرب استقلت من الوزارة

والتفتت المحكمة للعيسوى تسأله هل لديه أسئلة أخرى يوجهها إلى معالى رئيس الحزب الوطنى ... فلم يجب ..

وأذنت المحكمة لمعالى حافظ رمضان فى الانصراف .

ثم سمعت المحكمة بعد ذلك شهادة الأستاذ عبد العزيز الشوربجى والأستاذ فتحى رضوان والدكتور محمد هاشم وأخيراً الشيخ حسن البنا (المرحوم)

وبالجلسة التالية - وكانت علنية - وقف سعادة النائب العام وقال : « لما طلبت من حضراتكم أن تسمعوا أقوال الشهود فى جلسة سرية كان لى من ذلك غرضان : الأول عدم احراج بعض الشهود إذا سئلوا عن تصرفات دولة المغفور له ماهر باشا فى وزارته وحتى يتمكنوا من الافضاء بأشياء قد تشكك فى وطنية دولته . والثانى أنى كنت أتوقع لما أعرفه من سوء خلق المتهم انه سيلقى على بعض الشهود اسئلة او ملاحظات قد لاتتفق مع مايجب لهم من الاحترام والمتهم ممن يدينون بالقول المأثور (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) ولكنى اطلب الآن نشر ماجاء فى محضر الجلسة السرية حتى لايكون فى عدم نشرها مايمكن ان يحمل على الشك فى وطنية دولة احمد ماهر .

واعترض بدوى بك على الطريقة التى تكلم بها النائب العام عن المتهم وقال إنه لايقر مهاجمته له على هذا النحو وإذا كان للشهود حقوق يجب ان تراعى فان حق المتهم فى الدفاع عن نفسه هو حق مقدس وهو أولى بالمراعاة وقال إنى ارحب بنشر ماجاء فى محضر الجلسة السرية ، ولى على اقوال الشهود ملاحظات استطيع على كل حال ان أشير إليها فى مرافعتى دون مساس بما يتفق مع سرية الجلسة .

المتهم — إذا كانت المحكمة ستأمر بنشر ماجاء بمحضر الجلسة السرية فإنى اطلب إعادة سماع الشهود فى جلسة علنية . واما ما يوجه إلى سعادة النائب العام فإن هذا بعض ما كان يوجه إلى وإلى والدى فى التحقيق ، وهذا يدل ...

وقل المتهم اقوالا وصفها رئيس المحكمة بانها غير لائقة ، وطلب من الصحفيين عدم نشرها ... واظهر بدوى بك أسفه لما بدر من المتهم .

وبعد مناقشات بين النيابة والدفاع والمحكمة حول نشر مادار فى الجلسة السرية ، قدم بدوى بك ورقة قال إن بها سؤالين : اولهما خاص بدولة النقراشى والثانى خاص بالشيخ حسن البنا ، وقال انه كان قد وجه هذين السؤالين فى الجلسة السرية ولكن لم يثبتا فى محضرها .

وهنا حصلت مناقشة بين الرئيس والاعضاء ، ثم قال الرئيس : اظنك تذكر يا على بك ان هذين السؤالين تدخلت فيهما المحكمة ومنعت السؤال الثانى لأنه غير متعلق بصميم القضية ، وقد قلت انه تسهيلا لنظر القضية فان المحكمة رأت عدم اثبات الأسئلة التى لم توافق على توجيهها للشهود .

على بك — إذا سمحت المحكمة فانى أقول إن تدخل المحكمة يجب أن يكون بعد اثبات السؤالين فى محضر الجلسة

الرئيس — السؤال لا يثبت إلا بعد موافقة المحكمة

على بك — محضر الجلسة يخالف مضبطة مجلس النواب فكل مايحصل أو يقال فى الجلسة يجب أن يثبت ثم يثبت بعد ذلك اعتراض المحكمة أو عدم الاجابة على السؤال .

الرئيس — أنا قلت إن السؤالين بعيدان عن القضية وقد أردت منع الاخذ والرد بين النيابة والدفاع

على بك — ولكن من حقنا أن يثبت هذين السؤالين

وهنا قال المتهم : أنا مصمم على طلب إعادة التحقيق فى جلسة علنية لأن النيابة عدلت عما طلبته من جعل الجلسة التى سمعت فيها أقوال الشهود سرية

الرئيس — أنت محام وتفهم أن بعد اصدار القرار لا يمكن للمحكمة أن تعدل عنه إجابة لرغبة متهم ، ولكن المحكمة قد اتخذت معك بصفة خاصة إجراءات لم تحصل فى أية قضية أخرى ، بل إن المحكمة نصحتك بعدم توجيه الاسئلة عندما لاحظت أنك تتناقض مع الدفاع

المتهم — أنا لم أتناقض مع الدفاع مطلقا وأنا واخد بالى ...

الرئيس — يا على بك هل تعرف أن قرار المحكمة محترم أم لا

المتهم — أصر على إعادة التحقيق فى جلسة علنية ...

وهنا حصلت مداولة بين الرئيس والاعضاء ... ثم قال الرئيس : المحكمة رفضت هذا الطلب

المتهم — أنا أطعن فى محضر الجلسة السرية بالتزوير

الرئيس — رغبة فى انهاء هذا الأخذ والرد بين النيابة من جهة وبين المتهم والدفاع من جهة أخرى سوف نثبت نص السؤالين .

وطلب من سكرتير الجلسة اثباتهما فى المحضر نقلا عن الورقة التى قدمها على بك .

المتهم — أرجو أن يثبت أننى أطعن بالتزوير فى محضر الجلسة

الرئيس — بخصوص عدم اثبات السؤالين فقط أم ماذا ؟

المتهم — لا ... أنا لى ملاحظات غير ذلك ... وبدأ يقولها

الرئيس — أنت الآن تذيع السرية ، والمحكمة رفضت إعادة أقوال الشهود علنية .

المتهم — أنا سألت النقراشى باشا عن المقابلة التى كانت بينى وبينه فى مكتب سعادة النائب العام وعن المحادثة التى كانت تدور بينى وبين سعادته بخصوص رئيس النيابة والمحكمة منعت اثبات اسئلتى

الرئيس — إذا منعت المحكمة اثبات سؤال فان ذلك لايعتبر تزويراً فى محضر الجلسة

المتهم — أنا أطلب اثبات هذا السؤال وأيضا اثبات ماجاء على لسان مكرم باشا بخصوص طلب أمريكا من مصر اعلان الحرب وهل قال طلبت أو عرضت .. انى لم أتمكن من توجيه أسئلتى إلى باقى الشهود ، وإذا رفضت المحكمة اثبات طعنى بالتزوير فانى أرد الهيئة لأنى لا أستطيع أن أطمئن إلى أن الحكم سيصدر بغير ميل منها

الرئيس — بعد أن سارت القضية إلى هذا الحد

وحصلت مداولة بين الرئيس والأعضاء ، وسأل الرئيس سعادة النائب العام عن رأيه فى هذا الطلب فقال إن المحكمة هى التى تفصل فى طلب الرد

المتهم — أنا لن أبدى دفاعى أمام هذه الهيئة

وطلب الرئيس من الأستاذ على بدوى بك أن يبدأ مرافعته ، فقال : إن المتهم بطلب رد المحكمة قد منعنى من المرافعة

وطلب الرئيس من السكرتير إثبات طلب الرد . وطلب المتهم التأجيل لكتابة أسباب الرد غير أن المحكمة رفضت التأجيل وطلبت منه كتابة الأسباب ، فاعطى قلما وورقة وبدأ يكتب الأسباب وقد استغرق فى ذلك عشر دقائق ثم قدمها للمحكمة قائلا إنه يقدمها على اعتبار أن دائرة أخرى ستفصل فى طلب الرد .. ثم رفعت الجلسة للمداولة للفصل فى طلب الرد واستغرقت ساعة ونصف ، ثم أعيدت ، وأعلن الرئيس الحكم فى الطلب : « من حيث ان المتهم طلب رد المحكمة فى هذه الجلسة بعد سماع الدعوى فى جلسات متعددة ، وبعد سماع شهود النيابة ومرافعتها ثم شهود الدفاع دون

أن يفكر فى رد المحكمة من قبل ، بل إنه قرر من قبل أنه لا يبغى رد المحكمة ولكنه يطلب منها أن تتنحى .

وحيث أنه طلب سماع الشهود الذين سبق أن سمعوا فى جلسة سرية .

وحيث أن ما أمرت به المحكمة من عدم اثبات السؤالين اللذين طلبهما الدفاع كان سببه عدم اتصال هذين السؤالين بموضوع القضيه ومع ذلك فقد أجابت المحكمة الدفاع إلى ما طلب اليوم من اثبات هذين السؤالين فى محضر الجلسة

وحيث أن المتهم أبدى طلب رد المحكمة بحجة أنها لا تحكم من غير ميل

وحيث أن المحكمة فحصت هذا الطلب وراجعت القانون ووضح لها أن طلب الرد على غير أساس

لذلك — حكمت المحكمة برفض الطلب .

مرافعـــات الدفاع

وهنا قال المتهم : وأنا أعفى أستاذى على بك بدوى من المرافعة .

الرئيس — إن المحكمة انتدبت حضرة المحامى لأن يترافع بخطاب منها

المتهم — أنا أعفى أستاذى من مهمته مع شكرى وتقديرى له

وهنا وقف الأستاذ على بدوى بك وقال :

بدوى بك — إنى أعتقد أن المتهم باعتباره متهما له حقوق وأن الدفاع عنه باعتباره كذلك عليه واجبات فإذا كان من حق المتهم أن يعفينى من واجبى فان من واجبى أن لا أعفى نفسى مالم يكن هناك شىء يمس ضميرى أما وقد صدر قرار المحكمة فإننى أعلن أننى أول من يحترم قرارها ، ولو أننى قد لا أوافق عليه ، واحتفظ لنفسى بحق الطعن فيه ، ولست أستطيع التنحى

عن الدفاع ، فان المتهم إذا كان قد أعفانى من توكيله فإن واجبى كمحام منتدب من المحكمة مازال قائما .

واستهل الأستاذ على بدوى بك مرافعته مشيرا إلى خطورة القضية من جميع نواحيها ، وقال انها خطيرة من حيث شخصية المجنى عليه ، وهو رجل خطير فى شأنه جمع إلى كثير من الفضائل تقدير أهل وطنه والأجانب . وهى خطيرة بالنسبة للمتهم فهو شاب بلغ من الثقافة أكثر ما يبلغه الشباب فى مصر ، وهى خطيرة بالنسبة للباعث على الجريمة فانه يعد ثالث حدث تاريخى فى مصر الحديثة : الأول حدث منذ نيف وسبعين عاما عندما بدأ الاحتلال البريطانى ، والثانى حدث منذ نيف وثلاثين عاما عندما أعلنت الحماية على مصر والحدث الحالى عندما أريد أن تعلن مصر الحرب على دول المحور والقضية خطيرة أيضا بالنسبة إلى من سمعت أقوالهم من شهود وبالنسبة لنوع شهاداتهم وهى من أسرار الدولة .

واستطرد فقال إنه نظرا لهذه الخطورة فانه يريد أن يؤدى واجبه كاملا ، ولذلك فقد دفع بعدم اختصاص المحكمة العسكرية بمحاكمة المتهم ، وأتم كلامه فى هذا الموضوع فقال : إن الحكمة فى إحالة القضايا العادية إلى القضاء العسكرى عند ارتباطها بقضية عسكرية هو أنه يوجد بين أعضاء المحاكم العسكرية عناصر ملمة بالشئون العسكرية ، ولكن ذلك لا يصح الأخذ به إلا حيث تكون الجريمة العسكرية هى الجريمة الأشد . أما إذا كانت الجريمة العادية هى الأشد — كما هو الحال فى هذه القضية — فان الاختصاص يجب أن يكون للقضاء العادى ، فيجب أن أن تتبع جنحة احراز السلاح جناية القتل وليس العكس .

وقال إنه لا يصح قياس هذه القضية على قضية مقتل اللورد موين لأن

جريمة احراز السلاح كانت عند نظر القضية المذكورة تعد جناية أما فى هذه القضية فان جريمة احراز السلاح أصبحت تعد جنحة . وقد وردت فى ذات الحكم الصادر فى قضية اللورد فقرة تشير إلى هذه الحقيقة وقال إنه لا يؤثر على ذلك ما يحصل أحيانا من تقديم بعض الجنح الى تقدم بطريق الخيرة إلى محكمة الجنايات عند وجود شك فى وصفها بنص الأمر العسكرى الجديد

وعرض للارتباط بين الجرائم العادية والعسكرية فى ذاته ، وقال إن الذى يجب أن يفصل فى ذلك بحسب رأيه هو القضاء العادى وليس القضاء العسكرى الاستثنائى ، وللنيابة أن تطعن فى قراره إذا شاءت .

أما تقديم القضية إلى المحكمة العسكرية ابتداء فهو اجراء غير سليم

وأشار إلى أن النيابة قد جرت فعلا على تقديم جميع المتهمين فى جنايات القتل باستعمال السلاح غير المرخص به فى الأرياف وفى القاهرة نفسها إلى المحاكم العادية . ولم تشذ النيابة عن هذه القاعدة إلا فى بعض قضاياها منها قضية مقتل اللورد موين وهذه القضية ، وأشار إلى بعض الأحكام التى أصدرتها محكمة النقض فى مصر وقررت فيها أن المحاكم الجنائية العادية هى صاحبة الاختصاص الأصيل بالفصل فى جميع الجرائم التى يعاقب عليها القانون وأنه لا يجوز لهذه المحكمة أن تتخلى من تلقاء نفسها عن اختصاصها بحجة أن المحكمة العسكرية هى المختصة (وقدم هذه الأحكام)

وانتقل على بك إلى الكلام فى موضوع الجريمة فقال :

إن موضوع القضية من الخطورة بمكان كبير ، وليس فقط لأن المجنى عليه فيها رئيس حكومة له خطره وإنما هى خطيرة من جهة أنها قضية المحامى والمحاماة . وأنا أريد أوجه نظر المحكمة ونظر سعادة النائب العام إلى أن المحاماة ركن من أركان العدالة وإذا مس هذا الركن مست العدالة مساسا خطيرا

النائب العام — أنا أمجد المحاماة أكثر مما يعتقد على بك

الرئيس — إن سعادة النائب العام يتكلم عن محمود العيسوى المتهم وليس المحامى

على بك — أرجو أن يكون صدر المحكمة واسعا فنحن لم ندخل فى العميق بعد ، والمحامى كمتهم والمحاماة كمهنة قد مسا فى هذه القضية مساسا خطيراً ، وذلك لأن المتهم حرم من لقبه ومهنته فلم ترد فى القضية إشارة واحدة إلى انه محمود العيسوى أفندى وهو الحاصل على الليسانس ، وكم كان جميلا من المحكمة أن يقول سعادة الرئيس يا أستاذ محمود ويا محمود أفندى .

واستطرد فقال إن المتهم كان فى أول الأمر كله ثقة فى سعادة النائب العام حتى أنه رفض أن يستجوب إلا أمام سعادته ، وقد طلب حضور النقيب فى التحقيق ، ولكن سعادة النائب العام خيب ظنه وجعل التحقيق سريا وعسكريا .

واستطرد بدوى بك فقال إن سعادة النائب العام قد أثبت فى صحيفة ١٠ من التحقيق ملحوظة جاء فيها أن المتهم امتنع عن الاجابة فقال : « أنا مش عاوز أجاوب إلا لما يحضر النقيب ليحفظ كرامة مهنته التى أهينت . »

وقال : إنه يؤسفنى أن سعادة النائب العام لم يثبت ما هى هذه الاهانة التى حصلت ، ولكنى عرفت من المتهم وهو رجل مثقف يدرك ما يقول تمام الادراك أنه صدرت من النائب العام عبارة ماسة بكرامة المحاماة ، والمحامين ، ولا أحب أن أكرر هذه العبارة الآن .

وهنا وقف سعادة النائب العام وقال : قطعا هذا غير صحيح ولم أقل له إلا أنك مجرم أمامى ولست محاميا

على بدوى بك — ياسعادة النائب العام هذه الاهانة إن كانت صدرت منك حقا فإنى أشكرك لأنك كنت أبر بالمتهم فى موقفه هذا من كثير من المحامين أنفسهم فقد جاء فى ص ٨٥ من التحقيق مايدل على أن نقابة المحامين أصدرت بيانا وصفت فيه عمل المتهم بأنه اعتداء دنىء ولكن النائب العام عندما وجه إليه هذا السؤال وصف الاعتداء بأنه أثيم ولم يقل إنه دنىء .. ولكن يبدو أن النقابة خشيت مغبة الحادث فأرادت أن تتنصل منه

ثم قال إنه لن يتعرض إلى ما حدث من القبض على أهل المتهم ولكنه يقتصر على لوم رجال البوليس لما عرضوه على المتهم من اعطائه عشرة آلاف جنيه إذا أرشد عن شركاء آخرين له فى الجريمة .

وذكر أن المتهم صار يعتقد أن النيابة أصبحت خصما له واستمر اضرابه عن الطعام اثنى عشر يوما إلى أن أشرف على الهـــلاك فنقل إلى سجن الأجانب فى عربة أسعاف وقد قال سعادة النائب العام إنه نقله إلى سجن الأجانب لأنه كان يريد أن ينتحر ولكن لو كان ذلك صحيحا لما انقطع المتهم عن الاضراب عن الطعام والصحيح أن المتهم كان يشكو سوء المعاملة وقد تغيرت هذه المعاملة بنقله إلى سجن الاجانب حتى أنى رأيت رئيس السجن الانجليزى يحيي المتهم بكل احترام ويعامله بكل عطف ، ولو كان يريد أن ينتحر حقا لما أعوزته فى هذا السجن الأدوات الموصلة إلى ذلك

وبجلسة ٢٢ / ٧ / ١٩٤٥ واصل على بك مرافعته فأشار إلى اعتراف المتهم فى التحقيق . وقال إن التهم الموجهة إليه هى :

١ — قتل دولة رئيس الوزراء السابق مع سبق الاصرار والترصد

٢ — الشروع فى قتل الصاغ أبو العزم مع سبق الاصرار

٣ — الشروع فى قتل الأستاذ سعد اللبان مع سبق الاصرار

٤ — احراز سلاح بغير ترخيص .

وقد اعترف المتهم بالتهمة الأولى وحدها ، ولكن اعترافا غير كامل . فهو قد اعترف بأنه قتل عمدا دولة رئيس الوزراء السابق ، ولكنه لم يعترف بالوصف . وأمام هذا الاعتراف ليس أمامى فى المرافعة إلا أن أعرض الأسباب التى تدعو إلى معاملة المتهم بالرأفة ، وهى أسباب استخلصها من ظروف الجريمة ، ومن ظروف المتهم ، ومن ظروف المجتمع ، ثم من الباعث الذى حدا به على ارتكابها .

الرئيس — إن النيابة تنسب إلى المتهم أنه قتل المرحوم الدكتور ماهر باشا عمدا مع سبق الاصرار والترصد ، ويجب أن يتناول الدفاع الكلام عن الوصف أولا

على بك — إن سعادة الرئيس يريد أن يستعجل الدفاع قليلا ولكنى سأستخلص حقيقة وصف الجريمة من ظروفها المادية والقانونية .

الرئيس — حضرتك تكلمت عن الرأفة وقد فهمت المحكمة أنك لن تتكلم عن ظرفى سبق الاصرار والترصد ، وإنى مطمئن إلى أنك مترافع عظيم وكل ما هناك أننا نلفت النظر ...

على بك — إذن نستدرك ونقول إن الكلام سيأتى عن ظرفى سبق الاصرار والترصد عند الكلام عن الظرف الأول من ظروف القضية .

وتابع بدوى بك مرافعته قائلا : كلما زدت اطلاعا على القضية زاد يقينى بأن الحادث كان من صنع القدر : فى صفحتى ٣٦ ، ٣٨ من التحقيق نجد أن المتهم تمشى طوال صباح يوم الحادث ثم بعد الظهر انتوى أن يعود إلى مكتبه ثم تشاء الصدفة أن يقرأ فى صحيفة البلاغ أن موضوع اعلان

الحرب سينظر فى جلسة سرية تنقلب علنية وأشار الدفاع إلى ما جاء فى الجريدة المذكورة فى مساء ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٥ مما يؤيد ذلك . ثم قال إن المتهم اعترف فى صحيفة ٣٨ بأنه قرر أن يذهب إلى مجلس النواب بنية حضور الجلسة وبنية الاعتداء على ماهر باشا إذا تمكن من مقابلته شخصيا على أن يكون ذلك بطبيعة الحال قبل أن يصدر القرار الذى كان يريد اصداره لاعلان الحرب ، فاذا قصدنا مع المتهم إلى مجلس النواب نجد أن القدر هو الذى أدخله إلى المجلس فقد ثبت فى المحضر أن المتهم لم يسبق له أن دخل مطلقا قاعات البرلمان ، وإنما دخل فى ذلك اليوم من الباب الخلفى الموصل إلى المكتبة ، وتقابل مع حارسين لم يلتفت إليه واحد منهما ، والتفت إليه الثانى لحظة ثم انشغل عنه عندما تدخل حسين عباس وهو من الشبان السعديين والذى قاد المتهم إلى البهو الفرعونى وجلسا معا فيه مع بعض الحاضرين وبعض الشبان . وتزعم عباس المجلس وتكلم الجميع فى علان الحرب وتناقشوا فى سلامة أو عدم سلامة هذا الاجراء وعما حدث فى الجامعة من الاضراب وندد حسين عباس بحوادث الجامعة وقرر أن دولة رئيس الوزراء رجل سمح يناقش الحجة بالحجة ، وأن دولة المجنى عليه سيقدم بعد قليل مارا بالبهو الفرعونى ، ولم يكن المتهم يعرف شيئا عن ذلك من قبل ، وهنا قرر المتهم أن يبقى فى مكانه حتى يتمكن من ارتكاب فعلته . وقد أيد سعادة النائب العام ما قلت فى صفحتى ٣ ، ٤ من دفاع سعادته المطبوع ، وتلا الأستاذ بدوى بك الفقرات التى يستند إليها فى ذلك من مرافعة سعادة النائب العام .

النائب العام — أرجو أن يكمل الاستاذ بدوى بك كلامى

بدوى بك — أنا أقرأ ماينا سب وسأنتى ما بقى بالنصوص القانونية

ثم تابع مرافعته قائلا : وإذن فالمتهم ذهب إلى البرلمان بعد أن أعلن أن الجلسة ستكون علنية ، وقد ذكرت هذا لأدلل لحضراتكم على أن الذى انطق حسين عباس بما قال هو الذى أراد تنفيذ الجريمة وقد تدخل القدر مرة أخرى لذات الغرض قبل أن يمر دولة المجنى عليه . فقد أراد دولته أن يدخل إلى مجلس الشيوخ فاعترضه ممدوح رياض بك وثابت هذا مما جاء فى التحقيق . وقد قال له : ابق يا باشا وسأذهب إلى مجلس الشيوخ بدلا منك ، ولكن الباشا لم يهتم بذلك بل تقدم يسير إلى مجلس الشيوخ ، ونظرا إلى شخصية القادم من جهة وإلى خطورة الظروف التى مر فيها بعد بيانه فى الجلسة السرية . نظرا إلى ذلك اتجهت إليه جميع الأنظار وتقدم إليه جميع الأشخاص وانضم إلى موكبه بعض الشخصيات . ونظراً لما عرف عن دولته من سعة الصدر فقد تمكن المتهم من أن يعترضه وأن يطلق النار عليه دون أن يخطئه . وقد جاء على لسان الشهود أن جمهور الحاضرين قد أزعجه صوت الطلقات فانفضوا من حول المجنى عليه ومكن هذا المتهم من أن يتم جنايته .

سبق الاصرار والترصد

وتكلم بدوى بك بعد ذلك عن تطبيق الوقائع المتقدمة على النصوص القانونية فقال : إن المادة ٢٣٢ من قانون العقوبات قد وصفت الترصد بأنه تربص الانسان لشخص فى جهة أو جهات كثيرة مدة من الزمن ليتوصل إلى قتله ، ولكن هذا المعنى غير متوفر فى الوقائع التى سردناها ، فإن المتهم قد ذهب بنية حضور الجلسة وبنية الاعتداء على الباشا إذا تمكن من مقابلته وقبل أن يصدر المجلس قراره بالموافقة على اعلان الحرب فوجد نفسه عرضا فى البهو الفرعونى انتظارا لتحويل الجلسة السرية إلى جلسة علنية فعلم بمجرد

الصدفة أن الباشا سيمر ، فكل ماحصل فى ذهنه هو تحول فى النيـة وهو انتظار قدوم دوله رئيس الوزراء لقتله ، أى استمر فى جلوسه وهذا لايعد ترصداً ، لأن الترصد ظرف مادى يجب أن يقوم المتهم فيه بعمل مادى يستطيع به أن يرصد كمينا للمجنى عليه وهو مالم يحصل ، ولم يكن ذهاب المتهم إلى القصر العينى أو المالية بقصد قتل بل — كما قرر فى التحقيق — لكى يراقب حركات ماهر باشا ويعرف هل كان يمكن قتله أم لا . ومما يقطع بذلك أنه فى ترقبه لدولة ماهر باشا فى القصر العينى أو فى وزارة المالية لم يكن يحمل معه مسدسه . أما انتظاره إياه فى البهو الفرعونى فلم يكن للتربص لقتله بل انتظاراً لتحويل الجلسة إلى علنية .

الرئيس — تسمح أن ألفت نظرك إلى عبارة فى صحيفة ٣٨ على بك — (تلا أقوال المتهم الخاصة بأنه ذهب إلى المجلس بعد أن علم أن الجلسة ستكون علنية) .

الرئيس — إن المتهم يقول إنه ذهب إلى المجلس بنية الاعتداء على ماهر باشا فهلا يكون فى ذلك معنى الترصد .

على بك — إن الترصد ركن مادى يجب أن يقوم الجانى فيه بعمل مادى ثم إن الترصد لايمكن أن يكون ظرفا مشدداً إلا إذا أعقبه قتل ، فلا يمكن اعتبار الوجود فى القصر العينى ووزارة المالية تربصا مادام لم يحصل القتل هناك وإذا سلمنا جدلا بأن التربص يتوفر بتحول نية الجانى بدون عمل مادى — وهو مالا أستطيع التسليم به قانونا — فإنه ثابت أن ذهاب المتهم لقتل المجنى عليه كان معلقا على شرطين : الأول أن لاتكون الحرب قد أعلنت فعلا والثانى أن لايرفض المجلس اعلانها . وتلا أقوال المتهم فى صفحتى ٣٩،

٤١٥ من التحقيقات بما يؤيد ذلك ، وقال إن تعليق القتل على مثل هذين الشرطين يجعل ظرف التربص منعدما لأن المشرع لم يسو بين التعليق على الشرط وعدمه فيما يتعلق بالترصد . ولو أراد النص عليه كما فعل بالنسبة لسبق الاصرار فى المادة ٢٣١ من قانون العقوبات حيث قال : « ... سواء كان القصد معلقا على حدوث أمر أم موقوفا على شرط » وهذا هو الفرق قانونا بين سبق الاصرار وبين الترصد

الرئيس — كل ترصد يحوى سبق اصرار ، ولذلك لم يكن هناك داع للنص فى المادة ٢٣٢ الخاصة بالترصد على توفر الشروط المنصوص عليها فى المادة ٢٣١ بشأن سبق الاصرار ، وهذه مسألة قانونية وأنت أستاذ فى القانون وفوق كل ذى علم عليم

على بك — لو سلمنا بأن الترصد يستلزم حتما سبق الاصرار لما كان هناك داع للنص عليه على حدة . إن بعض الشرائع كالقانون الألمانى والبلجيكى لاتهتم إلا بظرف سبق الاصرار وحده دون اهتمام بظرف الترصد . وفى القانون الفرنسى الذى استمد منه قانوننا وجد خلاف عند وضع التشريع حول سبق الاصرار المعلق على شرط أشار إليه جرسون فى فى نبذة ٨١ من تعليقاته على قانون العقوبات . وقد قطع المشرع المصرى فى هذا الخلاف واعتبر أن سبق الاصرار يتوفر ولو كان معلقا على شرط . وعندى أن سبق الاصرار المعلق على شرط يعتبر نصف سبق اصرار . بل لقد ذهب بعض شراح القانون الحديثين وعلى الأخص فى ايطاليا إلى أن سبق الاصرار نفسه ليس مقياسا لنفسية المجرم ، وإنما يكون مقياس هذه النفسية فى الظروف التى وقعت فيها الجريمة والبواعث التى دفعته إلى ارتكابها (وأشار إلى بعض المراجع الايطالية فى هذا الشأن) .

الرئيس — أرجو أن تقدم لنا مذكرة بذلك يا على بك

على بك — إذا أعطتنى المحكمة المهلة الكافية .

وانتقل على بك إلى مناقشة وصفى سبق الاصرار والترصد فى التهمتين الثانية والثالثة الخاصتين بالشروع فى قتل الصاغ أبو العزم والأستاذ سعد اللبان ، وقال إنه لا يمكن أن يكون هناك دليل على أن المتهم كان ينوى قتل كل شخص يتعرض له وذلك على فرض أن هذه الوقائع شروع فى قتل وأنا أقول إنها كلها إصابات خطأ . وخلص من ذلك إلى القول بأن هناك عاملين يدعوان إلى الرأفة بالمتهم : أولهما عامل مادى وهو تدخل القدر ، وثانيهما عامل قانونى وهو انعدام الترصد وظرف سبق الاصرار . وهذا هو أول ظرف من ظروف القضية

جريمة فردية

ثم قال هناك ظرف آخر يمكن استخلاصه من ظروف ارتكاب الجريمة فإن هذه القضيه هى قضية فردية حصلت من المتهم وحده دون أن يشرك معه غيره . ويترتب على ثبوت ذلك أن المحكمة لن تقسو عليه فى تقديرها للعقوبة لأنها سترمى فقط إلى زجره هو وحده . وعرض للشبهات التى أثيرت فى التحقيق حول وجود شركاء للمتهم فى جريمته وكيف أن هذه الشبهات كانت سببا فى القاء القبض على كثير من الأفراد وأعضاء الهيئات المختلفة

النائب العام — من الذى صفى كل هذه الاتهامات .

على بك — سعادة النائب العام صفى هـذا جميعه بعد أن صفى المتهم

(ضحك)

ثم أخذ يسرد الأدلة على أن الجريمة فردية مستنداً فى ذلك إلى ما جاء فى أقوال الشهود وتلا ما يؤيد ذلك من أقوالهم فى محاضر التحقيقات كما تلا ما قاله المتهم من أنه ارتكب الجريمة وحده بغير مساعدة أو تحريض من أحد .

وبعد الاستراحة استطرد على بك فى مرافعته فتناول الكلام عن حياة المتهم وقال إن العقوبة التى توقع على المتهم يجب أن تتفق مع نفسيته .

وانتقل إلى الكلام عن المتهم كمحام . وأشار إلى ماذكره سعادة النائب العام من أن المتهم كان يستعير كتبا ولا يردها وقال إن النيابة استندت فى ذلك إلى ما جاء على لسان الأستاذ كيرلس زميل المتهم فى مكتب الرافعى بك (وتلا أقواله فى المحضر) ثم قال : إن الأستاذ كيرلس كان متأثرا بعاطفة دينية وقد حصلت بينه وبين المتهم مشادة بهذا الخصوص، ويدحض أقواله عدم وجود أى كتاب لدى المتهم يحمل اسم الأستاذ كيرلس أو الأستاذ عبد الرحمن الرفعى

وعاد المتهم إلى الكلام عن مسألة الكتب وقال : إنى أحب أن يكلف سعادة النائب العام نفسه مئونة سؤال أصحاب الكتب قبل أن يوجه إلى مثل هذا الاتهام ، وأنا لا أسمح بأن تمس كرامتى بأى حال من الأحوال فليس محمود العيسوى ممن يسرقون الكتب ...

الرئيس — أنت تقول إنك مؤدب وأرجو أن تلزم حدود الأدب وإلا فإن المحكمة تطبق القانون

على بك — إذا فرض أن المتهم أخذ بعض الكتب وتأخر فى ردها فإنى أقرر أنى وأنا أستاذ فى كلية الحقوق قد استعرت منها كتبا ظلت عندى أعواما ولم أردها إلا بعد تركى التدريس

وبجلسة ٢٣ / ٧ / ١٩٤٥ واصل على بك مرافعته

فقال إن المتهم قد وكله عنه جنائيا ومدنيا فيما عدا هذه القضية وأنه كتب له أسباب طلب إعفائه من المرافعة ، ووقف المتهم قائلا : إنه لايستطيع التعبير فى هذه الكلمات عن شكر بدوى بك فردت المحكمة بأنها ستوفيه حقه فى آخر المرافعة .

ثم استأنف بدوى بك مرافعته فقال : إنه لفت نظره أمس سؤال وجهه النائب العام للمتهم ، إذ سأله : « ألم ترسل خطابات تهديد لماهر باشا » فأجاب المتهم قائلا : « لا وأنا ما أعملش أعمال صغيرة كهذه . ويستحيل أن أكون هذا الشخص الذى يرسل خطابات تهديد . » فمع ثقتى بصدق المتهم ألفت نظركم إلى سبب خطير من أسباب تحقق الجريمة فلعل فى الأوراق مالم ينسخ وغير موجود أمامى ، خطابات تهديد أرسلت إلى المجنى عليه قبيل الحادث ، وهذه الخطابات سلمت من المجنى عليه لذوى الشأن من رجال الأمن العام . ومع هذا تجد أن المجنى عليه لما تحرك فى مجلس النواب وتنقل بين ردهاته لم يكن محوطا بالحراسة التى تتفق مع خطورة مركزه ، ومع خطورة الظرف الذى وجد فيه ، ومع وصول خطابات التهديد إليه . وأنا أعتقد أن هناك مسئولية كبرى على كبار رجال الامن ، بل كانت هذه الأسباب هى التى أدت إلى ذلك . وكلما زادت مسئولية رجال الأمن كلما خفت مسؤلية المتهم . وأنا أتمسك كل التمسك فى أن هذا كان سببا من الأسباب التى أدت إلى الجريمة ، اذ متى يعاقب المتهم عقابا شديدا ؟ اذا سارت الأمور سيرا طبيعيا ووقع شذوذ ايجابى أو سلبى بتقصير من رجال الامن فى الحراسة اللازمة ، فيكون دور المتهم ثانويا وتصبح مسؤليته أقل شأنا .

ثم انتقل بدوى بك بعد ذلك إلى ما انتهى عنده أمس فى الكلام عن

نفسية المجرم وأنها تكون سببا من أسباب الرأفة ، وباعتبارها سببا من أسباب الجريمة . وتكلم عن ثقافة المتهم السياسية والعلمية وأكبرها وقال إنه كان متتبعا للحركة السياسية فى مصر .

لقد طرأت فكرة الحرب عند ماهر باشا فى سنة ١٩٤٠ فعرضت للمتهم فكرة مناهضة الحرب ، وفكر فى قتل ماهر باشا ، ثم ماتت فكرة الحرب فماتت فكرة القتل عند المتهم .

ثم تكلم بدوى بك عن الظروف السياسية التى حدثت فى ذلك العهد ، وتكلم عن وزارة حسين سرى باشا وما جاء فى خطاب تأليف الوزارة من الحرص على تجنيب مصر ويلات الحرب ، وقد انقرضت هذه الفكرة عندما اندمجت الهيئة السعدية فى وزارة سرى باشا ، وقد صدر من المرحوم أحمد ماهر باشا تصريح ردا على تصريح مستر اتلى الخاص بعدم اشتراك الدول التى لم تعلن الحرب على المحور فى مؤتمر الصلح ، قال ماهر باشا فيه إنه لا يمكن أن يمس مركز مصر الدولى بحال من الأحوال ، وأنها لابد داخلة مؤتمر الصلح .

ثم قال بدوى بك إن الحكومة لم تهيء أذهان الشعب لفكرة إعلان الحرب .

مذكرات المتهم

وأشار إلى ما جاء فى مذكرة المتهم وإن كان قد منعه من تقديمها للمحكمة فهو مضطر إلى الاستناد إلى ماجاء فيها لابراز فكرة المتهم

وتلا حضرته فى مكان آخر من المذكرة أن المتهم يرى أن الوقت الذى كان يصلح لاعلان الحرب هو الوقت الذى دخلت فيه الجيوش الألمانية

الأراضى المصرية . واستطرد بدوى بك يقول تلك كانت فكرة المتهم ونظريته فى موضوع اعـــلان مصر الحرب ثم قال إن المتهم باحضرات المستشارين كان يدين بالفكرة السياسية على هـذه الصورة .

انه لو كانت مصر اعلنت الحرب على المحور أيام أزمة العلمين لكان فى عملها هذا فخر كبير يخـــلده التاريخ وكنا نستطيع أن نتكلم وندافع عن حقوقنا بشجاعة فى مؤتمر سان فرانسيسكو

وأشار إلى ما قاله المتهم فى مذكرته عن اليونان وأنها لم تعلن الحرب على المحور إلا بعد أن اعتدى عليها ، وكذلك روسيا حاربت ألمانيا بعد اعتدائها عليها وهى إلى الآن لم تعلن الحرب على اليابان .

وعلق بدوى بك على هذا الكلام قائلا : ألا يكون المتهم معذورا فى فكرته إنه كان يعتقد أن الحرب ستعلن هجومية ، وانه بارتكابه هذا الحادث تحولت إلى دفاعية وليكن على خطأ فى هذا الاعتقاد أو التصور ، ولكنه على كل حال معذور ، لكل هـذه الظروف والملابسات إذا تصور انه هو الذى غير مجرى الحوادث فموضوع اعلان الحرب لا يعرض على البرلمان إلا إذا كان المراد أن تكون الحرب هجومية ، أما إذا كانت دفاعية ، فلا داعى لعرض الأمر على البرلمان .

وعرض للفرق بين الحربين الهجوميـــة والدفاعية وقال ان الحرب الهجومية تكون تحقيقا لمطمع . أما الدفاعية فتكون ذوداً عن أرض الوطن ورد الاعتداء . أما من ناحية التضحيات فى الأموال والأرواح والممتلكات فلا فرق بينهما .

ثم خلص من ذلك إلى القول بأن كل هـذه الآراء والاضطرابات

الدوليـــة نشأت بسبب تطور الحوادث ، وهى فى دلالتها أقرب إلى المفاجآت وقال :

لقد ظل الرئيس روزفلت يمهد أذهان الشعب الأمريكى للحرب سنتين حتى انتهى باقناع ٩٠ ٪ من الشعب بضرورة اعـــلان الحرب ونأتى نحن فى مصر فنعلن الحـــرب فى يوم وليلة دون أن نهيء أذهان المصريين لها ؟!

وهنا قال الرئيس ان بيان ماهر باشا صريح فى أن للحكومة المصرية مطلق الحرية فى اعلان الحرب أو عدم اعلانها ، وكل ما هنالك أنه لن يسمح للدول التى لا تعلن الحرب بأن تمثل فى مؤتمر سان فرانسيسكو

وانتقل بدوى بك من هذا إلى الكلام عن الجريمة السياسية والفرق بينهما وبين الجريمة العادية ، وعلى الرغم من ان المشرع المصرى لم يعترف بالجريمة السياسية فى القانون إلا أنه فرق بينهما (وتلا نص المادة التى تقضى باعدام من يرتكب جريمة القتل باستعمال القنابل أو مواد مفرقعة . وشرح هذه المادة قائلا ان التشديد لم يتقرر هنا بسبب الجريمة ولكن بسبب نوع السلاح ولأنه أشد فتـــكا ومفهوم أن الجريمة التى ترتكب باستعمال القنابل لابد وأن تكون جريمة سياسية لأنه ليس بمعقول أن يسرق شخص بقنبلة .

ثم قال انه لن يتكلم عن الجريمة كجريمة سياسيه ولكنه سيتكلم عن الباعث وهو الباعث السياسى . فهذه جريمة وقعت لباعث سياسى ويجب أن يكون لهذا الباعث دخل فى العقوبة فالقوانين التى تفرق بين الجريمة السياسية والجريمة العادية تنظر فى هذا التفريق إلى الباعث ، وأشار إلى الماده (١٧)

الخاصة بحق المحكمة فى تخفيف العقوبة قائلا إن فى يد المحكمة سلاحا تستطيع به أن تخفف الحكم .

وختم بدوى بك مرافعته قائلا : اننا جميعا نقدر وطنية دولة المرحوم ماهر باشا واخلاصه لبلده ، وجهاده فى سبيل مصر

ثم قال : « تقدمنا لحضراتكم بدفع شكلى ودفاع . أما الدفع فقد أيدته بالادلة الكثيرة ، وأما الدفع فقد عززته أيضا بالظروف التى تبرر تخفيف العقوبة وتنادى بابعاد المتهم عن حبل المشنقة فإن لم تر المحكمة الأخذ بالدفع فسأبكى النصوص القانونية ، وان قضت فى الموضوع باعدام المتهم فسأظل أبكى فيه أخلاقه النبيلة وأدبه الجم . »

فلما أنتهى بدوى بك من مرافعته شكرت المحكمة النائب العام والدفاع وأعلنت انتهاء المرافعات وقررت أن الحكم سيصدر فى اليوم التالى .

وبجلسة ٢٤ / ٧ / ١٩٤٥ قررت المحكمة احالة أوراق القضية إلى فضيلة مفتى الديار المصرية وحددت جلسة ٢٨ / ٧ / ١٩٤٥ للنطق بالحكم .

الحكم

وبجلسة ٢٨ / ٧ / ١٩٤٥ أعلن الرئيس الحكم وهو يقضى باعدام محمود العيسوى عوض الله شنقا ومصادرة السلاح المضبوط .

وطعن على بك بدوى فى الحكم بطريق النقض غير أن محكمة النقض والابرام قضت برفض الطعن شكلا

وقد صدق الحاكم العسكرى العام على الحكم يوم ٢٢ / ٨ / ١٩٤٥

حيثيات الحكم

ونشرت حيثيات الحكم يوم الخميس ١٣ / ٩ / ١٩٤٥ ، راجع العدد ٣٠١٦ السنة ٩ من جريدة المصرى الصادر فى نفس التاريخ ،

وقد جاء فى هذه الحيثيات بعد سرد الوقائع والتهم والطلبات مايلى : —

« ... وحيث أنه مهما يكن الرأى فى الجرائم السياسية التى ترتكب ببواعث سياسية من جهة أخذ مرتكبيها بالرأفة اعتبارا بأنهم ليسوا من أولئك الذين يقترفون الآثام لمآرب وضيعة وبواعث دنيئة — مهما يكن الرأى فى ذلك فان منها جريمة القتل بخاصة يجب أن يؤخذ مقارفوها بمنتهى الصرامة والشدة إذ هذه الجريمة حتى على أساس أن الباعث عليها غالبا هو الخلاف فى الرأى ، هى شر الجرائم وبالا وايـــؤها عقبى ، ذلك بأنها تقع — أكثر ما تقع — على الأفذاذ الأعلام الذين يعرفون ما لوطنهم عليهم من واجب ، وما لنفوسهم من حق ، فهم متى آمنوا برأى فيه خير لأمتهم جهروا به ودعوا إليه وناضلوا عنه ، لايصدهم عن ذلك خوف ولا طمع لأن غايتهم سامية لايبالون فى سبيلها رضى أو سخطا ولايخشون غضبا أو عنتا ولا يأبهون بمدح أو قدح ، ولعلهم يغتبطون بالذم أكثر من اغتباطهم بالمدح ، إذ يجدون فيه ما يصلحون به أنفسهم وينقون ضمائرهم ويقومون أعمالهم .

راضوا أنفسهم على ذلك ورضوا به ، هؤلاء لم يعهد أن يكونوا فى الأمم كثرة لأن المصانعة أهون على النفوس من المقارعة ، والتلوى لاتقاء الاصطدام آثر من المضى الذى لايؤمن معه الارتطام ، والمكافحة صعبة والمسايرة سهلة ، وضرورات العيش تحكم ، والحاجة تزعزع ، وقليل من

يتماسك ، لكن هؤلاء على قلتهم هم الذين يبعثون الأمم من مراقدها ، وينفخون فيها من روحهم ، وينشئون لها الحياة ، ويبنون لها المجد ، ويخلدون لها الذكر . فلو أن كل من بزغ منهم أطاح رأسه من له رأى مخالف ، إذن لأفقر المجتمع من المصلحين ، ولأوشك أن ينقض . فالقاتل للخلاف فى الرأى لايسدد سهمه فيصيب به من قصد فحسب ، ولكنه يرمى فيصيب قلب أمة لأنه يقتل نشاط التفكير ، ويقضى على الاصلاح ، والأمة لا تستكمل نضجها ولا يتهيأ لها الرشد إلا إذا كفلت فيها حرية الرأى ، فان هذه هى سبيل الحقيقة ، والأمم لا تحيا إلا على الحقائق ، ولا حياة لأمة تروج فيها الأباطيل .

وعلى أن الاغتيال السياسى كثيراً ما يكون منبعثا عن الوهم والتظنن ، فان سياسة الحكم واجراء السلطان لايؤخذ فيها بالظاهر المجرد ، لأن خفاياها لايدركها إلا من أتيح له أن يغوص إلى أعمق أعماقها ، وينفذ إلى كل شعابها ، ويتغلغل إلى أخفى زواياها ، ويحيط بمنعرجاتها ، ويلم بمباديها ونهاياتها وكم من أمور السياسة ما قد لايرضى ظاهره والمضمر يبرره وكم منها ماظاهره فيه الرحمة وباطنه فيه العذاب .

فهذه الجريمة فيها القضاء المبرم على الحق والعدل والحرية ، وعلى كل ما يقوم عليه كيان الجماعة ، إذ هى سبيل الفوضى .

هذا بصفة عامة ، والحال فى هذه الدعوى بخصوصها أدهى ، فالقاتل محام من أول واجبانه احترام حرية الرأى ، فان صناعته الدفاع الذى غايته الاقناع والاقتناع ، فكان خليقا به أن يستمع للرأى المخالف ويزنه ويقدره ، فاما اقتنع وإما ناهضه بالحجة ، أو تركه غير حاقد على صاحبه ، وكان خليقا به ألا يتهم جزافا ثم يوجه الجزاء انتقاما دون أن يشعر متهمه بتهمته أو

يستمع إلى كلمته ، وأنه ليعرف أن القانون قد قدس حقوق الدفاع حتى للمتهم المتلبس بجريمته ... ألخ .»

تنفيذ الاعـــدام

وفى الساعة الخامسة والنصف من صباح يوم ١٨/٩/١٩٤٥ أوقظ المتهم محمود العيسوى فأحس بأن التنفيذ سيجرى فى ذلك اليوم وطلب التوضأ والصلاة وقراءة سورة يس ، وأقتيد بعد ذلك إلى سجن الاستئناف الساعة السابعة صباحا حيث التقى به واعظ المحافظة وقال له : « جئت لأقف معك ساعة لأقربك فيها إلى الله تعالى ولكى أقول لك إن الموت حق على كل إنسان وأن القصاص حق فتوجه إلى الله تعالى بالغفران والتوبة . »

وكان يصلى ويتلو سورة يس حتى مثل أمام هيئة التنفيذ حيث تلى عليه الحكم ، وسئل عما إذا كان يريد أن يقول شيئا فقال : « أنا لا يهمنى إلا حكم التاريخ ، وأرجو الصحفيين أن لا يشوهوا سمعتى كما شوهوا القضية وكلمتى لهم هى : أن لا تفتروا على ميت . » !!

ثم طلب السماح له أخيراً بتلاوة سورة يس والصلاة فأجيب إلى طلبه ، حتى إذا ما انتهى ألبس الطاقية السوداء وسيق الى المشنقة ... !!

قضية قنابل الاسكندرية

مفاجآت القضية

شغلت هذه القضية الرأى العام فى شهر يونية سنة ١٩٤٧ فى الداخل والخارج ، وقد قيل انها أثرت فى سير المفاوضات بين مصر وانجلترا فى ذلك الوقت ، حتى أن اللورد ستانسجيت — رئيس وفد المفاوضة البريطانى — رفض أن يذهب الى حفلة سباق حزنا على اصابة جنود بريطانيين فى يوليو سنة ١٩٤٦ .

وقد لازمت هذه القضية المفاجآت : من حيث القبض على المتهمين ، وارشاد أخ أحدهم على أخيه وابن عمه وعليهم ، وعدول المتهمين عن اعترافاتهم ، وهروب ثلاثة منهم — بعد الاحالة على محكمة الجنايات — خلال ثغرة فتحوها فى نافذة غرفة السجن فى شهر اكتوبر سنة ١٩٤٦ *

وكانت القضية عن حوادث أربعة ارتكبت فى مدينة الاسكندرية ضد الجنود البريطانيين هى :

١ — حادثة الأنفوشى

٢ — حادثة الشلالات

٣ — حادثة اسحق النديم

٤ — حادثة النادى البريطانى ..

---

* هرب ثلاثة من المتهمين من سجن الحمراء وهم عبد القادر محمود عامر (طالب) — وعبد الرحمن مرسى (طالب) — ومصطفى الدفراوى (طالب) وقد حوكموا غيابيا ، كما هو واضح من الحكم .

وهذه الحوادث ارتكبت بواسطة القاء قنابل على تجمعات وسيارات الجيش البريطانى المحملة بالجنود .. وقد كذب الرسميون اشاعة نسبة هذه الحوادث إلى مصريين ... !!

المحاكمة

وبدأت يوم ٧ / ٦ / ١٩٤٧ محاكمة المتهمين وكانت المحكمة مشكلة من أصحاب العزة : أحمد الخازندار بك (المرحوم) رئيسا ، وعبد العزيز كامل بك ، وأحمد فؤاد بك المستشارين عضوين

ومثل النيابة الأستاذان حسن داود بك رئيس نيابة الاسكندرية وحسين قاسم وكيل النيابة .

وكانت هيئة الدفاع مكونة من حضرات الأساتذة المحامين فتحى رضوان عن المتهم محي الدين عمار ، وابراهيم طلعت عن فاروق كامل ، ومصطفى بك الشوربجى عن عبد الحميد غالى ، وأمين مرعى عن سعد الدين عبد المتعال ، وأحمد زيتون ومحمود رفعت عن أحمد مصطفى ، ومحمد رياض عن فاروق عبد اللطيف ، والبير سلامة وشفيق الذيب وحسن سرور عن حسن أحمد السمنى .

وبلغ شهود القضية ٢٤ شاهدا سمع بعضهم واستغنت النيابة عن الغائبين وعدد المتهمين ١١ فر منهم ثلاثة من سجن الحدراء ..

وقد حاول الأستاذ فتحى رضوان تأجيل نظر القضية لأنها تنظر فى آخر الموسم القضائى ؛ ولكنه نزل عند رأى زملائه ورغبة المحكمة فى نظر القضية

وأخذت المحكمة فى استجواب المتهمين الثمانية الحاضرين فسألتهم عن

العمر والصناعة ، ثم عن التهم المنسوبة إليهم فأنكروها فواجههم باعترافاتهم فى التحقيقات فقالوا إنها لم تصدر عنهم طواعية واختيارا بل تحت تأثير الاكراه والتعذيب .. فكانت اجابة كل منهم على المحكمة مثل اجابة المتهم الثالث سعد الدين عبد المتعال : —

— من الذى عذبك ؟

— سمير درويش أفندى والبشبيشى أفندى ... كانا يعذباننا ويعاملاننا معاملة سيئة ، ولو أن أحدهما كلفنى بالقتل ما تأخرت ..

شهادة محسن كامل عبد الرحمن

ونودى على الشاهد الأول أو (المرشد) كما يسميه الدفاع ، وهو شقيق المتهم فاروق كامل وابن عم المتهم عبد الرحمن مرسى ، وهو طالب بمدرسة أسيوط الصناعية .. وتتلخص شهادته فى أنه علم من أخيه وآخرين أنهم ألفوا عصابة غرضها القاء قنابل على سيارات الجيش البريطانى ، وأنه هدد أخاه بالتبليغ فلم يبال بتهديده فما كان منه إلا أن توجه إلى بوليس العطارين يسأل عن حضرة وكيل النيابة فالتقى بضابطين سألاه عن السبب فأجاب بأن لديه : « معلومات مهمة فى القضية » .. وفى اليوم التالى قابل البشبيشى أفندى فى قسم العطارين وقال له انه يمكن القبض على هؤلاء التلاميذ بطريقة واحدة وهى شراء الأسلحة منهم ، فاتفقا على أن يأخذ المرشد الفلوس منه ويستحضر واحدا يشترى السلاح ، واتصل البشبيشى أفندى بزهران بك وبعد قليل وافق على أن يصحبه شخص لشراء الأسلحة ليعرفوا طريق السلاح ومكانه .. وفى اليوم الأول لم يأت المشترى ، وفى اليوم الثانى تقابل معه فى قسم العطارين وأخذ سبعة جنيهات أخذت أرقامها وصحب المشترى وأخاه

فاروق إلى منزل عبد القادر ، وعرض عليه الصفقة مقابل مبلغ كبير فقبل، واتفقوا على المقابلة فى محطة الرمل بعد ما حذره عبد القادر .. فطمأنه المرشد ...! ولما ذهب مع المشترى إلى محطة الرمل التقيا بفاروق ، ثم توجهوا ثلاثتهم إلى منزل عبد القادر ، فطلب الأخير إليهم الانتظار نصف ساعة ثم عاد ولم يكن معه شيء ، واعتذر بأن الأسلحة موجودة فى كنبة ينام عليها والد سعد عبد المتعال .. وأخيراً حضر ومعه حقيبة بها ثلاثة مسدسات ، فسألته المحكمة :

— إذا كانت الحوادث ارتكبت بالقنابل لماذا طلبت شراء مسدس

— لأننا لانستطيع شراء قنبلة .. وهم لايرضون بيع قنابل

وقد سأله الدفاع عما إذا كانت قد حصلت مصاهرة بين أخيه عبد الرحمن وعمه عام ١٩٤٧ ، فأنكر أولا ثم قال انه عرف ذلك (بعدين)

ثم سمعت المحكمة شهادة (المشترى المزعوم) اسماعيل أحمد حسين وهو صاحب محل دراجات بالاسكندرية فأيد أقوال محسن كامل بشأن واقعة شراء الاسلحة وضبطها . وشهد الشاهد الثالث ابراهيم الغزاوى بأنه كان يراقب واقعة بيع الاسلحة . ولاحظت المحكمة أنه يكثر من كلمة (بعدين) فقالت له : « انت لتات اختصر . » !!

ثم سمعت باقى شهود الاثبات وناقشتهم فى شهاداتهم . ولما شرعت فى سماع شهادة محمد على البشبيشى أفندى ضابط مباحث العطارين ... قررت المحكمة الاستغناء عن سماع شهادته ..

ثم بدأت المحكمه فى سماع شهود النفى ، فشهد فؤاد حسن بأنه سبق اتهامه فى حوادث اضرابات كثيرة وفى حادث القاء القنابل فى شارع اسحق النديم وافرج عنه .. ثم قال انه لما قبض عليه عذب فى المحافظة وكان سمير

أفندى درويش يساومه على الاعتراف أمام السجان .. وأنه عضو فى مصر الفتاة .

واستدعى خبير المفرقعات بالاسكندرية اليوزباشى فؤاد بقطر أفندى فقال انه وجد القنابل المضبوطة ايطالية وعبوتها شديدة الانفجار وهى ضعيفة التأثير لان بكل منها حوالى ٥٠ جراما وتنفجر بواسطة انتزاع مسمار الامان وبمجرد اصطدامها تحدث ضغطا شديدا وشظاياها ضعيفة وقتالة فى مسافة قليلة جدا ، وأبعد من ذلك لاتقتل إلا إذا أصابت مقتلا وقد لاتصيب مطلقا ، وهى إذا أصابت جنديا قتلته ، وإذا لم تصبه أجبرته على الاختفاء وعدم الظهور .. وقال ان وزن القنبلة نحو نصف رطل ويمكن قذفها على بعد ٣٠ مترا ، وأن جميع القنابل التى ألقيت فى حوادث النادى البريطانى واسحق النديم والشلالات من هذا النوع .

مرافعات النيابة

ثم وقف حضرة الاستاذ حسن بك داود رئيس النيابة وتناول الجزء العام من القضية فقال : —

« القضية المطروحة أمام حضراتكم هى احدى قضايا الاغتيال السياسى التى طالما حفلت بأمثالها المحاكم المصرية فى تاريخها القضائى الحديث ، وهذا النوع من الاجرام شديد الخطورة عميق الاثر ، ومهما قيل فى البواعث التى تدعو إلى ارتكاب مثل هذه الحوادث فهى لاتخرج عن كونها أعمالا اجرامية فى حق الافراد أيا كانوا وفى حق المجتمع يحرمها القانون ويعاقب عليها .

ولا توجد فيما أعلم شريعة من الشرائع سوغت مثل هذا الفعل أو التمست له سببا من أسباب العذر أو التخفيف . بل ان قانوننا المصرى قد

طبق فى حوادث مماثلة وطرحت على المحاكم الجنائية تطبيقا رادعا بلغت العقوبة فى بعضها أقصاها ، ولم يكن للبواعث والاعتبارات السياسية أو غيرها أى أثر فى تقديرها . وأذكر بهذه المناسبة أن أحد حضرات النواب تقدم فى الدورة النيابية للسنة الحالية بمشروع قانون يطلب إلغاء عقوبة الاعـــدام فى حوادث الاغتيال السياسى فكان نصيبه الرفض . والجرائم بوجه عام لا تختلف عن الجرائم العادية إلا فى أن الاولى منها تقع غالبا أشد فتكا وأوسع نطاقا وأحكم تدبيرا وأوفر عدة وعددا . ولا يبالى مقترفوها فى سبيل تحقيق أغراضهم الاجرامية بما سوف تتمخض عنه جرائمهم من نتائج سيئة ولو تعدى ذلك الى الابرياء والضعفاء ، فتقع الجريمة تاركة آثارا مؤلمة تجر فى أذيالها الويلات والنكبات ويكوى بنارها الكثيرون ممن لم يكونوا أصـــلا أهدافا فى الجريمة ، وما حادث الأمس القريب الذى اهتزت له جوانب القاهرة وكثرت فيه الضحايا الأبرياء ببعيد عن الأذهان .

ومن المظاهر الخطرة لهذا النوع من الجرائم أن المتآمرين فيها يتألفون عادة من شبان مفتونين من ذوى النفوس المريضة والميول الخطرة ، تحركهم عوامل الشر فينطلقون فى جراءة منكرة اما وراء نظرية أو فكرة جامحة تؤدى بهم فى النهاية إلى الانزلاق فى هوة الجريمة ، وقد يبلغ بهم الاغراق والتعنت فى ذلك حدا يجعلهم ينظرون الى كل ما يخالف آراءهم أو يصطدم بنظرياتهم بمنظار حالك السواد فيسرفون فى اساءة الظن حتى بالاشخاص الذين لا ترقى اليهم شبهة مادامت تعارضت أعمالهم مع نظرياتهم ، وسرعان ما تنقلب الوطنية فى نظرهم خيانة ، وحسن السياسة رياء ونفاقا . وعلى ضوء هـذا النظر الخاطىء يبنون الاتهام ثم يصدرون أحكامهم القاسية

وينفذونها فى ضحاياهم غيلة وغدرا فى غير شفقة أو رحمة ، وكم من بطل وطنى سقط صريعا بأيديهم ، وكان فى مصرعه خسارة وطنية لا تعوض بحال .

والمتهمون الماثلون أمامكم هم مثل من أمثال تلك الفئة الضالة . وهم كما ترون شبان لم يكتمل نموهم الثقافى والعقلى بعد ، إذ لا يزال معظمهم فى مرحلة التعليم الثانوى ، هؤلاء قد ضلوا السبيل ووسوس اليهم شيطانهم أن فى مقدورهم حل القضية المصرية بوسائلهم الخاصة أى عن طريق الجريمة فكونوا عصبتهم وراحو يعتدون على الانجليز مجتمعين اما فى سياراتهم أو أماكن لهوهم مستخدمين فى ذلك أشد الأسلحة فتكا من قنابل ومسدسات وبنادق . وظلوا يرتكبون جرائمهم الواحدة تلو الأخرى على النحو المبين فى قرار الاتهام الى أن وضعت العدالة يدها عليهم . ولما كانت حوادثهم قد بلغت فى أسبوع واحد أربعا أصيب فيها ١٢٨ شخصا كانت اصابات بعضهم خطيرة ، حدث كل هذا فى وقت كان فيه زعماء البلاد وذوو الرأى فيها يعالجون القضية المصرية بالصبر والحكمة والاناة عن طريق المفاوضات آنئذ وهو طريق طالما سلكته مصر باعتباره احدى الطرق المشروعة التى عاهدت نفسها منذ فجر الحركة الوطنية على اتباعها ، فعرقل المتهمون بعملهم هذا جهودهم وكادوا يفسدون الجو الذى كان ينبغى أن يسود البلاد فى ذلك الوقت وأعطوا للخصم سلاحا ليشهره ضد الوطن ما كان أغناه عن اتقائه ، وكان الأولى بهم أن يتريثوا ويترقبوا نتيجة سعيهم شأن ما أجتمعت عليه الامة وقتئذ تاركين لهؤلاء الزعماء معالجة الأمر بما أوتوا من مقدرة وخبرة وكياسة وبعد نظر بل كان الأجدر بهم بدل التمادى فى الاجرام أن يلتفتوا لواجبهم الأول بالانصراف الى الدرس والتحصيل والتسلح

بالعلم وذلك حتى يحين دورهم فى خدمة الوطن . ولكنهم لم يفعلوا ذلك بل فعلوا ما زينت لهم أهواؤهم وسلكوا الطريق الأعوج ولو فكروا وتبصروا قليلا واستمعوا لنداء العقلاء لأدركوا أن ما أقدموا عليه لاخير فيه للبلاد. وأن السهام التى وجهوها إنما هى فى نفس الوقت قد صوبت إلى نحرها ولا سيما وقد دلت عبر الماضى على أن أعمال العنف المماثلة التى ارتكبت فيما مضى والتى لاتزال ذكراها عالقة بالأذهان قد أضرت بمصر ضررا بليغا وأصابت قضيتها بنكسة فى الصميم لاتزال تعانى بعض آثارها للان .

فليتحمل المتهمون وزر أعمالهم وما ظلمناهم ولكن كانو أنفسهم يظلمون .

أدلة الاتهام

والآن أطرح على حضراتكم أدلة الاتهام القائمة فى هذه القضية بصفة عامة تاركا لحضرة زميلى وكيل النيابة المترافع مهمة شرحها وتفصيل وقائعها واقامة الدليل على كل متهم . وهذه الأدلة التى تزخر بها هذه الدعوى تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول — أقوال الشهود : وليس فيهم من يستحق التعليق على شهادته إلا الشاهد محسن كامل فهو العمود الفقرى فى هذه القضية ، بل هو المفتاح الذى فتح وكشف عن سر هذه العصابة ، وقد تقدم هذا الشاهد من تلقاء نفسه إلى البوليس بدافع الشفقة على أخيه فاروق وعلى أسرته وأفضى ببيانات ووقائع ثبتت كلها فيما بعد من اعترافات المتهمين أو ماديات الدعوى كما سيأتى شرحها بعد بحالة لايمكن أن يرقى اليها شك . وكان شديدا فى الحق حتى على أخيه من أمه وأبيه ، وسواء أكان إعلان المكافأة هو الذى حفزه

إلى التبليغ أو دافع الشفقة على أسرته كما يقول ، فالمهم أن أقواله التى أخذتها النيابة بالحيطة فى أول الأمر تبين أنها هى الحقيقة بعينها مجردة من كل شائبة

القسم الثانى — اعترافات المتهمين : اعترف المتهمون التسعة الأول وقد أدلوا باعترافاتهم طواعية واختيارا أمام حضرة رئيس النيابة المحقق بل ان اعتراف بعضهم كان فى الجلسة الأولى للتحقيق حيث لم يقووا على الانكار أمام ما انكشف من أمرهم بعد ضبط الأسلحة مع المتهم الأول ولم يمض الا وقت قليل حتى تتابعت اعترافاتهم وشفعوا ذلك بارشاد بعضهم على أماكن التدريب ومخبأ الاسلحة والقنابل فى الأمكنة التى قارفوا فيها جرائمهم وصمم من عارض منهم فى أمر حبسه على اعترافه أمام حضرة رئيس المحكمة فى جلسة المعارضة الأولى وحتى جلسة المعارضة الثانية كان لايزال البعض مصرا على الاعتراف وهما المتهمان الثانى والرابع . ومما يذكر أن هذه الاعترافات قد تطابقت مع بعضها تطابقا كليا فى كل جزئية من جزئياتها ، كما تطابقت مع أقوال محسن كامل وباقى الشهود مما لايمكن تفسيره فأنها لاتعبر الا عن الحقيقة ولا تنطق عن الهوى مما يقطع سبيل الطعن فى صحتها وان أنكرها المتهمون أخيرا بما لايجديهم تخلصا من التهمة وفرارا من العقاب . أما الادعاء بأن اكراها أو تأثيرا وقع فلا صحة له على الاطلاق .

أما المتهمان ١٠ ، ١١ المنكران من أول التحقيق فسنقيم الدليل عليهما فيما بعد فى الجزء الثانى من مرافعة النيابة ، وأكتفى بالاشارة إلى أنهما لم يستطيعا دحض ما اجتمع عليه المتهمون المعترفون عليهما أو دفعه بسبب مقبول .

القسم الثالث — الأدلة المادية وهى الأسلحة والقنابل التى ضبطت اما مع المتهم الأول واعترف بحيازتها من أول الامر أو أرشد عن مكانها المتهم الثالث بل واستحضرها بنفسه وتبين أنها من نوع القنابل التى استعملت فى الحوادث المتكررة ، وكذلك ارشاد المتهم الرابع عن مكان التدريب وما تخلف فيه من آثار بل وعن الامكنة التى قارفوا فيها جرائمهم وانطباقها على ما أثبتته المعاينات قبل ضبطهم على النحو الذى سيأتى ذكره تفصيلا عند طرح الادلة بالتفصيل .

القصد الجنـــائى

بقيت نقطة أخرى وهى توافر القصد الجنائى عند المتهمين : لاشك أن المتهمين كانوا يلقون القنابل على ضحاياهم بقصد القتل لا بقصد الارهاب كما ادعوا ، وانى اكتفى هنا بترديد ما نجله حضرة قاضى الاحالة فى قراره ردا على ذلك (وتلاه ..) . ثم قال : وهناك أدلة أخرى على قيام هذه النية عند المتهمين سيتفضل حضرة زميلى بشرحها فى مناسباتها الخاصة .

المـادة ٢٥٨ عقوبات

ثم قال : ان الوقائع التى قارفها المتهمون والمنسوبة اليهم فى قرار الاتهام تكون بذاتها ومن غير تحوير أو اضافة جديد من الوقائع اليها الجريمة المنصوص عنها فى المادة ٢٥٨ فقرة ثانية من قانون العقوبات والتى تنص : « ... ويعاقب بالاشغال الشاقة المؤبدة من عرض عمدا حياة الناس أو صحتهم للخطر بأن استعمل مفرقعات على أى وجه كان . فاذا احدث الانفجار موت شخص أو أكثر كان العقاب الاعدام أو الاشغال الشاقة المؤبدة ... »

وجاء فى المذكرة الايضاحية لهذه المادة ما يأتى :—

« والجريمة العمدية فى هذه الفقرة تشترك ولا شك مع جرائم الباب الثانى جميعا فى أنها تعرض حياة الاشخاص أو صحتهم أو أموالهم للخطر ولكنها أهم من حيث أنها لاتشترط عملا معينا أو وضعا خاصا كما فعلت مواد هذا الباب ، فكل فعل أتاه شخص متعمدا كانت الواسطة فيه مادة مفرقعة وقصد به إلى تعريض شىء من ذلك للخطر يكون داخلا فى متناول الفقرة الجديدة مهما تكن طريقة استعمال المادة المفرقعة أو وضعها ومهما يكن الظرف أو الحالة التى وقع فيها ذلك الوضع أو الاستعمال . »

وما من شك فى أن نية المتهمين إلى جانب انصرافها لقتل المجنى عليهم كما أثبتنا كانت تتضمن فى نفس الوقت علمهم بأن مجرد إلقاء القنابل عمداً على آخرين يعرض حياتهم وحياة آخرين غيرهم وصحتهم وأموالهم للخطر

وفيما يتعلق باشتراك المتهمين فى الجرائم التى لم يحضروا تنفيذها فقد كفانا حضرة قاضى الاحالة مؤونة الرد عليها .

وإنى أقف عند هذا الحد ليتابع حضرة زميلى القسم الثانى من مرافعة النيابة شارحا الأدلة والوقائع بالتفصيل .. »

وبجلسة ٨ / ٦ / ١٩٤٧ ترافع الأستاذ حسين قاسم وكيل نيابة الاسكندرية ملخصا الحوادث الأربعة موضوع القضية ، وقال إن هذه الحوادث تجمعها أوجه شبه مختلفة تقطع فى الدلالة على أنها جميعا صدرت عن أيد آثمة واحدة :

أولا — ارتكبت بسلاح متشابه هو القنابل اليدوية الشديدة الانفجار من ماركة بريدا الايطالية .

ثانيا — تشابه الهدف ؛ وهو الجنود البريطانيون

ثالثا — تشابه الزمن ، فى وقت اشتغال دور السينما

رابعا — تشابه الأمكنة ، فقد روعى وجوب وجود أزقة مجاورة لمكان الحادث حتى يسهل الفرار ، وقلة الحركة وضعف الاضاءة ..

وبسط وكيل النيابة التحقيقات التى اجريت ، وقال إن المتهمين الاحد عشر كونوا هذه الجماعة الارهابية من منذ أربعة شهور سابقة على يوليو سنة ١٩٤٦ أى فى أعقاب حوادث ٤ مارس سنة ١٩٤٦ وما يليه بالاسكندرية وكان عبد القادر عامر يتولى زعامة تلك الجماعة ، وغرضها هو ارتكاب حوادث جنائية ضد الانجليز لسببين . —

الأول — هو الانتقام من الانجليز لانهم أطالوا أمـــد المفاوضات بلا مبرر فى نظرهم وما دروا أن المفاوضات أخذ وعطاء ، وعرض يقابله قبول أو رفض ففرضوا أنفسهم قادة وحكاما فوجهوا التهمة وأصدروا الحكم بلا محاكمة .

الثانى — هو الاخذ بالثأر لمن قتل من المصريين فى حوادث ٤ مارس من العام الماضى .

وما أن تكونت الجمعية .. حتى بدأ التفكير فى المال والسلاح

أما المال فقد تكون من مجموع الاموال المختلسة التى جمعها المتهمون عن طريق توزيع شارات الجلاء وحبسوها عندهم واشتراكات الاعضاء وتبرعاتهم .

وأما السلاح فقد عهدوا إلى المتهم عبـــد الرحمن مرسى عبد الرحمن بشرائه ...

ثم راح حضرة وكيل النيابة يفصل الادلة قبل كل متهم على حدة ... ثم تكلم فى اعترافات المتهمين فقال إنها لا يأتيها الشك فى أى جانب من

جوانبها — اما عدولهم عنها فلا يجدى ولا يقلل من قيمتها ما دامت صادرة عن طواعية واختيار وما دامت تعززت وتأيدت بأقوال الشهود والادلة المادية ... ثم تكلم عن كيفية التدبير للحوادث وأن المتهمين اتفقوا على ألا يرتكبوا حادثتين فى مكان واحـــد ، وان ينقسموا فى وقت ارتكاب الحوادث إلى فريقين : فريق للدفاع وفريق للهجوم وكان هدفهم السيارات التى يركبها الجنود البريطانيون ..

وتكلمت النيابة عن تطابق اقوال المتهمين المعترفين وأقوال الشاهد محسن كامل مما يبين انهم لم يكونوا جادين فى عدولهم عنها .. إلى ان قالت إن المتهمين لجأوا إلى وسائل كثيرة لتخفيف العقاب عليهم ولكن هذا لايجديهم لأن الفعل الذى قارفوه يكون فى الواقع جريمتين مرتبطتين لاتقبلان التجزئة : —

الأولى — هى جرائم الشروع فى القتل باستعمال القنابل اليدوية الشديدة الانفجار والاشتراك فى تلك الجرائم بطريق الاتفاق

والثانية — هى جناية تعريض حياة الناس للخطر باستعمال تلك القنابل والاشتراك فيها بطريق الاتفاق الأمر المعاقب عليه طبقا للمادة ٢٥٨ فقرة ٢ عقوبات

وأخذت النيابة تدلل على أن عمل المتهمين لم يكن بقصد « التهويش » وإنما بقصد القتل . ثم فندت الدفع الثانى الخاص بانتفاء الاشتراك بالنسبة للمتهمين الذين لم يشتركوا فى الحوادث الاربع كفاعلين أصليين .. ودللت على وجهة نظرها بتلاوة ما جاء فى قرار الاحالة فى هذا الصدد .

واختتمت النيابة مرافعتها بقولها :

يا حضرات المستشارين ..

فى الوقت الذى تخلون فيه إلى ضمائركم لتقرير مصير هؤلاء المتهمين أرجو أن يكون قضاؤكم قضاء على الجريمة — مهما يكن الباعث عليها — منبها للاذهان أن المطالب الوطنية لا تنال بالجريمة ولا بالغدر ، وإن فى البلاد رجالا أقدر على تفهم واجبهم الوطنى من هؤلاء المغرورين الذين انساقوا فى غوايتهم فضلوا سبيل الرشاد وكادوا أن يصيبوا الوطن بتلك الضربات بدلا من المجنى عليهم — ولذا تطلب النيابة العمومية توقيع أقسى العقوبات على المتهمين .. »

مرافعـــات الدفاع

مرافعة الاستاذ فتحى رضوان

استهل مرافعته بقوله : —

ليس غريبا مطلقا أن يشغل القضاء نفسه بقضية خطيرة كالقضية التى تنظرونها اليوم ، وهذه القضية من أول شطر إلى آخر شطر تحتاج إلى شرح البواعث عليها ، وأكون مقصرا إذا لم أقل لكم كيف نشأت القضيـــة سواء أكانت الاعترافات صحيحة أم مدسوسة أم تمثل بعض الحق ، بين بين ..

لماذا كانت قضايانا نحن المصريين أمرا شاذا بين الأمم إننا أصحاب موقف دولى غريب أساسه معاهدة ١٩٣٦

وقال : وقد سألت صدقى باشا مرة : هل المعاهدة موجودة ؟ فقال إنها غير موجودة وسقطت صفة التحالف بيننا .

ثم تكلم عن المفاوضات بين مصر وانجلترا .. ثم أشار إلى الحوادث وقال إن نسبة ارتكابها إلى الانجليز أقوى منها إلى المتهمين .

وأشار إلى مسألة الاعلان عن المكافأة وحادث النادى فقال : أبت الصدفة إلا أن يقع حادث النادى فى ١٨ يوليو فى ظروف بلغت فيها المفاوضات مأزقا دقيقا ، وهنا يستيقظ صدقى باشا فى منتصف الليل ليتصل بالصحف تليفونيا ليقول إنه يستنكر ، وأنه يعتقد أن الفاعلين غير مصريين وأعلن عن المكافأة ، لم تكن المكافأة لحماية الأمن العام بل لحماية الأمل الباقى لنجاح المفاوضات ..

وتعجب المحامى لشهادة محسن كامل فقال :

تصوروا معى كيف قضى محسن مع أخيه ليلة الجمعة يباحثه وهو ينوى فى الصباح أن يسلم عنقه

المحكمة — عندك مثل قابيل وهابيل يا أخى .

وتكلم حضرته بعد ذلك عن سرية التحقيقات التى اتبعت عادة فى كل الجرائم السياسية وقد حملت اعترافات للمتهمين أخذت تحت تأثير الضغط والتهديد ودفع ببطلانها استنادا إلى المادة ١٠٢ من قانون تحقيق الجنايات ، وتلا فقرات من (جارو) والموسوعة الجنائية ..

ثم تكلم عن اعترافات المتهمين فقال : لاتصدقوا أن هذه مسائل طبيعية ، يكفى أن يقال للمتهم المنكر ماذا سيحصل لأهله .. لأخته وأمه فيتخاذل ويعترف بما يراد منه أن يقوله .

ثم أبان للمحكمة التناقض فى أقوال المتهمين والشهود وأن ما ينسحب على اعترافات المتهمين ينسحب أيضا على اعتراف موكله من وقوعها تحت الضغط والتعذيب

وختم مرافعته قائلا : —

« إن موقف بريطانيا ومصر فى حالة خصومة لايجوز معها أن يعتبر هؤلاء المتهمون على فرض صحة مانسب إليهم جناة يطبق عليهم القانون العادى ، وإنما يجب إن لم يظفروا بتكريم الجندى أن يعاملوا من المحكمة على وضع يرفع عنا عار محاكمة الذين يدافعون عن وطنهم . »

مرافعة الاستاذ ابراهيم طلعت

ثم نهض الأستاذ ابراهيم طلعت المحامى عن فاروق كامل شقيق المرشد فتكلم عن القضية بوجه عام ، وقال إنه راعه بالأمس حادثان كما راع زملاءه والمستشارين هذا الاصرار العجيب فى شهادة محسن أخى فاروق الذى داس كل عوامل الانسانية فى اعترافه للبوليس والنيابة وللمحكمة : —

« إن ضمائركم الشريفة التى ستختلى لتقرير مصير هؤلاء الشبان . يجب أن يداخلها الشك فى أقوال المرشد محسن الذى أتى إليكم بالأمس يصر على اعترافاته السابقة وأكثر منها ويؤكدها . »

ثم تكلم بعد ذلك عن علاقة المصاهرة بين عائلة المرشد وعمه وقال إنها أفراح متبادلة تحتاج إلى نفقات .. والمكافأة هى الهدف من الارشاد .. وهو مبلغ خمسة الآف جنيه « يوزع بين الأخوين الكبيرين ثم يزوج الأنجال وتقام الأفراح والليالى الملاح .. » !!

وأشار إلى تدبير البوليس للجريمة واعتداؤهم على أهالى المتهمين وعليهم بمؤخرة البنادق .. !!

وتكلم عن اعتراف المتهمين وأنها اعترافات ليست عن طواعية واختيار كما تتطلب أحكام محكمة النقض فى الاعتراف الذى هو أساس

الادانة ، ودلل على قوله بأن « .. المحضر أقفل فى الساعة العاشرة والربع مساء . ثم يفتح المحضر فى الساعة الحادية عشرة من مساء نفس اليوم . ويبدأ المحقق المحضر الجديد بقوله (حيث حضر الينا سمير أفندى درويش وقرر أن المتهم يريد الاعتراف » ..

« ماذا تستنتجون يا حضرات المستشارين من هذا وكيف يستسيغ العقل أن متهما كل الأدلة إلى الساعة العاشرة والربع فى صالحه يتطوع باختياره ليدلى باعترافات خطيرة بعد ثلاثة ارباع الساعة ؟ أليس معنى هذا أن سمير أفندى دوويش قد هبط بوحيه وبوحى من معه على هذا المتهم .. وهذا الوحى لم يكن طبعا إلا صفع رجال البوليس والركل بأقدامهم ، وبنفس الأسلوب اعترف محيى الدين عمار . فبين انكاره واعترافه سطر واحد .. وأن الجو الذى هيئت فيه القضية يهدم هذه الاعترافات من أساسها .. »

ثم تكلم عن القنابل التى ارتكبت بها الحوادث فقال إنها لم تكن خطيرة بل للارهاب .

وختم مرافعته طالبا براءة موكله .

مرافعة مصطفى الشوربجى بك

بدأ الأستاذ الشوربجى بك مرافعته بجلسة بعد الظهر فى الساعة السابعة مساء ، فقال :

« إنه يؤلمنى وقد درجت على احترام رجال العدالة سواء من القضاة أو النيابة أن أسمع فى مثل هذه القضية والقضايا المماثلة أن المتهمين يقولون عندما يقفون أمام حضراتكم أننا لم نقر بالحقيقة وإنما احرجنا أو خوفنا

أو أهنا ، يؤلمنى أن يقال هذا القول فى قضية تهم الرأى العام بل وبعض الدول الأخرى ... وهذا يتعدى دائرة البلاد المصريه إلى دوائر البلاد الأخرى فى وقت نحن فيه بحاجة إلى ثقة الناس بنا وإلى سمعة طيبة للقضاء المصرى . فمن العجب أن فى هذه القضية ١١ متهما نسب إلى تسعة منهم اعترافات قرروا أمامكم أنهم اكرهوا عليها . وفى قضية أمين عثمان باشا نسب إلى ٢٣ متهما اعترافات يقررون الآن أنها أخذت منهم كرها ..»

ثم عتب على النيابة اسرافها فى استعمال الحق الذى أجازته المادة ٣٤ تحقيق جنايات الخاص بسرية التحقيق .. وأنها لم تقم الدليل على توافر أركان الاشتراك فى الجرائم

وتكلم عن حملة النيابة الشديدة على المتهمين ووصفها لهم بالطيش .. ورد على النيابة بشأن اشتغال الطلبة بمثل هذه الأمور تاركين دور التعليم مما أدى إلى عرقلة المفاوضات .. فقال : « إن عبر التاريخ الماضى تدل على أنه ليس هناك استقلال أخذ بالمفاوضات ، وقال إنه لاخير فى علم ولا تعليم إذا منع الشباب من أن يشتغل بشئون الوطن .. وإذا أردتم أن تقارنوا فقارنوا بين حوادث الجنود الأنجليز فى مصر وغيرها وأخذهم بل حصدهم الناس بالمدافع الرشاشة ، وهذه الحوادث التى ألقيت فيها قنابل لاأثر لها إلا التهديد . »

وختم مرافعته قائلا :

« إننا ندع أبناءنا وفلذات أكبادنا ، هؤلاء الصغار الضعاف بين أيديكم وإن ضمائركم الشريفة لن ترضى بالقسوة عليهم .. »

مرافعة الاستاذ أمين مرعى

وبجلسة ٩/٦/١٩٤٧ ترافع الأستاذ مرعى فتكلم عن تاريخ الانجليز فى مصر ورغبتهم فى استغلال البلاد .. ثم انتقل من هذا إلى الكلام عن الجريمة نفسها وهل هى جريمة سياسية أم لا فقال : « ... قال حضرة رئيس النيابة إنها جريمة سياسية ، وهذا خطأ فى التعبير ، وخطأ فى فهم الواقعة إذ أن الجريمة السياسية تترتب على اختلاف الرأى وأن يقتل الشخص شخصا آخر لاختلافه وإياه فى الرأى كحادثة مقتل أحمد ماهر باشا ومقتل أمين عثمان باشا . أما قضية اليوم فهى قضية جهاد فى سبيل الوطن وقد لا يوجد إثنان لا يعترفان بصحة هذه القضية وصحة الغاية المرادة منها .. ثم ماهدفها؟ فى القضايا الجنائية تهدف العدالة إلى محاربة الروح الشريرة تلك الروح التى تسير بالانسانية إلى الضعة والانحلال فما هى الروح الشريرة فى هذه الدعوى؟ إنى أقول يا لها من روح ! روح فتية أطهار آمنو بربهم لم يصدروا إلا عن أنبل المقاصد وأشرف الغايات .. »

ثم قال : « ... إن هذه القضية تمتاز بظاهرة من أسوأ الظواهر إذ أن الاتهام فيها يقوم على ساقين من الانحلال الخلقى والقضاء على المثل العليا ، والساق الأولى يمثلها محسن الغادر والثانية تمثلها اجراءات البوليس الملتوية التى شكا منها المصريون فى كل قضية لها طابع سياسى أو وطنى .. »

وتكلم عن شهادة محسن فقال : « .. استغل محسن وشائج الرحم وصلة القربى والأخوة وأذكر حضراتكم أن صلة القربى فضلا عن أنها من أكرم الصلات فقد مجدها كتاب الله تمجيدا ، فهذه الرابطة التى قدسها القرآن

واكرمها والتى هى بحكم الصلات الطبيعية دعامة من دعامات الأسرة والمجتمع استغلها محسن استغلالا شيطانيا ، فاستغل الأخوة التى لايتصور معها غدر ولا خيانة ، استغل هذه الصلات الطاهرة ليكون مرشداً وغادراً وخائنا لقاء دراهم من المال .. »

وتكلم عن أن الشاهد الذى يتطلبه القانون هو الذى يشهد بما رأى وما أحس فى حين أن شهادة محسن مقصورة على أنه سمع من أخيه .. أما رؤيته السلاح فمسألة مستقلة

ودفع ببطلان الاعترافات لأنها أخذت عن طريق الاكراه . وذكر صوره . وأنها جاءت نتيجة تعذيب وارهاق لاعصاب المتهمين لأنها كانت تؤخذ منهم فى منتصف الليل .. !! وقال إن الصينيين يستعملون الزغزغة لانتزاع الاعترافات .. !! وذكر أن أحد المتهمين ارسل له خطابا — قبل المعارضة الأولى — يذكر له فيه وسائل التعذيب والحرمان من الماء حتى انه كان يشرب ماء ممزوجا ببول الخيل .. !! ويحرم من الطعام . !!!

الجريمة المستحيلة

ثم قال : « فلو فرضنا جدلا ان مانسب إلى المتهمين صحيح فالجريمة مستحيلة . والجريمة المستحيلة هى التى لاتحقق الغرض المقصود منها .. » ثم تكلم عن النظرية الشخصية الالمانية والنظرية المادية الفرنسية فى الاستحالة المطلقة والنسبية ورأى محكمة النقض المصرية ، ومضى فطبق نظرية الاستحالة المطلقة على حادث النادى البريطانى حيث القيت خمس قنابل من الصفيح وصفها بأنها (لعب أطفال) على ٢٠٠ جندى كانت اصابات المجنى عليهم

وعددهم بسيط سطحية جدا بعضها لم يحتج لعلاج بالمرة والبعض الآخر احتاج لعلاج يوم أو يومين . . .

وانتقل بعد ذلك إلى المادة ٢٥٨ عقوبات التى لوح بها رئيس النيابة فى مرافعته ، وهذا التلويح كسب كبير للدفاع فى هـذه القضية ، لأن النيابة فى سبيل الدفاع بأن نية المتهمين لم تنصرف إلى القتل وإلا لو كانت هذه النيـة ثابتة بدليل يقينى لدى النيابة لما استغاثت بالمادة ٢٥٨ ع هذه المادة هى المادة ٢٢٣ فى القانون القـديم وهى تشترط فى ركنها الأول أن يستعمـل الجانى ديناميتا أو قنابل أو مفرقعات من شأنها ان تعرض صحة الأشخاص لخطر جسيم . ثم القصد الجنائى أى أن يكون الجانى قد قصد من استعمال هـذا السلاح النتيجة المعاقب عليها فى القانون وإذن نعود مرة أخرى إلى الجريمة المستحيلة لأنه إذا ثبت أن تلك العلب لا يمكن أن تحـدث الوفاة ولا أن تحـدث إصابات خطيرة فنكون قد وصلنا مرة أخـرى إلى الاستحالة ، وتكون هذه الجريمة المنصوص عليها فى المادة ٢٥٨ ممتنعة التطبيق ولا قرار لها (وتلا بعض فقرات من الموسوعة الجنائية لجندى بك عبـد الملك فى شرح المادة المذكورة) .

وتحدث عن انعدام القصد الجنائى لدى المتهمين وأنهم كانوا يعلمون أن هذه اللعب لا يمكن أن تحدث الوفاة وإنما تحدث ضجة بقصد الارهاب

وقال إن الفعـل المنسوب للمتهمين لا عقاب عليه والدفاع يستند إلى قانون العقوبات وأحكام القضاء والشريعة السمحة . .

فالمادة ٦٠ عقوبات التى تقـول : « لا تسرى أحـكام قانون العقوبات على فعل ارتكب بنية سليمة عملا بحق مقرر بمقتضى الشريعة . » هى ذات

المادة ٧ من القانون القديم وهى أوسع مدى لأن القانون لايتسع لغيرها من المبادىء التى تقرها الشريعة السمحة

واختتم الأستاذ مرعى مرافعته بقوله :

« الانجليز اخرجونا من ديارنا — من السودان ، الانجليز نكثوا بالعهود والمواثيق وبالمعاهدات ، أماتوا الشعب ، أشاعوا الفتنة ، أفسدوا التعليم .

المحكمة — هل المجنى عليهم بالذات هم الذين ارتكبوا هذا

المحامى — إن مجرد وجود القوات الاجنبية فى أرضنا هو الاعتداء بعينه . عاثوا فى فلسطين والعراق فسادا . . نحن فى وضع معتدى علينا وعلى كرامتنا .

أرجو أن تقدروا الظروف جميعا والدفاع يسره أن اطمئنا أنه إليكم بلغ الحد الذى دفعه إلى أن يتعمد الدفاع فى هذه القضية قبل انتهاء الموسم القضائى

وبناء عليه فأنا ألتمس البراءة . »

ختام مرافعات الدفاع

ثم ترافع حضرات الأساتذة : أحمد زيتون ، ومحمد رياض ومحمود رفعت ، والبير برسوم ، وشفيق الديب ، والأستاذ أحمد سرور الذى أثبت دفاعه فى مذكرة وقد دارت مرافعاتهم حول بطلان الاعترافات وشهادة محسن كامل بما لايخرج عما قاله سابقوهم ...!

وبعد ذلك شكرت المحكمة للنيابة وللدفاع جهودهما وأعلنت انتهاء المرافعات وأن الحكم سيصدر فى اليوم التالى

الحكم

وبجلسة ١٠ / ٦ / ١٩٤٧ أصدرت محكمة جنايات الاسكندرية حكمها فى القضية حوالى الساعة الحادية عشرة ، وهو يقضى بما يأتى : —

أولا — رفض جميع الدفوع الفرعية المقدمة فيما يختص بالمتهمين الثانى والثالث والخامس وهم : محمد محى الدين عمار ، وسعد الدين عبد المتعال ، ومحمد سعيد محمد .

ثانيا — براءة كل من : عبد الحميد أحمد غالى ، وأحمد محمد مصطفى وحسن أحمد السمنى مما أسند إليهم .

ثالثا — براءة كل من : عبد الرحمن مرسى عبد الرحمن ، ومحمد سعيد محمد ومصطفى كمال الدفراوى ، وفاروق عبد اللطيف ، وفاروق كامل عبد الرحمن من تهمة الاشتراك فى الجريمة الأولى .

رابعا — براءة كل من : فاروق عبد الرحمن ومصطفى كمال الدفراوى ، وفاروق عبد اللطيف من تهمة اشتراكهم فى الجريمة الثانية .

خامسا — براءة كل من : محى الدين عمار ، ومحمد سعيد محمد ، وفاروق عبد اللطيف من تهمة اشتراكهم فى الجريمة الثالثة

سادسا — براءة كل من : مصطفى كمال الدفراوى من تهمة اشتراكه فى الجريمة الرابعة

سابعا — معاقبة كل من : عبد القادر محمود عامر ، وعبد الرحمن مرسى عبد الرحمن بالسجن مدة عشر سنوات .

ثامنا — معاقبة كل من : محمد محى الدين عمار ، وسعد الدين عبد المتعال ، ومصطفى كمال الدفراوى بالسجن خمس سنوات

تاسعا — معاقبة كل من : محمد سعيد محمد ، وفاروق كامل عبد الرحمن بالسجن أربع سنوات

عاشراً — معاقبة فاروق عبد اللطيف بالسجن ثلاث سنوات.

وقد قابل المتهمون هذا الحكم بالهتاف لمصر ...!!

قريبا للمؤلف

١ — شرح قانون المخدرات المصرى
(القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨)

٢ — الجزء الثانى من كتاب (الجرائم السياسية فى مصر)

احجزوا نسخكم من الان

لأن العدد محدود

قضيـــة مصرع أمين عثمان باشا

المعروفة بقضية الاغتيالات السياسية

تمهيد :

القضيـــة الأولى

لعل هذه القضية أهم قضايا الاغتيال السياسى ، من حيث التهم المتعددة المنسوبة إلى المتهمين إذ بلغت ١٣ تهمة ، ومن حيث أن التحقيق فيها كشف عن جرائم عـــديدة كانت تقيد ضد مجهول لعدم معرفة الفاعل فيها وإن كانت موجهة ضد الانجليز وممتلكاتهم واصدقائهم من المصريين ، وهى هامة من حيث كثرة عدد المتهمين فيها إذ بلغوا ٢٦ متهما ، ومن حيث كثرة عدد المحامين الذين ترافعوا فى هـذه القضية إذ بلغوا ٣٥ محاميا استمرت مرافعاتهم ٤٧ جلسة . ومن حيث ضخامة ملف القضية إذ بلغ ملف التحقيق وحده ١٥٠٠ صفحة عـدا محاضر الجلسات بما اشتملت عليـه من أقوال الشهود ومناقشاتهم إذ بلغت ١٥٧٦ صفحة ، الأمر الذى يبين مـدى ثقل العبء الملقى على كاهل الدفاع والاتهام والمحكمة فى هـذه القضية . ومن حيث كثرة عدد الشهود اثباتا ونفيا .

مفاجآت القضية

لم تخل هذه القضية من مفاجآت :

المفاجأة الأولى — هروب المتهم الأول (حسين توفيق — نجل توفيق حمد باشا ، وكيل وزارة الدفاع سابقا) اثناء ذهابه للطبيب ، ويقال بأنه

يوجد الآن فى إحدى الدول العربية . المفاجأة الثانية — طلب الدفاع (الدكتور زهير جرانه) تنحية محمد كامل القاويش بك ممثل النيابة لأنه سمع كشاهد فى القضية كطلب الدفاع ، وقد أنحته المحكمة ومثل الاتهام بدلا عنه الأستاذ أنور بك حبيب .

المفاجأة الثالثة - مادار بين رفعة النحاس باشا والأستاذ على أيوب من مشادات كانت سببا فى رفع الجلسة أكثر من مرة وقد منعت المحكمة نشر مادار بينهما .

المفاجأة الرابعة — طلب الدفاع (الأستاذ فتحى رضوان) سماع شهادة مكرم عبيد باشا - وكان موكلا للدفاع عن أحد المتهمين - وقد احتكم إلى نقابة المحامين فقررت بعدم جواز ذلك ، وأخذت محكمة الجنايات بوجهة نظر النقابة .

المتهمون

وأما المتهمون فى هذه القضية فهم : حسين توفيق أحمد ، محمود يحى مراد ومحمود أحمد الجوهرى ، عمر حسين أبو على ، السيد عبد العزيز خميس ، محجوب على محجوب ، محمد أنور السادات ، محمد ابراهيم كامل ، سعد الدين كامل ، نجيب حسين فخرى ، محمد محمود كريم ، مدحت حسين فخرى ، سعيد توفيق أحمد ، مجدى عبد العزيز أبو سعدة ، أحمد وسيم خالد ، محمد كمال حبيشة ، محمد على خليفة ، محمد عبد الفتاح الشافعى ، عباس محمود مرشدى ، على عزيز دياب ، أحمد خيرى عباس ، أحمد محمد خليل الحلوانى وكامل محمد ابراهيم الواحى ، عبد الهادى محمد مسعود ، جول أسود نعيم ، أنور فائق جرجس .

المحامون

وأما المحامون الذين ترافعوا فى هذه القضية سواء عن المتهمين أو عن المدعين بالحق المدنى فهم حضرات الأساتذة : —

مكرم عبيد باشا — توفيق دوس باشا ، محمد هاشم باشا ، عبد اللطيف محمود بك ، ابراهيم فرج بك ، أحمد بك رشدى ، وهيب بك دوس ، على بك الخشخانى ، على بك أيوب ، عبد الرحمن البيلى بك ، محمد أحمد عرفة بك لطفى جمعة بك ، مصطفى بك الشوربجى ، كمال حبيشة ، زهير جرانة ، زكى عريبى ، فتحى رضوان ، على منصور ، شوكت التونى ، عبدالمجيد الشرقاوى أحمد حسين ، الظاهر حسن ، حمادة الناحل ، أمين عامر ، محمود عبد المجيد محمود التونى ، منصور جنينة ، على الرجال ، لطفى المراغى ، محمود الحناوى أحمد شوقى ، نبيل النجار ، ابراهيم رياض ، محمد أبو العنين ، محمد محمود عطية

وقد ترافعوا عن المتهمين فيما عدا : عبد اللطيف محمود بك وابراهيم بك فرج (صاحب المعالى) فقد حضرا عن المدعيتين بالحق المدنى (الليدى كاترين أرمله أمين باشا والآنسة عائشة أمين عثمان كريمته) والأستاذ محمد أبو العينين مدعى بالحق المدنى عن الأستاذ ممدوح الشلقانى المجنى عليه فى قضية الهرم

المحققون وممثلو الاتهام

وقد حقق القضية ومثل الاتهام فيها أربعة من رجال النيابة هم : محمد كامل القاويش بك ، محمد عبد الله بك ، عبد الرحمن يوسف بك (المرحوم) أنور بك حبيب

المحكمة

وكانت محكمة الجنايات التى نظرت هذه القضية الخطيرة مشكلة من حضرات أصحاب العزة المستشارين : عبد اللطيف محمد بك (رئيسا) ، ومحمد صادق حمدى بك (عضو اليمين) وابراهيم بك خليل (عضو اليسار).

خطة المؤلف

لما كانت القضية ضخمة وشهودها (إثباتا ونفيا) متعددون واستغرقت مناقشة الدفاع لهم جلسات عديدة ، ولما كانت مرافعات الدفاع طويلة استغرقت ٤٧ جلسة وكان بحث كل هذا ودراسته واثباته مما يحتاج إلى أفراد مؤلف خاص له ، لذلك سنكتفى هنا بتسجيل الوقائع موجزة ثم شهادة حضرة صاحب المقام الرفيع الرئيس الجليل مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء الحالى) ، احد شهود الاثبات ، وشهادة رفعة على ماهر باشا ، أحد شهود النفى ـ لأن شهادتهما تكشف عن حقيقة الظروف التى أحاطت بحادث ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ وتبدد افتراءات المفترين وتفسد مكايد المغرضين . ثم مرافعات النيابة مختصره والمدعين بالحق المدنى ثم من الدفاع سنقطتف نبذا من مرافعاتهم القريب منها نحو القانون . تاركين المهاترات الحزبية .

حوادث ضد الانجليز

كان الناس فى أواخر عام ١٩٤٥ يطالعون فى الصحف بين يوم وآخر حوادث اعتداءات على الجنود البريطانيين أو وضع النار فى ممتلكاتهم وعرباتهم . ولم يكن الفاعلون لهذه الجرائم معروفين ، فقيدت هذه الجنايات ضد مجهول

القاء قنبلة على سيارة النحاس باشا

وفى مساء يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٥ بينما كان رفعة مصطفى النحاس باشا فى طريقه إلى النادى السعدى راكبا سيارة معالى فؤاد سراج الدين باشا ، إذا بقنبلة تلقى على السيارة . ولكن السائق اسرع ونجا رفعة الزعيم الجليل من هذا الحادث الخطير . ولم يعرف الفاعل وقتئذ

مصرع أمين عثمان باشا

وفى مساء يوم ٥ يناير سنة ١٩٤٦ حوالى الساعة ٣٠ و ٦ بينما كان أمين عثمان باشا يصعد الدرج فى طريقه إلى نادى (رابطة النهضة) التى أسسها — والتى كان من برنامجها تقوية أواصر الصداقة بين الانجليز والمصريين — إذا بالقاتل يناديه : « أمين باشا ... » فلما ألتفت إليه عاجله القاتل بطلقات مسدسه .. ثم خرج يعدو ويطلق الرصاص من مسدسين فى كلتا يديه لارهاب الناس لكيلا يقبضوا عليه .. حتى إذا أفرغ المسدسين من الطلقات عمد إلى قنبلة ألقاها فى الطريق .. ثم اختفى ..

أبلغ عبد العزيز الشافعى أفندى المهندس أنه شاهد حسين توفيق بن توفيق أحمد باشا ، أمام دار « رابطة النهضة » وأنه سمع صوت الطلقات النارية ، وشاهد أمين عثمان باشا مضرجا بدمائه .

القبض على الجانى

وفى يوم الحادث نفسه قبض على حسين توفيق وفتش منزله فى ساعة متأخرة من الليل وقبض على شقيقه سعيد .. وضبطت أوراقهما وبعض أجزاء الاسلحة ثم تتابعت حالات القبض والتفتيش .

ما كشف عنه التحقيق

ودل التحقيق على أن لحسين توفيق « عصابة » هى التى ارتكبت الحوادث السابقة ضد الانجليز وضد رفعة الزعيم الجليل .

وأن حسين توفيق ، وعمر حسين ابو على ، ومحمد أنور السادات ذهبوا فى مساء يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٥ إلى شارع رستم باشا وانتظروا قدوم سيارة رفعة النحاس باشا إلى النادى السعدى للاحتفال . بعيد الهجرة ، ثم القى احدهم قنبلة على السيارة عند قدومها وتمكنوا من الفرار ، ثم ركبوا قطار الترام وتفرقوا بعد ذلك إلى منازلهم دون أن يشعر أحد بهم .

وظهر من التحقيق أيضا أن المتهمين عندما اعتزموا اغتيال أمين عثمان باشا قرروا أن يعهد بارتكاب هذا الحادث إلى : حسين توفيق احمد ، ومحمود مراد ، وسيد عبد العزيز خميس ، ومحجوب على محجوب ، وعمر حسين أبو على ، ومحمود احمد الجوهرى . ولتنفيذ الجريمة تقدم عبد العزيز خميس ، ومحجوب على محجوب إلى « رابطة النهضة » بطلب للاشتراك فيها وفعلا قبل طلبهما ، وكان ذلك قبل اغتيال المرحوم امين عثمان باشا بحوالى اسبوعين ، ولم يكن المقصد من اشتراكهما فى الرابطة سوى رصد حركات الفقيد وتزويد باقى افراد العصابة بكافة المعلومات عنه . وقد قدم هذان المتهمان طائفة من المعلومات إلى أفراد الجمعية ، ومن ثم حدد موعد اغتياله .

وفى يوم ٥ يناير سنة ١٩٤٦ (وهو يوم وقوع الحادث) ذهب سيد عبد العزيز خميس ، ومحجوب على محجوب إلى نادى الرابطة وبقيا فيه . وذهب حسين توفيق أحمد ومحمود مراد إلى شارع عدلى باشا ووقفا أمام باب دار الرابطة فى انتظار قدوم أمين عثمان باشا . ووقف عمر حسين

أبو على فى شارع عدلى باشا وراح يراقب الشارع ويقطعه بالتجوال جيئة وذهابا على الافريز المواجه لعمارة الرابطة . وكان محمود احمد على الجوهرى يقف فى شارع عدلى باشا عند تقاطعه بشارع عماد الدين لمراقبة قدوم سيارة أمين عثمان باشا وكان من المتفق عليه بين أفراد الجمعية أن الجوهرى عندما يقع نظره على سيارة أمين باشا يعطى إشارة ببطارية كانت فى يده لحسين توفيق ومحمود مراد فيتهيآن لاطلاق الرصاص على امين باشا .

واتفق فى ليلة الحادث أن أقبل أمين عثمان باشا على النادى فى سيارة من سيارات التاكسى فلم يفطن محمود الجوهرى إلى هذه السيارة ، ولكن حسين توفيق شاهد أمين باشا عند نزوله منها فأطلق الرصاص عليه فأرداه قتيلا . ومن ثم فر يتبعه محمود مراد وبقية من كانوا معه من افراد العصابة ، على ما ذكرناه

وكان الاتفاق قد تم بين افراد العصابة على قتل رفعة النحاس باشا — حفظه الله ووقاه من كل ما يدبره له الحاسدون — أثناء سيره فى جنازة المرحوم أمين عثمان باشا . ولكن رعاية الله حفظته ليكمل برنامج « الوفد المصرى » الضخم لاسعاد الشعب سياسيا واجتماعيا وتحقيق الجلاء ووحدة وادى النيل تحت تاج الفاروق المفدى .

وقد كشف التحقيق أيضا عن أن المتهمين كانوا يتدربون على اطلاق النار بجبل المقطم وأرشد بعض المتهمين عن المغارة التى كانوا يخبئون فيها الأسلحة ، وقد ضبطت هذه الأسلحة بالفعل .

الاتهام

وبعد انتهاء التحقيق قدمت النيابة المتهمين بـ ١٣ تهمة طبقا لـ ١٤ مادة من قانون العقوبات لحضرة قاضى الاحالة الذى قرر احالتهم إلى محكمة

الجنايات وكانت أظهر هذه التهم : قتل أمين عثمان باشا والشروع فى قتل رفعة النحاس باشا والاتفاق الجنائى على ارتكاب جرائم القتل. الخ .الخ

تأجيلات

ولما بدأت محكمة الجنايات فى نظر الدعوى أخذت تؤجل خمس مرات كطلب الدفاع والنيابة . ثم نظرت القضية .

شهادة رفعة الرئيس الجليل (أحد شهود الاثبات)

وبجلسة ٢ / ١٢ / ١٩٤٧ الساعة ١٠ر١١ صباحا نودى على رفعة مصطفى النحاس باشا فدخل وحيا المحكمة ، وعرض عليه الرئيس أن يجلس على مقعد ولكنه فضل أن يظل واقفا ، وأقسم اليمين ثم سألته المحكمة عن معلوماته بصدد حادث إلقاء قنبلة على سيارته فقال رفعته :

ـ كان ذلك فى ٦ ديسمبر وقد أعلنا أننا سنحتفل بعيد الهجرة فى النادى السعدى وانى سألقى خطابا فى الساعة الخامسة ، وبعدأن أديت صلاة المغرب نزلت من منزلى ولم تكن عربتى موجودة فركبت عربة فؤاد سراج الدين باشا وكان معى الاستاذ حلمى شعير ، واتخذنا طريقنا إلى النادى السعدى حتى وصلنا الى شارع رستم ولاحظت ان العربة انحرفت إلى ناحية شارع القصر العينى وفهمت أن ذلك بسبب مجىء ترام ، ثم اتجهت إلى النادى وعند ذلك سمعت فرقعة شديدة ، فاتجهت بوجهى نحو مصدر الصوت فوجدت نورا شديدا ، واندفع السائق بسرعة شديدة مخترقا الحصار الذى كان مضروبا على النادى لأن البوليس كان فى تلك الأيام يمنع الوصول اليه

ودخلت إلى النادى ، فنزلت من العربة وكلفت الاستاذ حلمى شعير أن يسأل عن سبب الفرقعة ، وقيل لى فى النادى انها قنبلة فدهشت ، ولكنى توجهت إلى المكان الذى سألقى فيه خطابى ، وقد لاحظت هرجا ومرجا فى

النادى فطلبت من الحضور أن يهدأوا وأن يظلوا فى أماكنهم ، ثم تلى القرآن كالمعتاد فى حفلات عيد الهجرة ثم القيت خطابى . وبعد ان انتهيت وأردت الخروج طلب الاخوان منى أن احتاط لنفسى وأحاطوا بى من كل ناحية ، ثم قيل ان الحكمدار يطلبنى فقلت إنى لا أريد أن أقابله فاذا شاء فليتصل بسكرتير النادى أو بحمدى باشا سيف النصر ثم علمت أن القنبلة قد أصابت أيضا سيارة بها ممرضات أو موظفات اجنبيات ولا توجد لدى أية معلومات شخصية فى هذا الحادث ، ولكنى علمت فيما بعد بموضوع حسين توفيق ، ثم قيل لى أن لا أسير فى جنازة أمين عثمان باشا ولكنى لم أوافق على ذلك ، وسرت فى الجنازة وقد لاحظت أن الاخوان يحيطون بى من كل ناحية .

المحكمة — ألم تسمع أنهم حاولوا اعادة الكرة

— قيل لى فى أثناء التحقيق ان احتاط لنفسى ولا أخرج أبدا ولكنى تركت الأمر لله .

وانتهت شهادة رفعة النحاس باشا فجلس على الكرسى الذى كان قد أعدته المحكمة لرفعته .

وطلب المحامون سؤال رفعته : وبدأ الاستاذ على الخشخانى (عن المتهم الأول) فقال

— هل فهمتم من الظروف المحيطة بواقعة القاء القنبلة أن شخصكم كان مقصودا بالذات ، — بطبيعة الحال — ولماذا — لأنه كان أعلن أنى سأخطب فى هذا اليوم فى النادى السعدى ، وحددت الساعة ولم يكن معى أحد آخر وقد القيت القنبلة على السيارة فعلا .

— خطبتم رفعتكم فى النادى مرارا فلماذا فهمتم أنكم كنتم المقصودين

بالقنبلة التى ألقيت فى هذا اليوم بالذات .

ـ كانت تأتينى تحذيرات قبل ذلك بالاعتداء على حياتى وبالقاء قنابل على

ـ ما هو باعث هؤلاء المهددين والمحذرين

ـ إنى لا أطالب ببيان هذا الدافع .

حادث ٤ فبراير

ـ أتذكر رفعتك كيف تم تشكيل وزارتك فى ظروف فبراير سنة ١٩٤٢

ـ ظروف تشكيلها أم ظروف ايجادها .

ـ تشكيلها وايجادها معا .

ـ أنا على استعداد أن أبين كل شىء ولكن ذلك ليس من صالحكم ولا من صالح الصالح العام

المحكمه ـ هل يصر الدفاع على سماع كل التفاصيل

الدفاع ـ نعم

رفعة النحاس باشا ـ المسأله لها سوابق كبيرة ، فقد كانت البلد سائرة من سىء إلى أسوأ . وطالما دعانى جلالة الملك إلى أن أتشرف بمقابلته وأن أبين له رأيى فى الحال ، وقد حدث ذلك مرارا قبل فبراير سنة ١٩٤٢ فى سنوات ١٩٣٩ و ١٩٤٠ و ١٩٤١

ـ هل حصلت مقابلات

ـ نعم وكان رأيى أن الحاله فى البلد سيئة وستسوء أكثر من ذلك فقد كانت البلد فى حالة ضنك وعوز شديد ، وفى حاجة إلى كل شىء ، وكنت أبدى لجلالة الملك رأيى صراحة فأقول له إن هذه الحالة لا يمكن أصلاحها

مع بقاء القائمين على الأمر فيها ، وذلك لأن الخطة التى اتخذوها لاتتفق مع مصلحة البلد ، وكما اختل حال الرؤساء فقد اختل كذلك حال أعوانهم وترتب على ذلك اختلال كل الأعمال صغيرها وكبيرها .

وقد سألنى جلالته عما يمكن عمله لاصلاح الحال فقلت : إن الاصلاح إما أن يأتى طفرة بإحداث تغيير أساسى وهذا يحدث إضطرابا فى البلد قد لايمكن مواجهته ، وإما أن يأتى من طريق تنحية القائمين على الحكم واحلال غيرهم مكانهم ممن ليست لهم علاقة بهؤلاء المتنحين مع ادخال بعض التحسين على نظام الحكم .

وقد سألنى جلالته عما يمكن عمله لاصلاح الأمر إذا عهد إلى بذلك فقلت إنى أختار الحل الثانى فلا أمس القائمين بادارة الحكم بسوء ، ولكن أضع بجانبهم أشخاصا ممن أثق فيهم ويمكن لى أن أعتمد عليهم فى الاصلاح مع ملاحظة وضعهم فى درجات تعادل درجات الذين سيقومون بالعمل معهم

وكنت فى ذلك الوقت أطعن على الوزارة وأن سياستها ستؤدى بالبلاد إلى أسوأ حالة ، من ذلك أن سياسة الحكومة فى القطن كانت ضارة بالبلد ، وقد رأيت اتباع سياسة تمنع التحكم فى شئونه ، ولكنى كنت كلما أبديت رأيا لجلالة الملك وأنصرف أسمع أنه قد أبدى من غيرى رأى ضده

وقد حدث فى موضوع القطن بالذات أن حدد لى ميعاد فى السراى وكان ذلك فى عهد (دولة) حسين سرى باشا ، وقد سمعت عند ما ذهبت إلى السراى أن حسين سرى باشا هناك وأنه لن يخرج منها إلا بعد أن تصدر مراسيم القطن ، وأن هذه المراسيم لن تصدر إلا بعد أن يسمع جلالة الملك رأيى .

وقد أبديت لجلالته رأيى ، وقد سألنى جلالته عما إذا كان يمكن تنفيذ هذا الرأى والانجليز أقوياء ، فقلت له يا جلالة الملك كن بعيدا فأنت رئيس

الدولة واتركنا نحن الشعب نعمل ، وأنا أستطيع أن أقوم بالمهمة وأتحمل المسئولية لأنك رأس الكل وفوق الكل ويجب أن نتحمل المسئولية نحن أنفسنا ، ونناضل حتى النهاية ، وقد وافق جلالته على ذلك ، ولكنى لم أكد أخرج من السراى حتى علمت أن مراسيم القطن كانت قد أمضيت قبل دخولى

الأستاذ الخشخانى — ماهى مراسيم القطن

— لا أستطيع أن أقول الآن من ذاكرتى وهى موجودة ويمكن لك الاطلاع عليها

— نريد الوصول إلى ٤ فبراير

— لا تخف سأوصلك من أقصر طريق

الرئيس — مادام الجو هادئا سنصل سريعا . واستطرد رفعته قائلا :

— وقد عولت على أن أقوم بسياحة فى الوجه القبلى لملائمة الجو وكان الوقت شتاء وللاتصال بالناس .

وقد عملنا ترتيبنا على أن تستغرق الرحلة شهرين أو ثلاثة ، وجاءتنا دعوات كثيرة لم نستطع تلبيتها كلها ، ولما وصلنا إلى قنا ذهبت لزيارة ضريح السيد عبد الرحيم القنائى كعادتى وكان هناك انقسام بين الاشراف وبنى حمدان ، فأملت أن يكون فى وجودى ما يصلح بينهما .

دعوة بالتليفون

وسارت السيارة بنا فى زحام حتى وصلنا إلى مقام سيدى عبد الرحيم ، ومن هناك توجهت إلى منزل اسكندر بك عبيد ، وكنت تعبا ومبللا بالعرق وأردت أن أغير ملابسى فدخلت إلى الحمام ، وطلبونى فى التليفون فطلبت منهم الانتظار حتى أخرج من الحمام فأخبرونى أن المتكلم هو اسماعيل تيمور بك ، فقلت إنى لا أستطيع أن أكلمه فى هذه الحالة ، ولكنهم أتوا لى

بالتليفون إلى الحمام فأمسكت به من خلف الباب وأنا داخل الحمام وإذا باسماعيل بك تيمور يقول لى إن جلالة الملك حدد لى موعدا للمقابلة غدا بعد الظهر ، فأجبته انه يستحيل على اجابة الطلب ما ديا خاصة وأن عائلتى معى وقد عمل الترتيب للاقامة شهرين ، فطلب منى تيمور بك تنفيذ هذا الأمر بناء على الرغبة الملكية وكان مكرم باشا إلى جانب التليفون خارج الحمام فأخذ التليفون منى وقال للمتكلم إن الباشا سيحضر إلى مصر لمقابلة جلالة الملك فى الموعد المحدد . واتصل بى مدير قنا وقال إنه من الضرورى أن أسافر الليلة بمفردى دون العائلة وانه عمل الترتيب اللازم للسفر فى قطار الليل .

وقد توجهت الى الباخرة حيث كانت تقيم عائلتى وقلت لهم أن يقصدوا إلى جرجا وينتظرونى هناك على أن أعود لهم بعد المقابلة فى اليوم التالى ، وكنا جميعا فى حالة نفسية متعبة . وقد استطعت أن الحق القطار لأنهم أخروه عن موعده قليلا حتى اتم استعدادى وجاء معى مكرم باشا وقد حجز لنفسه مكانا وكان نصيبه الغرفة المتعبة بجوار السائق ، ولما سار القطار عرفت انى نسيت مفاتيح منزلى فى مصر الجديدة وكان يجب أن آخذها معى لأغير بدلتى بالردنجوت لأتشرف بالمقابلة الملكية فلم أجد حلا إلا النزول فى منزل أحمد بك حسنين ، وقد استحضرت لى بدلة الردنجوت قطعة من عند الحسينى زعلوك وأخرى من غيره .

وبعد جهد تشرفت بمقابلة جلالة الملك وفهمت منه أن (دولة) حسين باشا سرى استقال ، وسألنى عن رأيى فى الحال وكنت قد سمعت أن هناك مظاهرات وهتافات : « أقبل ياروميل - فاروق فوق رأسك يا جورج » وصورا تلقى على الأرض وتوطأ بالأقدام .

ولما أخذ جلالة الملك رأيى قلت له يا جلالة الملك سبق أن ابديت

رأيى مرارا ولا يمكن أن أحيد عنه ، وعرض جلالته على الاشتراك فى الوزارة فصممت على رأيى الأول وقلت إن البلاد فى حالة جوع ولا استطيع أن اعمل شيئا لشدة سوء الحالة . فقال لى جلالته إنه سيكمل استشاراته ثم يستدعينى بعد ذلك .

فقلت لجلالته إنى مضطر للسفر لعدم وجود استعداد عندى للبقاء فطلب منى أن انتظر للغد حتى يكمل جلالته استشارته ، واضطررت إلى ان انصاع للأمر والانتظار لليوم التالى ، وطلبت من فخرى بك عبد النور تليفونيا أن يخبر اسرتى انى لا استطيع ان احضر فى الموعد الذى حددته وسأتأخر يوما آخر .

وفى اليوم التالى دعيت وكنت اظن انى سأكون وحدى ولم افكر انى سأجتمع بغيرى ، ولكنى وجدت نفسى مع كثيرين وفيهم من سبق ان قلت لا استطيع ان إتعاون معهم .

ثم دخل جـــلالة الملك ومعه حسنين باشا وكان فى يد حسنين باشا ورقة ، وقال جلالة الملك إنى اعددت بيانا وسيلقيه حسنين باشا .

وقد جاء فى البيان ان الحالة خطيرة وان انجلترا تهدد مصر وجاء اسمى فى البيان عدة مرات ، وكان المطلوب من جلالة الملك ان يستدعينى ليأخذ رايى باعتبارى زعيم الأغلبية فى الوزارة التى تتولى الحكم .

وهنا سأل رفعته الأستاذ الخشخانى من الذى طلب ذلك : —

— (بحدة) الانجليز هم الذين طلبوا ذلك وأظن أن كلامى واضح لاخفاء فيه ولا غموض . ثم استطرد رفعته كلامه قائلا :

وقال جلالة الملك إن الانجليز يطلبون ردا قبل الساعة السادسة مساء وعلينا أن نتفق معا على مافيه شرف البلاد وانقاذها . وتركنا جلالته وخرج

وكنت خالى الذهن عن الموضوع بالمرة ولكن مركزى بدا مركز المتهم ورأيت أنه لا بد من أن أبين الحقيقة فذكرت للحاضرين موضوع رحلتى حسبما ذكرته الآن وقلت إنى فوجئت عند دخولى بالطلبات التى وجهها الانجليز إلى جلالة الملك وأنا قادم توا خام طازة من الرحلة إلى هنا ، ولم يكن لى دخل فيما حصل .

وقد أجابنى الحاضرون أنه ما دام الأمر كذلك فانه يجب لحفظ حق البلد أن نقدم احتجاجا فوافقتهم على الاحتجاج ، ولكنى بينت لهم قبل الاحتجاج بأنى أحب أن ابدى رأيى كوطنى وكمجرب وخبير بأعمال الانجليز سواء كانت تهديدية أو تنفيذية . وقلت انه يفهم من البيان الذى ألقاه حسنين باشا ان هذه الحالة تنفيذية لا تهديدية كما حدث فى ظروف اخرى وأرى ان نفكر فى طريقة لتفادى هذه الحالة ، وقد قالوا إنه لا توجد طريقة إلا ان نتعاون كلنا فى حكم واحد ، فقلت لهم انى ارى ان لا اشترك معهم فى الحكم اطلاقا فقالوا إن الحالة تستدعى التضحية ، فقلت إنى مستعد لكل تضحية إلا هذه وأصررت على طلبى لأنى لا أستطيع أن أغش عقيدتى بالاشتراك معهم فى الحكم .

فقالوا إذا كان الأمر كذلك فيجب أن نتعاون جميعا فى عدم قبول الحكم فوافقت على ذلك وقلت لهم إن هذه الطريقة لا تحل العقدة ، وقد أيدنى زيور باشا — رحمه الله — فى هذا الرأى .

ثم كتبت صيغة الاحتجاج ولطفت نوعا على يد اسماعيل صدقى باشا (المرحوم) ، وتعهدنا أن لا يتولى أحدنا الحكم وكنت أول الموقعين على الاحتجاج وارسلت صورته لجلالته .

وجاء جلالة الملك وقال : لقد قمتم بعمل وطنى مشرف ، فقلت لجلالته

هناك شيء أحب أن أصارحك به ذلك أن هذا العمل قد يكون نكبة على مصر وعلى العرش وعلى شخص جلالتكم . فقال : أنا قابل كل شيء . فقلت: يا مولانا أنت على رأس هذا البلد وأنت فى مقتبل العمر ووجودك على رأس البلد يفيدها كثيرا فقال : أنا لايهمنى شيء وأنا « مايس » على نفسى .

وكلفنا جلالته بالبقاء حتى يأتى الرد ، وفى خلال ذلك جعلوا يعرضون على أن أتولى رياسة وزارة يشتركون فيها وأن اختار منهم من اشاء ولكنى رفضت ذلك لأن هذا نفسه يعد تنفيذا لأمر الانجليز ، فقالوا : مادمنا معافإن هذا لايعد تنفيذا لأمر الانجليز ، فقلت لهم : إنى لا أفهم كيف عندما يكون النحاس وحده يكون ذلك تنفيذا لأمر الانجليز وإذا كانوا لايكون ذلك تنفيذا لأوامرهم .

واستمر الحديث حتى جاء الرد وكان خطيرا حيث ورد فيه أن السفير البريطانى سيحضر فى الساعة التاسعة والنصف إذا لم يطرأ مايجعله يعدل عن رأيه . وبلغنا هذا الرد أحمد حسنين باشا (المرحوم) ، وقال إنه رد خطير فكونوا على استعداد دائما حتى تنجلى الحالة .

وتركتهم وعدت إلى منزل أحمد بك حسين ، ثم اتصل تليفونيا محمد زكى على بك المستشار وهو صديق وصديق حسنين باشا وسألنى هل سمعت بالخبر فسألته عنه فقال : إن السفير ذهب إلى السراى بالدبابات والحالة خطيرة فقلت له إنى آسف لأن تبلغ الحالة هذه الدرجة ، وقال وما العمل فقلت إنى كلفت بالاستعداد لحين الطلب .

ودعيت حوالى الساعة ٩,٣٠ فذهبت إلى عابدين فلم أجد دبابات والحالة طبيعية فعجبت فى أول الأمر ثم وجدت الأعضاء مجتمعين فى حالة وجوم وأخبرونى بما حدث فقلت لهم إن ذلك كان نتيجة سوء تصرفكم

ثم جاء جلالة الملك وقال اعتبروا أنه لم يحصل شيء فى هذا اليوم وأن

ما كان كأنه لم يكن . ثم خاطبنى جلالته قائلا إنه يعهد إلى بالوزارة : وعليك أن تستعمل دائما وطنيتك و حكمتك .

وقد قلت لجلالته إنى لا أستطيع أن أقبل الوزارة بحال من الأحوال ، فقال . أنا الملك . وآمرك بتأليف الوزارة . قلت مرة أخرى : لا أستطيع يا جلالة الملك . فقال : لا . إنك تستطيع وتعتبر كأنه لم يحصل شيء . قلت وما هى الظروف التى دعت إلى تغيير الوضع . فقال : إنى آمرك بتشكيل الوزارة . فطلبت منه أن يسمح لى بعدم قبولها ، وقلت إننا تعاهدنا على عدم تأليف الوزارة ولو كان ذلك بأمر جلالته . فقال : إنى آمرك ولا شأن لأحد غيرى . يجب أن تذهب إلى السفارة وتؤلف الوزارة فى هذه الليلة

وكنت فى حالة نفسية سيئة فعرضت عليه أن يؤجل ذلك إلى الغد فأصر جلالته على أن أذهب إلى السفير فى ذات الليلة فأعتذرت بتعبى . فقال أحمد ماهر باشا صائحا : « إذا كان يقبل الوزارة فإنه إنما يقبلها على أسنة رماح الانجليز » فصحت فيه « اخرس انتم الذين جئتم على أسنة الرماح ، وانتم الذين اوصلتم إلى هذه الحالة وليس النحاس والنحاس اشرف منكم كلكم . »

واراد صدقى باشا ان يتكلم فأمره جلالة الملك بالسكوت ، وطلب منى النزول للذهاب إلى السفير ، وقد اردت ان اؤجل ذلك إلى اليوم التالى ولكنى فهمت ان جلالة الملك يريد ان يطمئن السفير فذهبت لا لأطمئنه ولكن لأحتج عليه .

وذهبت إلى السفارة فوجدت مع السفير السير لتيلتون وزير الدولة واراد السفير ان يحيينى ولكنى صحت به : إنك أسأت إلى فى غياب . وما كان يصح ان تعمل ذلك ، وسألته كيف يصر على ان تشكل الوزارة منى او برضائى وماذا يضمن له موافقتى على ذلك .

وكنت ثائرا فحاول السفير أن يهدىء من روعى وطلب لى كوب ماء ، وسألنى عما أطلبه ، فقلت له إنه لابد من سحب الانذار قبل أن أقبل الوزارة ففرح كثيراً وقال : أصحيح أن جـــلالة الملك عرض عليك الوزارة . فقلت نعم . قال : إذن نسحب الانذار . قلت : إن ذلك لايجدى بل يجب إلغاؤه كلية وسأفكر فى الأمر .

وقد سألنى عما أريده وقال إنه مستعد للتعاون معى وأنه لم يتكلم عن النحاس لا لاسمه بل بصفته زعيم الأغلبية وقال : إن خصوم الشعب عمالئون لخصوم الانجليز ، ونحن الآن بين خصمين والمسألة بالنسبة لنا مسألة حياة أو موت ولا نستطيع أن نسقط من حسابنا الشعب ، ونحن إنما نقصد رأى الشعب لا أنت ونريد حكومة شعبية .

قلت وماذا أقول للشعب الآن ، هل أقول له إن الانجليز أتوا بى ، وماذا أستطيع عمله والشعب جائع عار .

فقال لى : أمامك وزير الدولة أطلب منه ماتريد ، فقلت : أريد أن تفتح الخزانة البريطانية وتدفع ثمن كل ماتحتاج من قمح أو ملابس أو غيره

وقال لتيلتون إنه مستعد لبحث الأمر ولكن بشرط أن تحدد له المقادير المطلوبة ، فقلت إنه لايمكن تحديدها إلا بعد أخذ رأى المختصين .

وأبدى السفير ولتيلتون استعدادهما للترضية اللازمة فقلت : إنى لا استطيع أن أقبل الوزارة إلا بعد سحب الاهانة .

وفى صباح اليوم التالى اجتمعنا فى منزل أحمد بك حسنين ، وكان معى مكرم باشا لبحث المسألة من الناحيـة القانونية ، ثم حضر المستر سمارت وأخذ مع مكرم باشا فى وضع صيغة خطاب يرسل للسفارة ثم ترد عليه

ووافقت على الصيغة وأطلعت السراى عليها ، وقد سر بها رجال السراى سرورا شديدا ، وقالوا إنه شيء مدهش يعجز عنه الكل إلا مصطفى النحاس وقد شكلت الوزارة بعد ذلك .

وهنا قال الأستاذ الخشخانى (عضو الهيئة السعدية) : —

— ما هى الأمور الداخلية التى كان جلالة الملك يستدعيك بشأنها .

— أشياء كثيرة . وأذكر أن عبد الوهاب طلعت باشا حضر لى فى كفر عشما وأخذ رأيى فى مسائل كثيرة لاداعى لذكرها ، ولكن لم يؤخذ برأيى وعهد بتأليف الوزارة إلى حسن صبرى باشا .

— ما هو الفرق بين الحالة التهديدية والحالة التنفيذية

— التهديدية عبارة عن مظاهرة عسكرية يجوز أن تنتهى إلى حل ممكن السكوت عنه أما الحالة التنفيذية فهى ليست مجرد مظاهرة للوصول إلى شيء يحسن السكوت عنده بل تقترن بالتنفيذ الفعلى لما هدد بتنفيذه .

— ماهى الحالة التنفيذية التى كانت قائمة لدى انجلترا فى هذا الوقت فى تقدير رفعتكم ؟

— كما قلت إن الشأن لم يكن مقصورا على مجرد مظاهرة تهديدية.

— هل رافقكم أمين عثمان باشا إلى الوجه القبلى ؟

— لا أذكر .. (ثم فسر رفعته فى اليوم التالى ذلك بأنه لم يسافر).

— ألم تتلق رفعتكم بأحد من الانجليز فى أسوان

— لا اجزم بذلك .

— ألا تذكر أنه دار حديث بينكم وبين رجال السفارة فى هذه الرحلة حول موقف مصر فى الحرب ؟

— لا أذكر ولكنى كنت أتكلم مع الناس علنا .

— ألم يدر حديث بينك وبين أمين عثمان باشا قبل تأليف الوزارة

— لا

— ألم يخبرك أنه اتصل بالانجليز — لا

— ما هى الاضرار الوطنية الجسيمة التى كانت تستهدف لها البلاد لو ألفت وزارة قومية برئاسة رفعتكم ؟

— قلت إننى لا أقبل ولن أقبل وحتى اليوم لا أقبل الاشتراك فى مثل هذه الوزارة لأن المركب لاتسير وفيها جملة أناس مختلفون بل تغرق.

— تحت تأثير الظروف المذكورة ألم يكن من الأنسب قبول تأليف وزارة قومية ؟

— لم يكن من الأنسب فى تقديرى أنا وأنا المطالب بتأليف الوزارة

— ماهى الأسباب المبررة من الناحية الوطنية لاصرار الانجليز على شخصكم بالذات أو الشخص الذى ترضون عنه .

— قلت إن المقصود هو الشعب وأنا أعتقد ان الاختيار وقع على باعتبارى زعيم هذا الشعب .

— وهل يستطيع السفير ان يصر على تأليف الوزارة برضاكم مع علمه بأنكم قد لاتوافقون على ذلك ؟

— اجزم بأنه لم يتصل بى مباشرة ولا بواسطة فى هذا الخصوص

— إذن ماذا يكون مركزه إذا رفضتم الوزارة ؟

— اسأله هو ، وقد تحدى الانجليز النقراشى باشا علنا فى مجلس الأمن ان يقول ماعنده فجبن .

— بعد ٤ فبراير ومقابلتكم للسفير واحتجاجكم على تدخله هل لم يتدخل السفير بعد ذلك ؟

— كنا دائما فى شقاق مستمر مع السفارة وحاكم السودان وكنا نحتج على حاكم السودان ، وكان يرد علينا بواسطة السفارة فكنا نرفض رده ونطلب أن يخاطبنا مباشرة .

— ألا تعلم رفعتكم وأنتم فى الحكم فى المدة من سنة ١٩٤٢ إلى سنة ١٩٤٤ أن السفير البريطانى تدخل لابقائكم فى الحكم ؟

— أنا نفسى كنت زاهد فى الحكم ، وكنت دائما فى نزاع لامع الانجليز فحسب بل مع رجال السراى أيضا وأنا كنت ضد الانجليز فكيف يتدخلون لابقائى فى الحكم ، ولم نكن أحرارا فى حكمنا لامن جانب الانجليز ، ولامن جانب رجال السراى ، كما حصل فى مسألة الأزهر والنياشين وخلافها .

— هل عرفتم سبب الاخفاق فى تشكيل وزارة برئاسة حسنين باشا فى عهد توليكم الوزارة ؟

— لا أعلم شيئا عن ذلك .

— ما سبب منع خبر كيفية تشكيل الوزارة عن الجمهور مع أنكم رأيتم فى الخطابين الكفاية لازالة أثر ما حدث ؟

— لأن فى نشر ذلك مساسا وأنا شخصيا لم اعرف التفاصيل إلا بعد مدة ، وأنا حريص على صيانة العرش من كل مساس به .

وهنا قال الأستاذ زكى عريبى : —

— هل كان لدى جـــلالة الملك فى اعتقادك عوامل تهديدية عند تأليف الوزارة ؟

— إن الشاهد لا يسأل عن اعتقاد بل عن وقائع مادية

— ألا ترى أنك اكرهت جلالة الملك على اسناد الوزارة إليك فقبلتها مستغلا هذه الظروف وعطلت بذلك سلطة جلالتة الدستورية

— أحتج على السؤال بأنى عطلت واستغللت وقد أمرنى جلالة الملك بتشكيل الوزارة ولم أقبل إلا بعد الحاح من جانب جلالته وترددت كثير من جانبى .

— هل يذكر رفعة الباشا أنه أثناء توليه رياسة الحكومة أن تأخرت للحكومة مراسيم من السراى ؟

— لا أذكر

— إنك توليت الحكومة ست مرات أفلا ترى أن تأخير مراسيم معينة يفسر بأنه عدم ثقة ؟

— لا أجيب على هذا السؤال

— أذكر أنا بالذات أنه تأخرت للحكومة عدة مراسيم من السراى والفقه الدستورى يقرر أن ثقة رئيس الدولة فى رئيس الحكومة هى عنصر فى دوامها فما رأى رفعتك فى استمرارك فى الحكم رغم ذلك ؟

— نفس الظروف التى قبلت فيها الحكم فى ٤ فبراير .

— قلت إن البيان الذى ألقاه حسنين باشا بأن الحكومة التى كان مطلوبا تأليفها هى حكومة يرضى عنها النحاس فهـــلا توافقنا على انه كان

من الممكن تأليف حكومة ترضى عنها ولم يكن من الضرورى أن تكون رئيسا لها .

ـ فى تقديرى أنا واعتقادى : لا

ـ فى أى وقت بدأت صلة رفعتك بأمين عثمان باشا ؟

ـ فى سنة ١٩٢٦ عند عقد المعاهدة .

ـ ما هو الدور السياسى الذى كنت رفعتك تكلف به أمين عثمان باشا

ـ كما أكلف كل واحد

ـ نعرف أن للنحاس باشا من الحصافة كرئيس حزب أنه يخصص دورا لكل واحد من أعوانه ؟

ـ هذا ترتيبى أنا

ـ هل لا يذكر رفعتكم أنك كنت تكلف أمين عثمان باشا بالذات فى كل ما يتعلق بالانجليز ؟

ـ وأى مانع فى ذلك .. فقد كان يهمنى اصلاح المعاهدة فاستعنت بالأشخاص الذين يستطيعون أن يؤدوا خدمة فى هذه الناحية .

ـ هل تذكر رفعتكم أنه نشر فى الصحف أنباء عن شخصين طلب أمين باشا نفيهما إلى الطور ؟

ـ لست أذكر ... وهذا من عمل وزارة الداخلية .

ـ ذكرتم رفعتكم أن أحدا من الانجليز لم يتصل بكم فى الأقصر فما رأيكم إذا شهد إثنان من أعضاء مجلس النواب بهذا الاتصال ؟

ـ يجوز . وقد قلت إننى لا أجزم بشىء فى هذا الموضوع

ـ الباشا ذكر أمورا تافهة مما يدل على ذاكرة قوية فكيف لا يذكر هذه المسائل الهامة ؟

— تقصد مسألة التليفون ولكن هذه مسألة هامة وليست تافهة لأنها تتعلق بمناسبة لها خطورتها التاريخية .

وهيب بك دوس — ذكر رفعة الباشا أنه فى أثناء حكومته كان فى مشادة مع الحكومة الانجليزية ومع حاكم السودان ، وكان لذلك أثره الذى عرفناه فى مجلس الشيوخ والنواب . فهل كان أمين عثمان باشا على صلة طيبة مع الانجليز ؟

— أمين باشا متخرج فى كلية فيكتوريا . وهذه الكلية تعمل على بقاء الصلات الطيبة بين خريجيها ومنهم الانجليز ومن مبادىء هذه الكلية فى التربية أن يغلب الشخص الدوافع الوطنية على الصداقة وأنا أجل هذا ، وقد حضرت فى بعض حفلاتهم ولمست هذه الروح فيها ، وأعهد فى أمين باشا أن يقدم الصالح الوطنى على الانجليز .

— هل أفهم من هذا أن المشادات الطويلة بينكم وبين الجهات الانجليزية لم تؤثر على هذه العلاقة فى نفس أمين عثمان باشا ؟

— لم تكن تؤثر فيه لأن الروح الجامعيه كانت مطبوعة فيه

— هل اطلعتم على الخطاب الذى ألقاه أمين باشا عثمان عن العلاقة بين مصر وانجلترا وتشبيهها بالزواج ؟

— لا ، ولو قرأته لفهمت أنه يقصد التأثير على الانجليز بطريقته الجذابة ، فقال إن الزوجة تستدرج الزوج حتى تنال منه مطالبها

— ألا يرى الباشا أن نشر هذه الأقوال عقب اعتداء الانجليز فى ٤ فبراير ما يسمح بالاعتقاد بأن أمين باشا لا يفضل الصالح الوطنى على الصالح الانجليزى ويميل إلى الانجليز لدقة الملاحظة التى أبداها ؟

وهنا قال الأستاذ ابراهيم فرج إن الخطبة موضوع السؤال قد ألقيت فى سنة ١٩٤٠ أى قبل حادث ٤ فبراير بعامين

رفعة النحاس باشا — ومع ذلك فقد نشرت هذا الأسبوع والسبب معروف

الرئيس — إن المحكمة قد نبهت إلى هذا أمس

وهيب بك — هل الروح التى ألقيت بها هذه الخطبة فى سنة ١٩٤٠ هى نفس الروح التى كانت سائدة عند أمين باشا فى سنة ١٩٤٢

— إن الروح الجامعية التى كان يتشبع بها أمين عثمان باشا وهو احد خريجى كلية فكتوريا كانت دائما تدعو إلى تفضيل الصالح المصرى الوطنى على مودة الانجليز

— ولكن من يطلع على هذه التصرفات ألا يكون معذورا إذا علم ان أمين باشا عثمان المشترك معه فى الوزارة قد يكون ممالئا مع الانجليز ؟

— إذا كان الغرض طلب الرأفة بالمتهمين فلك ان تقول ما تشاء .

وهنا سأل الأستاذ على ايوب (عضو الهيئة السعدية) : —

— هل يذكر رفعة الباشا ان الانجليز طلبوا إسناد الحكم إليه فى مرة قبل فبراير سنة ١٩٤٢ ؟

— لا اذكر شيئا من ذلك أصلا

— الم يطلبوا هذا فى سنة ١٩٤٠ بعد استقالة على ماهر باشا ؟

— لا اذكر شيئا من ذلك ، وقد ذكرت انى كنت فى مناسبات عديدة اطلب سواء للوزارة او للاستشارة وكنت ابدى رأيى بصراحة ثم يعمل بعكس رأيى على خط مستقيم

ـ عندما كنت فى كفر عشما وحضر عندك عبد اللطيف باشا طلعت هل لم تفهم أن الانجليز يطلبون نك .

ـ لا . بل علمت أن الطلب من جلالة الملك

ـ قلت انك فهمت أن هـذا البيان الذى ألقاه حسنين باشا تنفيذى ليس مثل سوابقه فما هى هذه السوابق ؟

ـ أذكر أنى كنت رئيسا لمجلس النـواب وكان ثروت باشـا رئيسا للوزارة ، وكان المجلس ينظر قانون الاجتماعات ، وحـدث عند انتقال القانون إلى مجلس الشيوخ أن سقطت عبارة منه كان قد اقترحها المرحوم محمد يوسف بك . وقد أخـــذ القانون دوره فى مجلس الشيوخ وأثناء المراجعة لارساله للتنفيذ اكتشفت السقطة . وسألنى محمود خليل بك عما يمـــكن عمله فاقترحت استرداد القانون ، وفى خـلال ذلك كانت هناك مفاوضات بين ثروت باشا وتشمبرلن ، وقد اتفقنا على أن تكون المفاوضات سرية . ولـكن كثر الالحاح علينا من جانب الوفديين وغيرهم فتحدثت مع ثروت باشا ليطلعنى على مايدور من مباحثات فأعطانى ثروت باشا المشروع وقال إنه اتفق مع تشمبرلن على عدم اذاعته . وقد درسته فلاحظت انه يقر الاحتلال وعرضته على عدلى باشا فأقرنى على رأيى فطلبت منه أن يقنع ثروت باشا بكتابة رد تشمبرلن برفض المشروع ، وقد ابلغ عـدلى باشا ثروت باشا بالأمر فاستاء ثروت باشا وعزم على أن يقدم استقالته فقلت إن هذا لايكفى ويجب أن يرد على الانجليز ويرفض المشروع أولا ثم يستقيل ولـكنه استقال دون أن يرسل هذا الرد .

وبعد مدة عهد إلى بتأليف الوزارة وإذا بخطابين رسميين من اللورد

لويد طلب فيهما ايقاف قوانين العمد والاجتماعات بعد مرورها على مجلس النواب فعرضت الأمر على جلالة الملك فؤاد لخطورة المسألة حيث هددنا الانجليز بأسطول حربى فى الاسكندرية .

وقد جمعت أعضاء الشيوخ والنواب فى مؤتمر ورأيت تفادى الأزمة بتأجيل بحث القانون للدورة التالية .

وذهبت إلى جلالة الملك واطلعته على ماجرى فطلب منى ابلاغه أولا باول ماينتهى إليه الرأى . ثم جاء توفيق نسيم باشا رئيس الديوان فأطلعته على ماجرى فأقترح على أن استقيل فرفضت ، فقال وماذا لو استولوا على الجمارك قلت أحتج وأتركهم يفعلون ، وكذلك إذا استولوا على السكك الحديدية أو غيرها ، ولن استقيل إلا إذا اخرجونى بالقوة .

ثم حضر المستر هور ومعه كتاب بقبول تأجيل القوانين مع احتفاظ الانجليز بحقهم فأنا وافقت وطلبت من المستر هور ابلاغ السفير شكرى لهذا الحل . ثم جاءنى بعد ذلك نسيم باشا وقبلنى بأمر جلالة الملك فؤاد لهذا الحل . »

وكانت الساعة قد بلغت منتصف الثانية فرفعت الجلسة على أن تعود للانعقاد فى اليوم التالى .

رفعة النحاس باشا يتابع شهادته

وبجلسة ٣ / ١٢ / ١٩٤٧ استأنف الأستاذ على أيوب مناقشة رفعة الشاهد ، وثارت بينهما خلافات على طريقة الأسئلة والأسلوب التى كانت توجه به مما جعل رفعة الشاهد يحتد ، وواضح فى هذه الأسئلة أنها محاولة للتشهير بموقف رفعة النحاس باشا والاشادة بموقف الأقليات ولاسيما

رئيس السعديين (السابق) المرحوم احمد ماهر باشا ـ وقد استدعى الأمر تدخل المحكمة .

واستطرد الأستاذ على ايوب فقال : ـ

ـ هل بعد ذلك صدرت تصريحات قلت فيها إن الحكومة التى جاءت بعدك أوعز بها الانجليز ؟

ـ أكرر أن العهد كله كان مؤامرة من رجـــال السراى والانجليز للوصول إلى أغراض ضد مصلحة البلاد .

ـ هل قلت فى خطاب ألقيته فى رأس البر فى اغسطس سنة ١٩٤١ أن الجيش البريطانى جيش من السكارى ويجب ان نبحث عن حليف آخر .

ـ لا داعى لأن تلجأ إلى ذكراتى فى هـذه المسائل وأمامك الصحف التى صدرت فى هـــذا العهد ، وقد كنت أطعن على الانجليز وعلى رجال الاقليات الذين يستفيدون من هذه الانقلابات وهـذا ما قلته وما أقوله الآن وما سأقوله على الدوام .

ـ وسنبين ان هذا غير صحيح

ـ قل ما شئت وهل سكتم انتم وابواقكم عن التشهير حتى الآن .

ـ إن أستاذ التشهير ليس منا .

ـ اسأل جرائدك : الأساس ، واخبار اليوم ، وآخر ساعة ، وغيرها .

ـ هل بعـد أن توليت الحكم فى ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ ولم يمض على خطبتك زمن طويل قبلت ان تكون فى مكان الشرف إن صح انه مكان الشرف فى حفلة استعرضت فيها الجنود البريطانية واخذت لك فى هـذا الوضع صورة (وقدم الصورة إلى هيئة المحكمة) .

— حضورى متفق مع قبول الحكم لاستخلص حقوق الوطن - فإذا أرادوا أن اكون فى موضع الشرف كان من واجبي قبول ذلك وأن اقف الموقف اللائق بممثل جلالة الملك .

— هل ذهبت إلى هناك بصفتك رئيس الحكومة أو ممثلا لجلالة الملك؟

— بصفتى رئيس حكومة قادما بأمر جلالة الملك .

— سبق لرفعتك فى سنين أخرى حين كنت رئيسا للحكومة أن وقفت مثل هذا الموقف فى عرض جنود بريطانيين ؟

— يجوز إذا كانت عندك صورة اخرى

— ولكنك أبيت أن تقف مثل هذا الموقف

— جايز وسؤالك موضوع بشكل موجب للبس

— هل دعى احد من الوزراء مع رفعتك لحضور هذا العرض؟

— انا لا اعرف إلا انى دعيت . وفى هذه الحالة انا امثل الوزارة كلها

— إذن لماذا اختصت السلطات البريطانية امين عثمان باشا بهذه الدعوة؟

— اسألهم هم .

— ذكرت ان احمد ماهر باشا اعترض على قبول الحكم على اسنه الحراب فنهرته وقلت بل انتم الذين وليتم الحكم على اسنة الحراب فنرجو ان تحدد لنا متى كان ذلك؟

— هم جميعا حضروا على اسنة الحراب لأن حادث يوم ٤ فبراير ليس ابن يومه بل ابن الاجراءات كلها والتى قيل فيها .. فاروق فوق رأسك يا جورج وهذا يعنى إنهم كلهم هم الصبب .

— إذن معنى ذلك انهم هم الذين مهـــدوا لوصول رفعتكم للحكم على اسنة الرماح ولم يكن مقصودا منه أن أحمد ماهر جاء على اسنة الرماح ؟

— أقصد انتم الذين عملتم ما ادى إلى هـذا لأنكم كنتم تمالئون المحور فى حربهم مع الانجليز

وهنا حدثت مناقشة بين رفعة الشاهد والأستاذ على أيوب حول الوقائع التى وردت فى الكتاب الأسود ، وسمعت هتافات وتصفيقات فى خارج قاعة الجلسة وداخلها ، ورفعت الجلسة اكثر من مرة بسبب استمرار التصفيق والهتاف ... وقد استدعى رئيس الجلسة الصحفيين إلى قاعة المداولة وذكرلهم أن المحكمة حظرت نشر أى شىء من هذه المشادات وما دار فيها (!!)

وسأل الأستاذ حمادة الناحل قال :

— هل فهم من رفعتكم أنصاركم والمنضمون إليكم من اخوانكم فى ٤ فبراير أن ما حدث فى ذلك التاريخ هو حالة عدوانية على مصر واستقلالها .

— هذا هو ما كنت أذيعه فى كل مكان سواء على أنصارى أو غيرهم

— هل رفضتم أن تأخذوا معكم محايدا من غير الوفديين ؟

— أنا رفضت أن أقبل أى شخص غير وفدى

— هل كان امين باشا من الهيئة الوفدية ؟

— كان صديقا لنا واظن انى لم آخذه فى الوزارة من اول الأمر

— تقول : إنه كانت هناك مظاهرات تهتف : تقدم يا روميل الخ ... ففى عهد أى وزارة حصل هذا ؟

— لا ادرى

— اذكر انها وقعت فى عهد وزارة حسين سرى باشا ؟

— يجوز

— من صاحب المصلحة فى تدبير هـذه المظاهرات : الانجليز ، أم الوزارة ، أم المعارضون لها .

— استبعد المعارضون وبقى الباقون .

— هل يقبل عقلا أن يكون الأنجليز هم الذين دبروا هذه المظاهرات

— لايعقل أن يدبرها الانجليز ضد انفسهم إلا إذا أرادوا أن يجدوا منها ذريعة للتدخل .

— هل صحيح أنك ألقيت خطابين فى الاسكندرية ورأس البر تهاجم فيهما سياسة بريطانيا

— وانا دائما افعل ذلك

— انت قلت امس فهمت من لامبسون وليتلتون انك سمعت منهما انهما قالا اننا نطعن من الأمام ومن الخلف اى ان الوزارة غير صديقة ؟

— صحيح

— وكيف تفسر ان يوكل إلى رفعتك الوزارة فى هـذا الوقت مع مهاجمتك لهم فى خطبك ؟

— كانوا فى حالة حرج والأحوال خطيرة وفى حالة حرب من امام ومن خلف ولهـذا أرادوا ان يتولى الشعب الحكم وزعيم الشعب هو مصطفى النحاس .

— خطبت قبل تولى الوزارة تهاجم الانجليز لاعتدائهم على حقوق البلاد ، فهل ألقيت مثل هذه الخطب بعد تشكيلك الوزارة

— كنت أعمل ماهو اكثر من ذلك . كنت أعمل عملا منتجا .

— هل تعلم أن الحكومة البريطانية طلبت من وزارة أحمد ماهر باشا أن لا تحاكم على الاتهامات التى تضمنها كتاب مكرم عبيد باشا الشهير بالكتاب الأسود ؟

— لست أدرى شيئا عن ذلك

— إذا قلت لك على مسئوليتى أنى سمعت من مسئول فى وزارة أحمد ماهر باشا ولعله دولة ماهر باشا نفسه ، ان الانجليز طلبوا ثلاثة أمور : منها عدم محاكمتك ، فكيف تفسر ذلك ؟

— لا أعرف . ويسأل المرحوم أحمد ماهر ، وأنا لم أعلم بل بالعكس كنت أطلب المحاكمة بطريقة قانونية ، وقد كان أحمد ماهر يوافق الانجليز على اعلان الحرب ، وكنا نحن نعارض فى اعلانها

— ماهى الأعمال التى حدثت من محمد طاهر باشا والنبيل عباس حليم وعلى ماهر باشا ، وصالح حرب باشا .. الخ .. أكان بها اضرار بحق مصر أو باستقلالها ؟

— لا أعرف

— هل تذكر أنهم اعتقلوا فى عهدك ؟ — نعم

— ماهى الأسباب

— كثيرة . وقد بلغت انهم يعملون ضد الحلفاء ، وأجريت تحريات عن ذلك من رجالى

— هل أفهم من هذا أن أوامر الاعتقال هذه كانت بناء على طلب بريطانيا ؟

— فى هذه المسائل وهى مسائل شائكة بريطانيا هى التى أبدت أنهم معلون ضد الحلفاء

— هل تذكر ما صدر من رفعتك فى خطبتى الاسكندرية ورأس البر؟

— لا أذكر . بريطانيا طلبت هذا وأبدت وقائع اسندت إليهم بأنهم يعملون ضد الحلفاء . وهم قسمان : قسم ينتمى إلى العائلة المالكة - والقسم الآخر ...

— إننا نتنازل عن أشخاص العائلة المالكة

— نتنازل عن السؤال كله .

— هل قامت قبل سنة ١٩٤٢ وزارات ائتلافية ؟

— نعم . وفشلت التجربة

— فى سنة ١٩٣٦ أثناء المفاوضات ألم يكن معروضا على الوفد أن يشترك فى وزارة ائتلافية ؟ *

— رفضنا أولا ثم قيل إننا نريد الحكم فتساهلنا ودعونا بعض أشخاص للدخول فى الوزارة ، وأنا أرجو أن لايتم ذلك وأحمد الله على أنه لم يتم ... ولن أجربها مرة أخرى .

— ألم يكن فى سنة ١٩٤٢ اعتبار يدعو إلى التساهل كما حدث فى سنة ١٩٣٦ :

— ذكرت ذلك أمس

(وهنا قال رفعة النحاس باشا إنه تعب من طول الوقوف وطلب أن

---

* ينعت بعض الخبثاء مثل هذه الوزارة بأنها (وزارة اختلافية) لا (وزارة ائتلافية) نظرا لكثرة الخلاف بين الوزراء ، مما يشل نشاطها ويجعلها قصيرة العمر.. وهى عادة تشكل من احزاب الأقليات . .

يسمح له بالجلوس فأذنت المحكمة . ومع ذلك فقد ظل يقف عند الاجابة على كل سؤال)

وسأل رفعته الأستاذ شوكت التونى قال :

— هل علمت رفعتكم بعد تأليف الوزارة أن أمين عثمان باشا كان على علم سابق بما سيصنعه الانجليز فى ٤ فبراير ؟ — لا

— هل كان أمين باشا يتوسط بينكم وبين السفارة فيما يحدث من خلافات ؟ — يجوز

— ما هى السياسة التى تعتقد أن أمين باشا كان يسير عليها بعد إقالة الوزارة وتأليف الرابطة بالنسبة للعلاقات بين مصر والانجليز ؟

— إن هذه السياسة موضحة أيضاحا كافيا من كلامه عن الزوجية وأطوارها .

وسأل رفعته الأستاذ حمادة الناحل :—

— جاء فى النطق الملكى « انتهت المشاورات أمس وعلى أثرها مباشرة طلب السفير البريطانى مقابلة رئيس الديوان وأخبره أن النحاس باشا رفض فكرة الوزارة القومية ، وطلب السفير من رئيس الديوان أن يرفع إلى نصيحة بأن تشكل وزارة وفدية . » فماذا كان مصدر علمه ؟

— لا أعلم

— هل تذكر رفعتكم من هم أهم الذين ودعوك فى محطة قنا ؟

— لا يمكن أن أذكر ، ولو حددت أشخاصا لقلت جائز وجائز لا

— هل تذكر أن أحد الذين قابلوك من الانجليز قال لك إن لى السرور بأن أصافح الشخص الذى سيتولى الحكم قريبا ؟

ـ الناس كلها تقول ذلك ولا أعلق عليه بشيء وأنا لا أعرف الانجليزية

وقال الأستاذ على منصور :

ـ هل أراد بعض نواب المعارضة إثارة المناقشة فى الأسباب التى عاصرت ٤ فبراير فى مجلس النواب عند مناقشة خطاب العرش فمنعت ذلك ماسبب المنع ؟

ـ قلت أمس أنه عدم الرغبة فى إثارة أى شيء يمس العرش

وكانت الساعة قد بلغت منتصف الثانية بعد الظهر ، وانتهت بانتهائها شهادة رفعة مصطفى النحاس باشا أحد شهود الاثبات

شهادة رفعة على ماهر باشا (أحد شهود النفى)

وبجلسة ١١ / ١ / ١٩٤٨ نودى على رفعة على ماهر باشا فحضر ، وعرضت عليه المحكمة الجلوس ففضل أن يؤدى الشهادة واقفا ، غير أنه لما طالت شهادته اضطر إلى الجلوس

وقبل أن يبدأ الدفاع بسؤاله طلب رفعته من المحكمة أن تسمح له بكلمة فلما أذنت له قال : ـ

اسمحوا لى أن ألقى كلمة بمناسبة شهادتى فى القضية ، ذلك أنى تلقيت الدعوة للشهادة فى شيء من القلق لأنى منذ أن خرجت من الأسر أى منذ ثلاث سنوات وأنا أدعو إلى الوحدة لأنى أومن أن مصر لن تخرج من المحن والمآسى التى تمر بها الآن إلا باتحاد تام وتعاون شامل من جميع المواطنين : ولذلك فإنى منذ خرجت من الأسر تناسيت الماضى ناظرا إلى المستقبل ، ولم انزع إلى الماضى إلا لأستخلص منه العبرة والكلام فى الماضى الآن يؤثر فى الدعوة إلى التعاون والوحدة الذين تحتاج إليهما البلد

الآن ، ولكنى عندما دعيت للشهادة لم يسعنى إلا الحضور ، وسأحاول أن أؤدى واجبى أمام القضاء بقدر ما أستطيع

ثم سأله الأستاذ حمادة الناحل :

— ما هى الظروف التى أحيل فيها المرحوم أمين عثمان باشا إلى المعاش فى عهد وزارتكم ؟

— أحيل المرحوم أمين عثمان باشا إلى المعاش لأسباب كثيرة منها أنى كنت أرى أن المرحوم أمين عثمان باشا قام بأدوار أثناء مفاوضات سنة ١٩٣٦ لم تكن مشرفة له ، وأنه عندما كان وكيلا بوزارة المالية كان يخشاه بعض الوزراء لصلته بالانجليز ، وأنه كان فى وكالته للوزارة لاينجز أعمالها بل كان يوجه نشاطه إلى الخارج فى أمور لا تتعلق بمنصبه ، ولذلك رأيت إحالته إلى المعاش وسعيت فى تعيينه فى أحد المقاعد الخالية فى إدارة البنك الأهلى ، ولم يدر السفير البريطانى بأمر الاحالة إلا حينما جاءنى طالبا أن يكون أمين باشا صلة بينى وبينه فى تبليغ المسائل الصغيرة فأفضيت إليه بالأمر .

— ما هى الأعمال التى كان أمين باشا يقوم بها خارج عمله فى الوزارة ؟

— كان يؤدى نوعا من الوساطة أو الاتصال بالسفارة

— ما هى الأشياء التى ذكرتم أنها لاتشرف أمين باشا فى مفاوضات سنة ١٩٣٦ ؟

— كنت رئيسا للحكومة سنة ١٩٣٦ وكنت أمهد للمفاوضات بإزالة العقبات التى كان منها عدم رغبة الانجليز فى أن يكون المرحوم أحمد ماهر باشا والنقراشى باشا (المرحوم) ضمن أعضاء هيئة المفاوضات

ولكنى ذللت هذه العقبة وسحب الانذار الخاص بذلك ثم لاحظت أن الطلبات الانجليزية مبالغ فيها فكلمت السفير البريطانى فى هذا الشأن فأخبرنى بأن أمين عثمان باشا أفهمهم أن النحاس باشا يساوم كثيرا وأنه يريد أن لايقبل ٥٠ ٪ من الطلبات الانجليزية وأنه يجب على الجانب البريطانى أن تكون طلباته ٢٠٠ ٪ حتى يحصل على المائة التى يطلبها كاملة

— كيف ذللتم المشكلة التى اشترطها الانجليز بعدم قبول المرحوم أحمد ماهر باشا والنقراشى باشا (المرحوم) ضمن هيئة المفاوضات ؟

— صارحونى بأن أحمد ماهر باشا والنقراشى باشا كانا من ضمن المتهمين بقتل السردار

مكرم باشا — أنا أفهم أن المعارضة كانت منصبة على المرحوم أحمد ماهر باشا ولم يكن هناك داع ليعارضوا فى النقراشى باشا .

وأجاب رفعته على سؤال للأستاذ حادة الناحل عن الخلافات بين رفعته والانجليز أثناء توليه الوزارة بأن أول خلاف كان لعدم موافقته على اعلان مصر الحرب كطلب الانجليز لأنهم رفضوا أن يعطوه وعدا بأن تستكمل مصر استقلالها عند نهاية الحرب قائلين إنهم يكفيهم ما لاقوا من وعد بلفور فى الحرب الأولى

وقال انه حدث خلاف بعد اعلان الأحكام العرفية فقد طلب الانجليز أن يكون الحكام العسكريون منهم ، وأن تكون أمور الصحراء فى أيديهم فلما رفض ذلك قالوا له إن وزارة محمد محمود باشا تعهدت لهم بذلك شفويا ولكنه أصر على الرفض حرصا على مصلحة البلاد واستقلالها .

ومن الخلافات التى حدثت خلاف كان بخصوص زيارته للسودان

ورغبتهم فى أن تكون زيارته كسائح لا كرئيس وزراء ، ولكنه أصر على أن يزور السودان كما يزور تشرشل اسكتلندا فلم يترك نائبا عنه فى مصر ، وسافر هو وزميلاه وزيرا الدفاع والأشغال ، وظلوا طول الوقت يديرون الأعمال بالطائرة من الخرطوم

وقال إنه أفضى للانجليز بنية دخول إيطاليا الحرب قبل اعلانها بحوالى ٦ أسابيع رغم أن السفير كان يؤكد له خلاف ذلك

وقال إنه لفت نظر السفير والجنرال ويلسون إلى وجود ٧٠ ألف إيطالى فى مصر منهم ١٢ ألف مدربون على الخدمة العسكرية ، وتمكن من اقناع الانجليز بأن تعلن الحكومة المصرية اجراء التفتيش لكل رعايا الدول الاجنبية ومنها انجلترا حتى يمكن جمع الاسلحة من الايطاليين وفعلا تم ذلك بعد لأى

وقال إن السفير البريطانى اعترض على سماح الحكومة المصرية لكبير مهندسى السرايات الملكية فيروتشى الايطالى بالسفر إلى ايطاليا خوفا من أن يعود إلى مصر بالباراشوت ، فأفهمته استحالة ذلك لانه فى السبعين من عمره ولا يستطيع التدريب على النزول من الباراشوت إلا إبن العشرين ووافقه الجنرال ويلسون على رأيه ضد السفير .

وقال إن وزير ايطاليا المفوض سأله قبل مغادرته القطر عما إذا كانت مصر تقوم بهجوم على ايطاليا إذا لم تهاجمها ايطاليا فأجاب بالنفى ، ولما زاره السفير البريطانى وأفضى إليه بما دار بينه وبين وزير ايطاليا المفوض احتج السفير على رد على ماهر باشا على الوزير الايطالى وقال له لماذا لم تقل نعم .

فقال على ماهر باشا للجنرال ولسون ألم يكن من حسن السياسة أن أخفى حقيقة نياتنا ؟ فأيده الجنرال ويلسون فى ذلك .

وقال إنه بعد أعلنت إيطاليا الحرب استدعى السفير وأخبره أنه سيعلن فى مجلس النواب أن مصر لن تدخل الحرب إلا إذا هوجمت الجنود المصرية أو اعتدى على مواقعها وعلى الاراضى المصرية من غير استفزاز من القوات المصرية .

فقال له السفير وما هو الموقف إذا هوجمت الجنود البريطانية ، فقال له إن مصر ستقف موقفا سلبيا ، وعلل ذلك بأن الجنود البريطانية كانت فى موقف ضعيف جدا فلم يكن لديها غير ثمانية آلاف جندى و٢٨ مدفعا لمقاومة الطائرات منها ١٨ فى الاسكندرية لحماية الاسطول وثمانية لحماية المصانع البريطانية فى القاهرة .

وقال انه حدث خلاف أيضا حول اعتقال الألمانيين فقد كان التفاهم بين السلطات المصرية والبريطانية والألمانية على عدم التعرض لرعايا ألمانيا فى مقابل ألا تتعرض ألمانيا لرعايا مصر هناك ، غير أن الألمان نقضوا هذا الاتفاق ، فقد قبضت ألمانيا على المصريين فى البلاد الالمانية .

وحدث أن أتت سفينة من الهند تحمل قناصل من الالمانيين فرأينا اعتقالهم كرهينة للمصريين المعتقلين ، ولكن السفير طلب منى تسليمهم ليتبادلهم الانجليز مع القناصل البريطانيين المعتقلين فى ألمانيا بحجة أنهم من عائلات بريطانية كبيرة وفى حالة صحية سيئة ، ويخشى عليهم من المرض فى المانيا . وقد قبل ذلك .

وقال رفعته إنه ضبط عند قاض ألمانى بالمحاكم المختلطة أوراق تدل على أنه كان على اتصال بهتلر كما وجد عنده مشروع معاهدة روسيا مع المانيا

واتفاقهما على تقسيم بولندا . وقد عرض رفعته هذه الأوراق على السفير فطلبتها وزارة الخارجية البريطانية للاطلاع عليها ، فسلمت إليهم كأمانة .

وقال انه طلب منه اعتقال وزير ايطاليا المفوض وأن تفتش المفوضية الايطالية وملابس موظفيها ، وان لايسمح إلا للوزير المفوض بالسفر ، ولكنه قال للسفير إنكم لم تعتقلوا الوزير الايطالى فى لندن حتى نقوم نحن بهذا الاجراء ، وان العدد الذى يسمح بسفره مع الوزير الايطالى يتحدد بعدد المصريين والانجليز الموجودين فى ايطاليا . وانتهى الأمر بان سافر وزير ايطاليا المفوض وبرفقته ٨٠ إيطاليا سافر مقابلهم ٨٠ مصريا وانجليزيا كانوا فى ايطاليا .

وقال انه رفض إجابة طلب السفير اعتقال صدقى باشا (المرحوم) وتوفيق دوس باشا وأحمد كامل باشا (المرحوم) بحجة أنهم أعضاء فى شركات المانية ، كما رفض محاكمة الأستاذ أحمد حسين بحجة أنه هتف بسقوط بريطانيا . وقد رفضت اعتقال أحد ، وقلت لهم إنه لايبعد أن يكون هناك انجليز أعضاء فى هذه الشركات أيام كانت المانيا دولة صديقة .

كما أنى أفهمت المستر بيزلى مستشار السفارة بأن لاجريمة فيما هتف به الأستاذ أحمد حسين

الأستاذ حمادة الناحل — تقول رفعتكم أن الحكومة المصرية كانت تستلهم المصالح المصرية ، فهل لم يكن فى تصرفات الحكومة المصرية مايتنافى مع المعاهدة ؟

فأجاب رفعته بأن الانجليز لم يكن لهم محل للشكوى مطلقا وربما حصل منهم تجن فى بعض الظروف ، من ذلك أن السفير طلب منه اعتقال شخص بحجة أنه كان يحوم حول مخازن الذخيرة لتدميرها ، فتبين له أن هذا

الشخص كان مريضا فى المستشفى حينئذ . كما جاء السفير وقال إن فى سراى المنتزه أنوارا تهدى الطائرات المعادية فأجابه بأن هذا غير صحيح .

وقال انه بعد أن استقال بأربعة أيام جاءه خطاب من الجنرال ويلسون يعلن فيه اسفه للأزمة السياسية التى سببت استقالته وينزه فيه العسكريين من أنهم اشتركوا فى هذه الأزمة وشكره على معاونته إبان حكمه ، وقال انه يسعده أن يسمح له بلقائه للتحدث معه من وقت لآخر .

الأستاذ حمادة الناحل — هل هذا الخطاب موجود ؟

— نعم وهو تحت تصرف المحكمة إذا رأت ذلك ؟

وقال الشاهد ردا على سؤال من الدفاع بأنه طلب إليه اعلان الحرب ثلاث مرات : الأولى عند إعلان المانيا الحرب ، والثانية عند دخول ايطاليا الحرب ، والثالثة بعد استقالته من الوزارة حين طلبت بريطانيا من تركيا دخولها الحرب ، وكانت انجلترا وقتئذ وحيدة ، فاشترط الترك أن تعلن مصر معهم الحرب على أن يكون رئيس الوزراء هو على ماهر باشا .

وقال إنه عندما طلب إليه ذلك فى المرة الأخيرة اشترط أن يعلن الانجليز بطلان المعاهدتين المصرية والعراقية واستبدالهما بمثل المعاهدة التركية الانجليزية .

وسئل رفعته عن الخطبة التى ألقاها فى مجلس الشيوخ فقال إنه رأى ان يوضح موقفه من اعلان الحرب خصوصا بعد انكار السفير انه طلب منه دخول الحرب ، فألقى خطبته ليضع الأمور فى نصابها .

وأجاب رفعته عن ظروف اعتقاله بان ذلك كان بناء على طلب السفير البريطانى فى عهد المرحوم حسن صبرى باشا الذى رفض اعتقاله ، ثم فى عهد

دولة حسين سرى باشا الذى كان يميل إلى اعتقاله لولا أن وقف البرلمان فى وجهه مستنكرا ، ثم فى عهد رفعة النحاس باشا وهذا ما يرغب فى نسيانه .

وقال إنه فى ذلك الوقت جاء السفير البريطانى وقال له إنه متهم هو والمرحوم الشيخ المراغى بإثارة الأزهريين ، وطلب منه أن يعتكف فى القصر الأخضر فرد بأنه يذهب فى المواعيد التى تعود الذهاب فيها إليه وأنه ليس للسفير أن يطلب منه مثل هذا الطلب وهو لا يقبله منه .

وقال انه لاقى متاعب عديدة فى تنقلاته فى المعتقل حتى أنه تعود على تناول الاسبرين مع أنه لم يكن معتادا عليه ، وفى مرة استغرقت رحلته إلى أحد المعتقلات مدة طويلة حتى انه سافر فى الثامنة والنصف مساء ووصل فى منتصف الليل فى مكان موحش ولم يكن المكان معدا فظل ساعة ونصف ساعة فى العراء وسط البعوض ..!

وبجلسة ١٢ / ١ / ١٩٤٨ قدم رفعة على ماهر باشا خطاب الشكر المرسل لرفعته من الجنرال ويلسون (كما جاء على لسان رفعته فى الجلسة السابقة) وأخذت المحكمة صورة الخطاب ورد إلى رفعة الشاهد .

٤ فبراير أيضاً ...

ثم سأل رفعة الشاهد عن معلوماته عن حادث ٤ فبراير والحوادث التى سبقته ، فأجاب الشاهد أن حادث ٤ فبراير محزن ، لأن الانذار كان من السفير البريطانى وهو ممثل ملك بريطانيا إلى رئيس الدولة المصرية وهو جلالة الملك ؛ وكانت صيغة الانذار ليست فقط اعتداء على الاستقلال بل كانت اعتداء على الشرف الوطنى وايذاء الكرامة الوطنية

ولقد كانت الطلبات الواردة فى الانذار منصبة على عمل داخلى وهو تعيين رئيس وزارة مصرى بالذات مما لم يحدث مثله فى العلاقات الدولية فى أى دولة من دول العالم .

وتدل الطلبات التى وردت فى الانذار على أن هذه العملية كانت مدبرة داخل القطر المصرى ، وأن السفير لم يأت بها وحده ، بل لابد أن يكون قد اشترك معه فيها بعض المصريين ، وهؤلاء ليسوا من الذين فى الخارج فحسب بل منهم بعض رجال السراى أنفسهم وعلى رأسهم أكبر رجال السراى أيضا وهو المرحوم أحمد حسنين باشا . (!!)

ولم يكن رفعة النحاس باشا هو مدبر هذا الحادث بل كان مدبره هو المرحوم أمين عثمان باشا لأنه كان فى غاية الذكاء ولـه من المقدرة مايمكنه أن يتصل بخصومه واعدائه ويتقرب إليهم وكان شديد الرغبة فى أن يكون وزيرا فاستغل كل مواهبه وقوته ووسائله لبلوغ هذه الغاية ، ولم يكن يأمل أن يكون وزيرا فحسب بل كان يطمع فى رياسة الوزارة ولو أمد الله فى أجله لبلغ أمنيته ، ولقد كان المستر ريد يقول عنه انه رجل المستقبل .

وأراد الشاهد أن يضرب أمثلة على تردد أمين عثمان باشا على خصومه فقال انه حينما كان رئيسا للديوان الملكى جعل امين عثمان باشا يلح فى السماح له بمقابلته مستعينا على ذلك بأصدقائه فلم يجد بدا من مقابلته لأن منصبه يحتم عليه استقبال جميع المواطنين . كما زاره أيضا فى داره بالزمالك ، وكان غرض أمين باشا من ذلك أن يتقرب للسراى ، وكانت هـذه المناورات تفسح الطريق أمام الراغبـين فى الحكم حتى انهم كانوا لايستنكفون طريقته .

وقال إن أمين عثمان باشا جاءه مرة واخبره ان حسين سرى باشا عرض عليه وزارة المالية ولكنه رفضها ، فلما سأله عن سبب الرفض أخبره ان السفير البريطانى أفضى إليه ان وزارة حسين سرى باشا اشرفت على النهاية .

وقال الشاهد إنه حدث مرة أن كان جالسا مع المرحوم أحمد ماهر باشا حينما حضر أمين عثمان باشا وتكلم فى وجوب تعاون احمد ماهر باشا بصفته زعيم الأغلبية داخل البرلمان مع النحاس باشا زعيم الأغلبية الشعبية

ثم أخذ رفعة الشاهد يسرد معلوماته عن يوم ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ فقال انه وصلته دعوة من كبير الأمناء فى اليوم المذكور لمقابلة جلالة الملك فى الساعة الرابعة بعد الظهر . غير انه نظر لورود الانذار البريطانى فقد عدلت الدعوة إلى الساعة الثالثة ليجتمع الزعماء لبحث هذا الانذار .

وعند عقد الاجتماع فى عابدين تلا حسنين باشا بيانا يتضمن الانذار البريطانى ، ثم دارت المناقشة ، وكان جلالة الملك قد عرض على رفعة النحاس باشا فى اليوم السابق تأليف وزارة قومية ، وكانت المناقشة تدور على اساس ان ينفذ رفعة النحاس باشا رغبة الملك . ولكن النحاس باشا تجاهل الظروف وسار فى مناقشاته على طريقته المعتادة مبينا المتاعب التى تنشأ عن تأليف وزاره قومية ، فعرض عليه رفعة الشاهد ان يؤلف وزارة قومية لمدة شهرين تجرى فى خلالها الانتخابات فرفض النحاس باشا . فعرض عليه تأليف وزارة محايدة تجرى الانتخابات فرفضها . وانتهى قرار المجتمعين برفض الانذار ووقعوا جميعا على ذلك .

وقال إنه بعد التوقيع على قرار رفض الانذار أخذ هذا القرار حسنين باشا ثم عاد وقال للمجتمعين إن السفير سيحضر بنفسه ليبلغ جلالة الملك قرار الحكومة البريطانية . فسأل المجتمعون حسنين باشا عما إذا كان يعرف قرار السفير فأجاب بالنفى . غير أنه اتضح للشاهد فيما بعد أن حسنين باشا كان يعرف أن الدبابات ستحاصر سراى عابدين وأنه حدثت مناقشات

بين جلالة الملك وبين حسنين باشا فى هـــذا الشأن ، ولـكنه كتم ذلك عن الموجودين .

الأستاذ الناحل — هل تعتقد أن التدخل البريطانى كان أحد العوامل التى أدت إلى سقوط وزارة حسين سرى باشا

— لا .. إن التدخل البريطانى كان الغرض منه أن لا يشكل الوزارة أحد غير النحاس باشا وقطع الطريق على كل من يحاول تشكيلها سواه

وبعد أن أجاب رفعته على الاسئلة الخاصة بمعاملته فى المعتقل ، سأله وهيب بك دوس :

— ذكرتم أنكم أحلتم أمين عثمان باشا على المعاش لأنه كان يقوم بأعمال خارجة عن منصبه فما هى هذه الأعمال ؟

— أعرف أنه كان يوقع على أوراق لا يصح أن يوقع عليها من فى منصبه ، ومن ذلك أنه حدث فى اثناء مناقشاتى مع الانجليز حول توسيع ميناء الاسكندرية أن قدموا لى خطابا بتوقيع أمين عثمان باعتباره وكيل المالية ، فقلت لهم إن هذا شىء مخالف للدستور وأنه جرى العرف الدولى أن كل دولة تتعاقد مع دولة أخرى يجب أن يكون تعاقدها فى حدود دستورها ويجب لذلك أن يعرف الانجليز أن الدستور المصرى لا يعد توقيع وكيل المالية مقيدا للحكومة بشىء

— هل تذكر أنه كان من ضمن مهام أمين عثمان باشا السعى لدى انجلترا لتتنازل عن طلبها بأن تقوم الحكومة المصرية بإنشاء ثكنات للجيوش الانجليزية فى منطقة القنال ؟

— أظن أن شيئا من هذا القبيل حدث فى عهد وزارة محمد محمود باشا

حسنين باشا وحده يعلم

بما سيتطور إليه حادث ٤ فبراير

— هل كان البيان الذى ألقاه حسنين باشا عليكم فى اجتماع عابدين طويلا أم قصيرا ؟

— كان يدور حول الانذار

— هل تذكر أنه فى هذه الجلسة قال جلالة الملك لكم أن لاتنظروا إلى شخصه بل انظروا إلى مصلحة البلد مستقلة عن شخص جلالته ؟

— نعم قال جلالته ذلك

— ذكرتم أن حسنين باشا كان على علم بما سيتطور إليه الموقف يوم ٤ فبراير فهل كان أحد المجتمعين على علم بذلك أيضا ؟

— لم يكن يعرف ذلك سوى حسنين باشا (المرحوم)

المحكمة — من أين استقيت هذه المعلومات ؟

— من شخص موثوق به .

الدفاع — هل كنتم شهودا فى الجلسة التى كلف فيها جلالة الملك رفعة النحاس باشا بتأليف الوزارة على الطريقة التى يراها — نعم

— وما هى الظروف التى دعت إلى تغيير الموقف

— حسنين باشا كان مصرا على سكوته حتى اشرفت الساعة على التاسعة وكانت قد حصلت مناقشات قبل ذلك . وأنا وصلت السراى والدبابات موجودة .. وقد اراد جلالة الملك أن ينهى هذه الزوبعة ، فقال جلالته بصوت آمر لايحتمل المناقشة : « لننس ما حصل . وأنا أكلف النحاس باشا بتأليف الوزارة كما يشاء وعليه أن يبلغ السفير فورا أنى كلفته بذلك .»

ثم ساله الأستاذ لطفى جمعة : ـ

ـ كيف تفسر معاملة الانجليز لك معاملة شاذة مع انك ذكرت انك كنت تطلعهم على اسرار حربية كثيرة ؟

فأجاب الشاهد أن سبب ذلك يرجع إلى ما قرره الجنرال ولسون فى خطابه بأنه كان نتيجة تصادم بين ولاءين ، وقال إن سياسته كانت سياسة مصرية سليمة وأنه كان يرى من واجب الولاء لمصر ان يكون على ولاء لحلفاء مصر ، فعامل الحلفاء معاملة كريمة ، ولما نشبت الحرب كانت جميع الدول تعانى موقفا دقيقا ، فلما رفضنا اعلان الحرب اقتدى بنا كثير من الدول منها اليونان وتركيا ويوغسلافيا فقد اخذت رأى مصر بصدد الحرب كما ان العراق كان على وشك ان يدخل الحرب لولا انه علم اننا غير راغبين فى دخولها فعدل عن موقفه .

وقال إنه يظن ان هذا هو سبب العداء بينه وبين الانجليز . وانه عندما قرر عدم دخول الحرب رأى ان يصدر القرار بالاجماع كما حصل بالنسبة للاضراب فى سنة ١٩١٩ عندما اختلفوا فى مدته فأخذوا برأى اصحاب المدة الأقل حتى يكون القرار بالاجماع وقد اخبرهم انه يرى ان اعلان الحرب مرهون بالظروف وانه لا مانع ان يعدلوا عن قرارهم ويدخلوا الحرب فيما بعد ، ولكن إذا دخلوا الحرب الآن فانهم لا يستطيعون ان يستردوا هذا القرار فيما بعد، وقد تجد ظروف تجعلنا ندخل الحرب، وانه لو كان رئيسا للوزارة فى سنة ١٩٤٣ لما تردد فى دخول الحرب .

وقال ردا على سؤال من المحكمة أن الانجليز كانوا يعتقدون أن بعض المصريين يرغبون فى دخول الحرب مع أن ذلك لم يحصل عند اعلان ألمانيا الحرب ، وإن كان حدث عند دخول إيطاليا بعد ذلك .

وقال إنه حينما كان فى مؤتمر فلسطين طلب منه الانجليز أن يتخلى عن الحكم بدون مقاومة وكان من الواضح أن كل بغيتهم كانت فى رئيس وزارة يعلن الحرب .

وسأل رفعته الأستاذ على أيوب :—

— هل كنت رئيسا للديوان الملكى فى سنة ١٩٣٧ ؟ — نعم

— هل تدخل السفير البريطانى فى سنة ١٩٣٧ لمنع إقالة الوزارة الوفدية؟

فأجاب الشاهد بأنه كان وقتئذ فى سراى القبة حينما اتصل به السفير البريطانى تليفونيا وأخبره أنه سيكون مسئولا عما يحدث فى حالة إقالة الوزارة ، فأجابه بأنه مسئول دائما وفى كل وقت وفى كل مكان وأبدى ستنكاره لحديث السفير فى هذا الموضوع مع أنه من بين الموقعين على المعاهدة . فتقهقر السفير وقال انه يتكلم كصديق . فلما سأله عن حاجته رجاه أن لاتكون إقالة الوزارة فى تلك الليلة وأن تؤجل إلى الصباح ، فأخبره أنه سيعرض الأمر على الجهات العليا وأنهى إلى جلالة الملك حديث السفير ، وكان المتفق عليه قبل ذلك أن تكون الاقالة فى الصباح . فأتصل بالسفير وأخبره أنه لن يحدث شىء فى الليل ، فطلب منه أن يقابل مكرم باشا وتمت المقابلة فى سراى عابدين ، وكان يصحب مكرم باشا أمين عثمان باشا . واستمرت المقابلة ساعتين استعرض فى خلالهما الموقف ، وعرضت بعض العروض رفضها مكرم باشا ، ولاشك أنه يقبلها الان بكل ترحيب ؟ !!

— ماذا كانت صفة أمين باشا فى حضور هذا الاجتماع

— الجواب عند مكرم باشا

مكرم باشا — هذه أشياء خطيرة جدا ، فهل انقلبت الدعوى إلى دعاية

وهنا قامت مشادة (كلامية) بين مكرم باشا والأستاذ على أيوب، رأى سعادة الرئيس عدم نشر شيء عنها فى الصحف

وأجاب رفعة الشاهد على سؤال للاستاذ الظاهر حسن أحمد بصدد الباخرة «فوزية» فقال: إنه منذ أن أعلنت إيطاليا الحرب كان من دأب السفير أن يحرك موضوع اعلان مصر الحرب، ويحاول يوميا أن يثبت أن إيطاليا قد قامت باعتداء على مصر، ومن ذلك أنه أثناء اجتماع عابدين قال أن الطائرات التى كانت فى جو مصر ألمانية غير أنه تبين من فحص الطبيب الشرعى أنها كانت طائرات بريطانية ومنذ هذا الاكتشاف منع الطبيب الشرعى من فحص اى شيء يتعلق بالانجليز.

فلما طلب السفير البريطانى الباخرة «فوزية» بحجة استخدامها فى نقل المياة إلى الصحراء قال له إن عند الانجليز مكثفا للمياة فضلا عن أن السكك الحديدية فى امكانها نقل اضعاف أضعاف الكميات التى يمكن أن تنقلها الباخرة، وقد فهم أن الغرض لم يكن نقل المياة بل لتعريض الباخرة فوزية لاعتداء الايطالى حتى يتخذ منه حجة لأن تعلن مصر الحرب.

ونفى الشاهد أنه طلب أن تحمل الباخرة فوزية علما بريطانيا بدل العلم المصرى

— قررتم أن حسنين باشا كان على علم بالدبابات فهل كان ذلك قبل الاجتماع أم بعده؟

— أثناء الاجتماع

وأجاب الشاهد أنه سمع أن أمين عثمان باشا كان يحمل تفويضا من وزارة محمد محمود باشا بالتمهيد للمفاوضات لتعديل معاهدة سنة ١٩٣٦

وسأله الأستاذ ابراهيم فرج (محامى المدعية بالحق المدنى):

— ما هى الصفة التى كان يشغلها أمين عثمان باشا فى هيئة المفاوضات ؟

— كان سكرتيرا للنحاس باشا أو للهيئة لا أذكر

— لما بلغك السفير أن أمين باشا نصح الانجليز بالمبالغة فى طلباتهم ألم تفكر فى تبليغ ذلك لرئيس الهيئة أو أحد اعضائها لخطورة الأمر ؟

— لا ، لأنه فى هذا الوقت كانت هناك حوادث خطيرة منها المعاهدة مع الدولة السعودية كما كانت هناك مساع لعودة دستور سنة ١٩٢٣ وكانت هناك مشاغل كبرى حالت دون ذلك ولو طال الوقت لانتهزت أول فرصة وأبلغت النحاس باشا ذلك

— لما تولت وزارة محمد محمود باشا الحكم وكنت رئيسا للديوان وكانت هناك مفاوضات بشأن مسألة الثكنات وكان أمين عثمان باشا منتدبا لذلك ألم تفكر فى تبصير محمد محمود باشا بالأمر ؟

— إذا كان أمين باشا أخطأ مرة فيصح أن يصيب مرة أخرى .

— يعنى لم تنبهه ؟

— يجوز أن أكون قد تكلمت معه ولكنى لا أذكر ذلك .

— ماذا دار بينك وبين مكرم باشا بشأن الاقالة فى عابدين ؟

— أنا لم يكن لى شأن بالاقالة .

— انا أريد أن أعرف منك إن كان الخلاف على مسائل دستورية أم غير دستورية .

الرئيس — المحكمة ترفض توجيه هذا السؤال

مكرم باشا — أنا أقرر ان الخلاف بين الوفد والسراى ليس معناه الخلاف بين الوفد وجلالة الملك بل كان مع رجال السراى وحدهم

وبهذا تنتهى شهادة رفعة على ماهر باشا

تعليقنا

نتبين من شهادة رفعة على ماهر باشا - وهو أحد شهود النفي فى القضية - أن رفعة الرئيس الجليل لم يكن يعلم بشيء مما حدث من جانب الانجليز فى ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ ذلك الاجراء الدنيء الذى لم يحدث فى أى عصر من العصور ولا يستند إلى أى حق أو سابقة دولية . وأن صاحب المقام الرفيع الرئيس الجليل مصطفى النحاس باشا (رئيس مجلس الوزراء الحالى) وزعيم وادى النيل ، قد وقف من حوادث ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ موقفا مشرفا حازما .. وأنه لم يقبل الوزارة إلا بعد الحاح متكرر من جانب مليك البلاد .. وأن قبوله الوزارة قد أنقذ العرش المفدى ونجى البلاد من أزمة خطيرة .

ولقد كشفت شهادة رفعة على ماهر باشا الستار عن حادث ٤ فبراير ومدبريه والدور الذى لعبه فيه رجال السراى وعلى رأسهم المرحوم أحمد حسنين باشا .. إلا أن هذه الصراحة التى برأت ساحة النحاس باشا قد ضايقت أحزاب الأقليات الذين كانوا يطبلون ويزمرون ويهللون للنيل من مكانة النحاس باشا (الوطنى ، المصرى ، الجـــريء) وانطلقت أذنابهم وأبواقهم تشوه الموضوع وتفسره تفسيرا مغرضا متنـــكبة حدود الحق والصراحة .. مدفوعين بعامل الحقد والحسد .. ولم تكن ثورتهم هذه لتنال من مكانة الزعيم الجليل - قيد أنملة - عند الشعب ، بل ان الزعيم الوطنى كان يقول للشبان الوفديين : « إن لكم أن تفاخروا بموقف زعيمكم من حادث ٤ فبراير .. اذكروا دائما أن ٤ فبراير مفخرة للوفد والوفديين . والأيام وحدها كفيلة بإظهار الحقيقة » وقد كان ...!!

وأذكر أن رفعة على ماهر باشا استهدف لحملة عنيفة من المهاجمات من جانب صحف الأقليات على أثر إدلائه بهذه الشهادة الحقة التى ليس فيها أى تحيز ظاهر أو مستتر ، ولا سيما « أخبار اليوم » ... (تراجع اعدادها التالية لتاريخ هذه الشهادة) .

وأذكر كذلك أن مجلة « النداء » قد قامت بتحقيق صحفى مع كبار السياسيين المحايدين ، ونشر رئيس تحريرها فى ذلك الوقت « الأستاذ أبو الخير نجيب » أحاديث هؤلاء السياسيين حول مأساة ٤ فبراير فى اعـــداد متتابعة خلال شهر ديسمبر سنة ١٩٤٧ فليرجع إليها القراء ففيها مايزيدهم إيمانا على ايمانهم ويقينا على يقينهم بأن رفعة النحاس باشا برىء من كل ما تحاول أحزاب الأقليات أن تنسبه زورا إليه فى صدد حادث ٤ فبراير .. وليطمئن الجميع إلى أن وطنية « مصطفى النحاس » أقوى وأرسى من الجبال

ونشرت نفس المجلة فى عددها الصادر فى ٢٣ / ١٢ / ١٩٤٧ كلمة لعبد الجليل أبو سمرة باشا « القطب الحر الدستورى ... » - وقد سأله المحرر :

س ــ ماهو رأيكم فى الضجة التى أثيرت حول حادث ٤ فبراير وموقف مصطفى النحاس باشا منه ؟

ج ــ كل ما استطيع أن أقوله هو أننى شخصيا أرى أن النحاس باشا قد كسب بشهادته الأخيرة فى ساحة القضاء ، إذ بدد سحب الريبة والتهم التى كانت توجه إليه ... الخ .»

مرافعـــة النيابة

وبجلسة ١٠ / ٤ / ١٩٤٨ استهل ممثل النيابة الأستاذ أنور حسن حبيب (القاضى الآن) مرافعته بقوله : -

« إن يوم ٤ فبراير سنة ١٩٤٢ سيظل وصمة فى جبين الامبراطورية الأنجليزية وسيظل دليلا صارخا على البربرية التى هوى إليها الانجليز فى ذلك اليوم الأغبر الكالح . سنظل نلعن الانجليز أبد الدهر ماداموا محتلين بلادنا ، وليخيل إلى أن كل باب يغلق إنما هو صفعة فى وجوههم ، وكل كلب ينبح إنما يصرخ فى وجوههم : الجلاء ووحدة وادى النيل شعورنا وشعارنا . . » وانتقل إلى أمل المصريين فى تحقيق الجلاء فقال : إن هذا لايكون بالتناحر والتنابذ والانقسام شيعا وفرقا ، وقيام نفر من الشباب بقتل القادة ليسود الوادى جو من التوتر والخوف ، ويغدو كل منا يتوجس الشر ويخشى الغدر حينما حل فنشتغل بتطبيب جراحنا الداخلية عن مكافحة الأفعوان الأجنبى ، فنتيح له أن يلقى السم المرة بعد المرة وما سمه إلا أشاعة الخلاف والفرقة وبث الفوضى . »

ثم ناشد الشباب أن يتقى الله فى نفسه ، وحضهم على اتباع أحكام الشريعة السمحاء وما فيها من تهذيب للطباع والنفوس ، وعزوف عن الشر والرجس ، وتحريم لقتل النفس التى حرم الله قتلها إلا بالحق .

ثم قال : « . . لنكن جميعا اخوانا متحابين متحدين ، يأمن بعضنا شر بعض ، قلوبنا صافية خالية من الاجش ، عافين متناسين ماقدر لنا من شر ، نقف كالبنيان المرصوص يشد بعضنا بعضا ونذود عن وطننا خلف العرش ، وحول التاج يدا واحدة . ويد الله مع الجماعة (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا . وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تتقون .) »

ثم استطرد فقال : « . . . إن الجهاد نظام وطاعة . وقد فرض الله طاعة

اولى الأمر ، وجميع الأديان تدعو إلى طاعة ولى الأمر وإلى حب الوطن . وقد جعل المصريون على اختلاف اديانهم على مر العصور هذا الوطن رمزا أحاطوه بالقداسة .. ، ثم دعا المصريين إلى التضامن والاتحاد للذود عن الوطن خلف العرش وحول التاج .

وبعد هذه المقدمة استأنف مرافعته فقال إنه يعرض قضية عصبة من الشبان ساءت أفكارهم وأعمالهم الغى بضلالته وملك عقولهم الشر فأهوى بهم إلى الدرجات السفلى . اتخذوا الدم هواية ، والقتل وسيلة إلى ارضاء نزعاتهم الاجرامية .

وعلى رأس هذه العصبة نيرون عصره ذلك القاتل الذى بدأ طفلا يعذب الحيوان وانتهى ليقتل الانسان فما الذى يحمله على الجريمة وكان يرجى يمنه الخير ؟ وقد عاش حياة كلها يسر مستمر ، لاعذاب ولا شقاء . وقد كان له من تربية أبيه خير مزدجر ومن تعليمه مايبعده عن كل أمر نكر ، وكان له من الحياة والبيئة كل أمر مستقر . ولكنها غريزة الاجرام كلما شب شبت حتى بدت فى هذه السن المبكرة ، ففى صفات الجسم بروز الفكين وضيق العينين وبروز العظام ، وأنه أقرب إلى القرد شكلا ...»

الرئيس — لادا عى لهذه الكلمة . النيابة — هذا كلام الطبيب الشرعى

ثم استطرد قائلا : « إن القتل أبشع الجرائم التى تشمئز منها النفوس الكريمة فليس عجبا أن يكون هدف الانسانية العمل الحاسم على منعه

إن جريمة القتل — وما أهولها — هى جريمة ذات ثلاث شعب : فهى اعتداء على حق الله ، واعتداء على القتيل ، واعتداء على الانسانية .

والجريمة السياسية مهما كان الباعث عليها من خلاف فى الرأى فهى شر الجرائم لأنها تصيب من الأمة أفذاذها . وهؤلاء قلة فى كل أمة وهم إنما

يبغون مجـــد الأمة فإذا أطاح برءوسهم من يخالفهم فى الرأى نضب معين المجـــد .

ومصر التى تبغى مجدا فى هذه الآونة أحوج ما تكون إلى هؤلاء القادة مهما كان رأيهم ، لأنه مامن نهضة سليمة إلا وكان السبيل إليها مقارعة الأفكار والمذاهب ، برهانا ببرهان . وحجة بحجة

إن أمين عثمان لم يكن رجلا من العامة ، بل كان من أصحاب الرأى وله عقيدته التى يؤمن بها . وهو قد اعتقد - إن خطأ أو صوابا - أن مذهبه هو الطريق إلى مجد بلاده . ولكل إنسان أن ينتهج لنفسه من الخلق مايعتقد انه موصل للصالح العام مادام غير مخالف للقانون .

إن حقوق الانسان هى حرية الفكر والقول والعمل ، وقد ناضل الفرد من أجل هذه الحرية طويلا . »

ثم أخذ يشرح الجرائم المنسوبة إلى المتهمين واحدة واحدة ، والأدلة على ارتكابهم لها .

وبجلسة ١٩٤٨/٤/١١ دارت مناقشات حامية حول تفسير سعادة النائب العام لمقدمة النيابة عن الجلاء والانجليز ، بين المتهمين والدفاع والمحكمة ولم تهدأ العاصفة إلا بعد أن قال الرئيس « .. المحكمة تقرر أن هذه الأقوال ليس لها أى أثر فى رأيها . »

وبتلك الجلسة ختم أنور بك حسن حبيب ممثل النيابة مرافعته بقوله :-

« هذه هى صحيفة المتهمين .. وهـذه هى حوادثهم قد سردناها أمام هيئة المحكمة الموقرة .. ونرجو أن يكون فى حكمكم العظة والعبرة لكل من تحدثه نفسه بالخروج على القانون . »

مرافعـــة المدعين بالحق المدنى

ترافع عن المدعين بالحق المدنى بجلسة ١٤ / ٤ / ١٩٤٨ ثلاثة من حضرات المحامين هم: عبد اللطيف محمود بك - وابراهيم فرج بك - والأستاذ محمد أبو العينين ابراهيم .

مرافعة عبد اللطيف محمود بك (صاحب المعالى) عن كريمة أمين عثمان باشا

استهل مرافعته بقوله : « يظهر أن قيم الأرواح قد هانت فى هذا العصر حتى على أمراء البيان ممن لهم شرف الوقوف أمامكم للدفاع عن المتهمين ، كما هانت من جانب آخر على مدعى المعرفة ببعض العلوم الحديثة ، فرأى هؤلاء وهؤلاء أن تحاولوا جاهدين إقامة الشبهة على أن أمين عثمان باشا المصرى الصميم ، أمين عثمان الذى كان موظفا فى وظائف عدة من وظائف الدولة ، والذى كان وزيرا يقوم بواجبه أحسن قيام ، ويؤديه أحسن أداء. ان أمين عثمان رجل يجب أن يذهب دمه هدرا ، ويجب عليكم أنتم سدنة العدل وعمده أن تأخذوا بما يريدونكم عليه ، وأن تقضوا قضاءكم فيه لا له .

وتساءل حضرته عما إذا كان أمين باشا هو الوحيد من بين السياسيين المصريين الذى بنى سياسته على حسن التفاهم مع الانجليز ، وعلى الاتصال بهم ومصادقتهم بغية الوصول إلى حل تستقر عنده الأمور . وقال : « اذكروا لى اسما واحدا منذ سنة ١٩١٨ إلى سنة ١٩٤٨ لم يجامل الانجليز أو لم يصانعهم ويلاينهم أو يرفض الحكم مع وجودهم . »

ثم قال : « ... وإذا كانت المناقشات قد تناولت موقف النحاس باشا وأمين عثمان باشا من الانجليز وحادث ٤ فبراير وقصته تلك القصة المزيفة التى اتخذت أساسا لحملة تشهير لم تنكب بمثلها بلد من بلاد العالم بقدر ما نكبت بها مصر ، حيث وجهت الحملة إلى بعض أبنائها من أخلصهم لها وأعزهم عليها

ثم قال : « ... وإذا كانت المناقشات قد أثارت ما كان مستورا ، فكشفت عن أمر من تناولتهم من الأشخاص غير الوفديين فان علينا أمام الوضع الذى وضعتنا فيه ، وأمام التهم التى كيلت جزافا ، وبالباطل ، علينا أن نكشف من جانبنا حقائق الأمور ، وعلى نفسها جنت براقش . وسيتولى زميلى الأستاذ ابراهيم فرج بك القيام بذلك . وسترون أن هذه الوسائل التى اتخذت للنيل من مصطفى النحاس ، ومن أمين عثمان وسائل مردودة سهامها على أصحابها .

وأنه إذا كان لأحد أن يفخر فى وجه الكافة بمواقف مشرفة فى خدمة قضية مصر وعرش مصر ، فان فى صدر هذه القائمة تقرأ اسمى مصطفى النحاس وأمين عثمان .

وستلمسون مدى التجنى والاغراق فيه على هذين المصريين الصميمين اللذين لم يثنهما ما حاول خصومهما إلصاقه بهما عن القيام بواجبهما كاملا وستتساقط التهم حولهما كأوراق الخريف ذابلة محطمة ، وستعلق هذه التهم بغيرهما حتى لا يستطيعوا منها فكاكا . »

واختتم مرافعته مطالبا بمبلغ ٢٠ ألف جنيه تعويضا .

مرافعة ابراهيم بك فرج (صاحب المعالى) عن زوجة أمين عثمان باشا

استهل (معاليه) مرافعته قائلا :

« أود بادىء ذى بدء أن أقول إن ما أبديه من دفاع فى هذه القضية وخاصة ما يتصل منها بالسياسة من قريب أو من بعيد هى آرائى كمحام أملتها مصلحة الدفاع عن موكلى ذلك لأنى أربأ بالقضاء أن يكون ميدانا للمساجلات الحزبية من ناحية ، ولأنى من ناحية أخرى إذا كنت وكيلا عن حرم المجنى عليه وكريمته فلست فى هذا المجال اتحدث عن هيئة سياسية معينة »

ثم قال : « إن الدفاع أثار حادث ٤ فبراير وحاول من مجرى أسئلته لشهود النفي من رجال السياسة أن يخلص إلى محاولة التشكيك فى وطنية زعيم الوفد والمرحوم أمين عثمان باشا، ليصل من ذلك إلى بواعث القتل. كنت أفهم وجهة النظر هذه لو أن المتهمين أصروا على اعترافاتهم كما فعل غيرهم فى القضايا الأخرى ، ولكنى أجد أن القضية قد تطورت من متهمين معترفين يريدون أن يجعلوا من أنفسهم أبطالا إلى آخرين متخاذلين لا يترفعون عن انكار مايثبت على لسانهم فى محاضر رسمية تارة بالقول بأنهم أبدوا هذه الأقوال تحت سيف التهديد وتارة أخرى أنهم أبدوها متأثرين بالتدليل والترغيب والترفيه . . » ثم قال : « إن الدفاع مهما أوتى من سحر البيان لا يستطيع أن يقنع المحكمة بأن هؤلاء المتهمين لم يرتكبوا الجرائم المنسوبة إليهم . »

ثم قال عما أثاره الدفاع عن اسطورة الوزارة التى كان سيؤلفها أمين عثمان باشا : « . . . على أنه بفرض صحتها فانه لم يقل المتهمون فى التحقيقات أنه من دواعى نقمتهم على أمين باشا أنه كان يتآمر على العرش بتشكيل الوزارة المزعومة ومن ثم لا يصح التعرض لباعث لم يدعوه . اللهم إلا إذا قيل بأن القاتل يقتل أولا ثم يبحث له عن دوافعه لارتكاب جريمته بعد ذلك ويطلب إلى القضاء تقدير هذه الدوافع رغم أنها لم تخطر بباله ، من من قبيل إثابة المجرم رغم أنفه . . . أو إذا قيل إن المحكمة فى قضايا الاغتيالات السياسية تنعقد لمحاكمة المجنى عليهم لا لمحاكمة قاتليهم ، فتبحث حالة هؤلاء السياسيين المساكين وتقلبها وتتلمس خفاياها لمعرفة ماغاب منها عن علم قاتليهم ثم تأخذ هؤلاء القتله بالشفقة لأن لهم عذرا فى جنايتهم على أرواح العباد. »

ثم قال : « لاجدال فى أن الوفد المصرى لم يتول الحكم منذ إقالة وزارته فى ديسمبر سنة ١٩٣٧ إلى فبراير سنة ١٩٤٢ . وقد اضطلع بأعباء

الحكم فى تلك الفترة وزارات من أحزاب الأقلية يسندها مجلس نواب أقصوا الوفد عنه . ومن ثم فلا يمكن أن تنسب إليه الأسباب والمقدمات التى انتهت بحادث ٤ فبراير الذى أسنده الانجليز إلى أن أداة الحكم فى مصر كانت تمالى خصومهم فى حرب هى عندهم مسألة حياة أو موت . ولا يمكن أن ينسب إلى الوفد أيضا ذلك الفساد الذى كان ضاربا أطنابه فى شئون البلاد الداخلية وبوجه خاص فى أمور التموين الحيوية عند الشعب ولاختلال الأمن فى ذلك العهد

وكان زعيم الوفد بالرغم من اقصائه عن الحكم حريصا على أن ينصح ويبصر المسئولين كلما طلبت مشورته ويحذرهم مغبة تلك السياسة الفاسدة التى كانت تهدد مصالح البلاد فى الداخل والخارج . فلم يعبأ أحد بنصحه حتى تحرجت الأمور وأفلت الزمام وتفاقم الحال . عندئذ فقط فكروا فى دعوته والاستعانة بمكانته من الأمة فى تهدئة الحال ، واصلاح ما أفسدوه ..»

مرافعات الدفاع عن المتهمين

مرافعة أحمد رشدى بك

وبجلسة ١٩٤٨/٤/٢٤ ترافع أحمد رشدى بك محامى المتهم الأول (حسين توفيق) ففرق فى المقدمة بين مايقوله المحامى باعتباره مدافعا عن متهم معين والرأى الشخصى لهذا المحامى فى المسائل السياسية التى تتصل بالتهمة المنسوبة لهذا المتهم

ونلاحظ أن رشدى بك قد قسم مرافعته إلى دفع ، ودفاع ، أما الدفع فهو بعدم مسئولية المتهم لاختلال قواه العقلية ، وأما الدفاع فقد استعرض فيه الظروف السياسية والاحداث التى أحاطت بمأساة ٤ فبراير

وبالنسبة للدفع استعرض رشدى بك تقرير الأطباء الثلاثة : أحمد

حسين سامى بك ، ومحمد عمارة بك ، ويوسف بدر الدين بك ، الذين ندبتهم محكمة الجنايات لابداء الرأى فيما جاء بتقرير حضرة الدكتور الخولى بك .. وأراد الدفاع أن يصل من هذا الاستعراض وتلك المناقشات إلى أن المتهم مصاب بانحطاط أو نقص خلقى (وهو أحد أنواع الحالات السيكوباتية أى حالات اعتلال الشخصية) ، وإنها تدخل ضمن عبارة « أو عاهة فى العقل » الواردة فى قانون العقوبات

وقال رشدى بك « ... إن الدكتور القللى بك (عميد كلية الحقوق سابقا والمحامى الآن) ذكر بصريح العبارة فى كتاب « المسئولية الجنائية » أن أمر هذا النوع من الأشخاص يدعو إلى صعوبة كبيرة فى تقدير المسئولية الجنائية ولكن إذا ثبت وجود هذا النقص الخلقى فالرأى السليم أنه لا محل للمسئولية الجنائية . ونص القانون المصرى يتفق وهذا الرأى لأن هذا النقص يعتبر عاهة فى العقل ، ويرى البعض وجوب العقاب فى هذه الحالة من باب الردع ولكن الواقع أنه لا فائدة من عقاب مثل هؤلاء المجانين والواجب وضعهم فى مستشفى خاص بهم ... وأن القانون قد عدل فى النص الخاص بالجنون بحيث يشمل هذه الحالات ، وقد أشار إلى ذلك القللى بك فى كتابه ص ٣٩٠ فقد كان قانون العقوبات الصادر فى سنة ١٨٨٣ يتكلم عن الجنون وحده . وكان هذا النص الضيق سببا فى تردد المحاكم واحجامها عن القضاء بانعدام المسئولية فى أحوال تبين من الابحاث العلمية الحديثه أنها ترفع التكليف عن الشخص وإن كانت لا تعد طبعا من أحوال الجنون بالمعنى الدقيق . ولذلك أضاف النص الجديد إلى كلمة « الجنون » عبارة « أو عاهة فى العقل » وهى عبارة عامة يمكن أن يدخل تحتها كل ما يستجد فى عالم الطب من أحوال الاختلال العقلى أو الأمراض العقلية التى تعدم الشعور أو الاختيار . »

وانتقل رشدى إلى الكلام فى الدفاع الموضوعى فقال: « إذا قدر لدفعنا بعدم المسئولية عدم التوفيق واعتبر حسين توفيق مسئولا عن تلك الجرائم فإن هناك عناصر يجب أن يكون لها اعتبار فى وزن عقوبته .وهذه العناصر هى : سن المتهم والنقص الخلقى فيه ـ والمؤثرات التى تسلطت عليه .. »

ثم أخذ فى شرح ذلك متعرضا لاقوال شهود النفى عن أمين عثمان وخطبته وحادث ٤ فبراير مستشهدا من أقوال هؤلاء الشهود بما فيه مصلحة موكله .

ثم ختم مرافعته بقوله : « الآن وقد انتهيت من الدفاع عن حسين توفيق فان كنت قد عجزت عن هذا الدفاع أو قصرت فيه فحسين توفيق فى ذمة قاضيه قبل أن يكون فى ذمة محاميه . »

مرافعة على بك الخشخانى

وبجلسة يوم الأحد ٢٥ / ٤ / ١٩٤٨ بدأ أستاذى الكبير على بك الخشخانى* مرافعته التى استغرقت اسبوعا كاملا . وقد بدأ مرافعته بمقدمة عن محقق القضية قائلا : « أهى الصدفة وحدها ، وحى الحق ، أن يفتتح اول محضر من محاضر التحقيق فى هذه الدعوى باسم الأستاذ انور حبيب .. الخ» وانها انتهت بمرافعته هو فى القضية ، وامتدح فيه — رغم انه خصمه — مقدمة مرافعته عن الانجليز وحادث ٤ فبراير ..

ثم قال والآن ابدأ دفاعى فى هذه الدعوى مبوبا على الوجه الآتى : — أولا — حالة حسين توفيق العقلية ، ثانيا — الجريمة السياسية ، ثالثا — تاريخ مصر السياسى ، رابعا — سياسة الوفد منذ سنة ١٩٣٧ ، خامسا — مصطفى النحاس ، سادسا — امين عثمان ، سابعا — ٤ فبراير ، ثامنا — المتهمون ، تاسعا — بطلان التحقيقات والاعترافات ، عاشرا — مناقشة ادلة الثبوت بالنسبة لكل جريمة على حدة ، حادى عشر — الخاتمة . »

---

* فى مكتبه أمضيت فترة التمرين ، ومن عبقريته تلقيت حسن التوجيه ، ومن صفاته اكتسبت مزايا شتى ..

ثم قال عن الجريمة السياسية : —

« كانت الجريمة السياسية فى القرون الوسطى تلقى من الشارع أشد العقوبات وكان المجرم السياسى يصادف من صنوف العذاب وألوان الاضطهاد مايجعله اسوأ حظا من المجرم العادى فكانت العقوبة تتعدى جسده وبدنه إلى عرضه وماله ثم إلى ذريته وورثته من بعده ، ولم تكن تلك المعاملة مما يثير الدهشة او يدعو إلى الاستغراب ذلك انه كان نتيجة منطقية لتركيز السلطات فى ايدى الملوك فكان جزاء الذى يثور على نظام الحكم ان يقتل وتحرق جثته وينكل به وبذويه أيما تنكيل . ومن اجل ذلك سميت الجرائم السياسيه بجرائم الاعتداء على الملك ، لأن الملك والدولة كانا اسمين لمعنى واحد .

فلما شبت الثورة الفرنسية ونودى بمبادىء الحرية والاخاء والمساواة واعلنت حقوق الانسان تبدلت النظرة إلى الاجرام السياسى وخففت العقوبة فيه إلى حد كبير . ومن ربوع فرنسا انتشرت فى بعض دول اوروبا فكرة المعاملة الممتازة للمجرمين السياسيين ثم إلى باقى دول العالم .

والجرائم السياسية هى تلك الأفعال المحرمة التى ترتكب ضد نظام الدولة السياسى فى الخارج أو فى الداخل فهى تخالف الجرائم العادية فى انها لاتدفع إليها شهوة الانتقام او عاطفة الثأر وليست بواعثها النزوات الاجرامية الشريرة الكامنة فى النفوس الخبيثة او الرغبة فى السلب والنهب وكسب المال الحرام ، بل انها كانت تدعو إليها عقيدة استقرت فى يقين الجانى فآمن بها واندفع متأثرا بوحيها إلى ارتكاب الجرم ، ومتى نجح المجرم السياسى فى حركته الانقلابية أصبح بطلا شعبيا ، وهو مؤهل لأن يصبح حاكما بيده زمام الأمور إذ كل جريمته أنه اخطأ الوسيلة ، وافتقد السبيل القويم ، فلجأ إلى وسيلة غير مشروعة لتحقيق غاية مشرفة فى نظره على الأقل ، ومن هنا تبدو نسبية الاجرام السياسى تبعا الزمان والمكان ، فاعتناق

الشيوعية مثلا فى بلد قد يعد امرا خطيرا يدخل صاحبه فى زمرة المجرمين السياسيين ، بينما يعد فى بلد آخر أمرا عاديا ، وفى بلد ثالث كروسيا مثلا أمرا ضروريا ، وكذلك المناداة بحقوق الشعب وسلطان الأمة كان جريمة فى القرون الوسطى ثم اصبح امرا طبيعيا فى الدول الدستورية الحديثة ، بينما اعتبر جريمة فى الدول النازية والفاشية . وهكذا .

والأمر الذى يدعو للتساؤل هو المقياس الذى يعد الفعل تبعا له جريمة سياسية او جريمة عادية ، وهل هو عقيدة الشخص او طبيعة الفعل .

اختلف فقهاء قانون العقوبات فى تعريف الجريمة السياسية . ويمكن ارجاع آرائهم إلى مذهبين اساسيين، المذهب الشخصى والمذهب المادى فيرى انصار المذهب الشخصى ان العبرة بالباعث الذى حمل الجانى على ارتكاب الجريمة او الغرض الذى قصد إليه منها ، فبمقتضى هذا المذهب تعتبر الجريمة سياسية متى كان الباعث عليها او الغرض منها سياسيا ، ويرى انصار المذهب المادى ان العبرة بطبيعة الجريمة نفسها وصفتها الخاصة ، فتعتبر الجريمة سياسية متى كانت موجهة ضد الحكومة باعتبارها سلطة عامة اى سلطة سياسية موكول إليها المحافظة على أمن البلد من جهة الداخل اعنى صيانة الحكومة ونظمها الأساسية المقررة (جارو جزء اول نبذة ١٢٤، وجارسون مادة ١ نبذة ١٤٧ و١٤٨ و١٥٣) .

وواضح ان الجنايات والجنح السياسية بطبيعتها الذاتية الخاصة تعتبر ايضا سياسية فى نظر المذهب الشخصى (جارسون مادة ١ نبذة ١٤٩ والموسوعة الجنائية لجندى بك عبد الملك جزء ٣ ص ٥٠) .

ومن اجل ذلك فلا نزاع فى انه يعتبر من الجرائم السياسية الجرائم المخلة بأمن الحكومة من جهة الداخل المنصوص عليها فى البابين الأول والثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات .. ثم ضرب امثلة لهذه الجرائم بما لا يخرج عما سبق ان ذكرناه فى هذا الكتاب ص ١٢ وما بعدها .. فلتراجع ، كما

تراجع المواد ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٦ من قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧

وتكلم عن الجريمة السياسية فى التشريع المصرى فقال : -

« لم يأخذ التشريع المصرى بنظرية الجريمة السياسية وعلى ذلك فالجرائم السياسية بأقسامها تعامل معاملة الجرائم العادية ، ولا شك ان الذى دعا إلى ذلك وإلى اغفال نظرية الجريمة السياسية عند وضع التشريع الجنائى هو معاصرته لبداية الاحتلال الانجليزى والرغبة فى شد ازر عناصر الرجعية وما استتبع ذلك من العمل على كبت عوامل التحرر والاغراض السياسية النبيلة فى جوهرها الاجرامية فى نظر المستعرين .

على أنه وإن كان الشارع لم يأخذ بنظرية الجريمة السياسية إلا أنه من الواجب على القاضى فى مصر ان يبذل جهده ، وقد عرف السبب فى ان يستكمل هذا النقص ما وسعه حسن التصرف عند تطبيق القانون .. »

ثم انتهى من ذلك العرض القانونى إلى القول بأن هذه الجريمة وقعت لبواعث سياسية « خلقتها احوال سياسية صرفة . »

ثم تكلم على بك عن تاريخ مصر السياسى واحتلال الانجليز لمصر وعن سياسة الوفد وعن رفعة النحاس باشا وعن امين عثمان باشا ولما كنت اخالف أستاذى فى عقيدته السياسية وارى فى كلامه عن الوفد المصرى وعن رفعة الرئيس الجليل وامين عثمان رأيا مخالفا ، لذلك لم اثبت هذا الجزء من المرافعة . واستطرد بعد ذلك متحدثا عن بطلان التحقيقات والاعترافات فقال : « يقول سيسرون (إن القانون هو العدالة الطبيعية مجسمة) كما يقول غيره (يجب على القضاة قبل ان يصدروا احكامهم وفقا للقوانين الموضوعة ان يقارنوا بينها وبين ما تقضى به قوانين العدالة الطبيعية) .. » واخذ يسرد الادلة على وجه البطلان فى التحقيقات والاعترافات ..

وختم استاذى على بك مرافعته بقوله : -

« والآن وقد زهق الباطل وتبينتم ان المتهمين معفون من العقاب .

ابرياء لانعدام الدليل عليهم ، فلم يبق إلا ان تفكوا رقابهم وتطلقوا سراحهم ولا يخدعنكم قول ولا ضجيج وعجيج فالحق احق ان يتبع وسلام على من اتبع الهدى . وفقكم الله إلى نصفة المظلوم . »

أسف واعتذار ...!

ذكرت فى صدر بحث هذه القضية انها قضية ضخمة ، وان المحامين فيها بلغوا ٣٥ محاميا استغرقت مرافعاتهم ٤٧ جلسة ، ومرافعات اكثريتهم طويلة مسهبة ، لذلك كان متعذرا إثباتهما جميعا ؛ وقد اخترت منها مرافعتين هما الأساس الذى ترتبت عليه باقى المرافعات ، لأن هتين المرافعتين — موضع الاختيار — قد احاطتا بجميع عناصر الدفاع .. لذلك ابدى اسفى واقدم اعتذارى للزملاء الذين لم نتمكن من اثبات ودراسة مرافعتهم هنا .

الحـــــكم

وبجلسة ٢٤ يوليو سنة ١٩٤٨ اصدرت المحكمة حكمها وهو يقضى :-

اولا — بالأشغال الشاقة ١٠ سنوات على حسين توفيق احمد — طالب ثانوى — (الهارب)

ثانياً — بالسجن ٥ سنوات على كل من : محمود يحى مراد (طالب بالهندسة) ومحمود احمد الجوهرى . (طالب ثانوى) وعمر حسين ابو على (مدرس اهلى) والسيد عبد العزيز خميس (طالب بالآداب)

ثالثا — بالسجن ٣ سنوات على كل من : مدحت حسين فخرى (طالب ثانوى) وسعيد توفيق احمد (طالب ثانوى) واحمد وسيم خالد (طالب ثانوى) ومحمد كمال حبيشة

رابعا — بالحبس ٣ سنوات على : محجوب على محجوب (طالب ثانوى) وسنتان على : محمد محمود كريم (طالب بالهندسة) وسنة واحدة على كل من : محمد على خليفة (طالب بالهندسة) ومحمد عبد الفتاح الشافعى (طالب

بالهندسة)وشهر واحد على : احمد خيرى عباس (طالب بالهندسة)

خامسا — وقف اجراء المحاكمة بالنسبه للمتهم: مجدى عبد العزيز ابو سعدة (لمرض عصبى) سادسا — براءة باقى المتهمين (وعددهم ١١ متهما)

سابعا — الزام المتهمين: حسين توفيق احمد ، ويحى مراد والجوهرى ، وعمر حسين ابو على ، وخميس ، ومحجوب ، وكريم بأن يدفعوا متضامنين لرفعة النحاس باشا بوصفه وصيا على كريمة المرحوم امين عثمان باشا مبلغ ٥٠٠٠ جنيه على سبيل التعويض .

ثامنا — والزام هؤلاء المتهمين ايضا بأن يدفعوا متضامنين لحرم المرحوم امين عثمان باشا مبلغ ٥٠٠٠ جنيه على سبيل التعويض

تاسعا — والزام : احمد وسيم خالد ، ومصطفى كامل حبيشه بأن يدفعا متضامنين لمحمد ممدوح الشلقانى افندى مبلغ ٥٠٠ جنيه ورفض الدعوى المدنية قبل والديهما .

ومما هو جدير بالذكر ان رفعة النحاس باشا تنازل عن دعواه المدنية الخاصة قبل المتهمين .

(وكان المتهمون المقبوض عليهم قد امضوا فى الحبس الاحتياطى سنتين وستة اشهر من يناير سنة ١٩٤٦ حتى يوليو سنة ١٩٤٨)

وقد اغتبط المتهمون وذووهم بهذا الحكم وتجلى ذلك عند استقبالهم للحكم يوم النطق به .. !!

تم الجزء الاول بحمد الله

ويليه

الجـــــزء الثانى

ويشمل : قضية قنابل ٦ مايو (قنبلة سينما مترو) — المؤامرة الكبرى — مقتل النقراشى باشا — قضية الاوكار — ... الخ (فانتظروه قريباً ...)

للمؤلف تحت الطبع

ـ شرح قانون المخدرات المصرى

(القانون ٢١ لسنة ١٩٢٨)

« يشمل : أنواع المواد المخـــدرة ـــ والجرائم وأركانها ـــ والعقوبات الأصلية والتبعيـة ـــ وبحث فى العـود ـــ والقبض ـــ والتفتيش ـــ والمبـادىء القانونية التى قررتها محكمة النقض والابرام ـــ ثم التعديلات المقترحة ـــ وأخيرا المعاهدات الدولية فى مكافحة المخدرات ... ألخ ،

أول كتاب من نوعه فى مصر

احجز نسختك من الان

لأن العـــدد محدود

ثمن النسخة ٥٠ ص فاحرص على الاشتراك فيه

٢ ـ خاتمة صراع وقصص أخرى

مجموعة قصص مصريه قصيرة . حب.. عواطف.. مفاجآت . ستنفد بمجرد ظهورها كما نفدت مجموعة « العيون الزرق وقصص أخرى ـــ عام ١٩٤١ » للمؤلف ،

٣ ـ ألحـــان الفجر

مجموعـــة من الشعر

(الإتصال بالمؤلف شـــخصياً أو بالبريد)

364.2:A52jA:v.1:c.1
العمروسي، انور
الجرائم السياسية في مصر
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01023208

American University of Beirut

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT
UT VITAM HABEANT ABUNDANTIUS HABEANT
1866

364.2
A52jA
v. 1
General Library